



# سد الفجوات: كشف التدفقات العالية الفاسدة والتحقيق فيها داخل منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

---

**منظمة الشفافية الدولية هي حركة عالمية ذات رؤية واحدة: عالم تخلص فيه الحكومات، وأوساط الأعمال، والمجتمع المدني، والحياة اليومية للناس من الفساد. ومن خلال أكثر من 100 فرع حول العالم وسكرتارية دولية مقرها برلين، فإننا نقوم بعملية مكافحة الفساد من أجل تحويل هذه الرؤية إلى حقيقة.**

**www.transparency.org**

المؤلف: آندي ماكديفيت.

الباحثون والمساهمون من مختلف البلدان: انظر الصفحة 50.

المراجعون: كاثرين ويلكنز، وفينسنت فرايغانغ، وماري شين.

الغلاف: RODWORKS / Shutterstock.com

لقد بُذلت كل الجهود الممكنة للتحقق من دقة المعلومات الواردة في هذا التقرير. وتُعدّ جميع المعلومات الواردة فيه صحيحة حتى 31 أكتوبر/تشرين الأول 2025. ومع ذلك، لا يمكن لمنظمة الشفافية الدولية أن تتحمل المسؤولية إزاء عواقب استخدامها لأغراض أخرى أو في سياقات أخرى.

الرقم الدولي المعياري للكتاب (ISBN): 978-3-96076-291-1

© 2025 منظمة الشفافية الدولية. يتضمن هذا المنشور مواداً طُوّرت في إطار مشروع "الشفافية الآن"، الذي تعود حقوق ملكيته الفكرية إلى الأمم المتحدة. مُنحت منظمة الشفافية الدولية والاتحاد الأوروبي ترخيصاً غير حصري ومجانياً لاستخدام هذه المواد للأغراض الرسمية فقط. ما لم يُتفق على خلاف ذلك كتابياً، لا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا المنشور أو تعديله أو نشره أو توزيعه دون إذن كتابي مسبق من الأمم المتحدة.

أُعدت هذه الوثيقة بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي في إطار مشروع "الشفافية الآن: تعزيز جهود مكافحة الفساد في الجوار الجنوبي للاتحاد الأوروبي"، الذي يُنفَّذ بالاشتراك بين معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة (UNICRI) ومنظمة الشفافية الدولية. لا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار الآراء الواردة هنا معبرة عن الرأي الرسمي للاتحاد الأوروبي أو الأمم المتحدة، بما في ذلك معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة (UNICRI).



Funded by  
the European Union

# جدول المحتويات

25	2.1. كيفية بدء التحقيقات	5	<b>الملخص التنفيذي</b>
31	2.2. صلاحيات الكشف والتحقيق	7	أبرز النتائج والتوصيات
34	2.3. الوصول إلى المعلومات لأغراض التحقيق		
39	2.4. التحديات الرئيسية في التحقيق في قضايا الأصول المسروقة	12	<b>مقدمة</b>
<b>43</b>	<b>القسم الثالث: التعاون المحلي والدولي</b>		<b>القسم الأول: وسائل وآليات تكوين وإخفاء ونقل الأصول المسروقة / التدفقات المالية غير المشروعة</b>
43	3.1. التنسيق المحلي		
45	3.2. التعاون الدولي	14	غير المشروعة
<b>49</b>	<b>الخاتمة</b>	14	1.1. وسائل تكوين الأصول المسروقة المرتبطة بالفساد
			1.2. آليات نقل الأصول المسروقة المرتبطة بالفساد وإخفائها
<b>50</b>	<b>شكر وتقدير</b>		<b>القسم الثاني: كشف الأصول المسروقة والتدفقات المالية غير المشروعة والتحقيق فيها</b>
<b>51</b>	<b>الحواشي الختامية</b>	25	

# الملخص التنفيذي

الجزائر ومصر ولبنان والمغرب، حيث تقف جهات الرقابة غالباً مكتوفة الأيدي جراء عدم تماثل المعلومات. فضلاً عن ذلك، يُسهم تزوير الفواتير والشهادات والسجلات المالية في تكوين عائدات غير مشروعة وقطع الطريق أمام جهود تتبع الأدلة في الجزائر ومصر ولبنان وليبيا وفلسطين.

تعتمد عمليات إخفاء الأصول الناتجة عن أعمال الفساد على مجموعة من الآليات النمطية المتكررة على مستوى المنطقة. وغالباً ما تكون الحسابات المصرفية المحلية - التي تُفتح عادةً بأسماء أفراد العائلة أو الوكلاء - هي المحطة الأولى للأموال غير المشروعة في جميع الحالات تقريباً. وتتولى شركات الواجهة المحلية والخارجية تمرير امتيازات غير مستحقة، وإصدار فواتير مزيفة، وسحب الأموال من مؤسسات الدولة. وقد استخدمت إحدى الشبكات الجزائرية أكثر من 80 شركة متشابكة لطمس مسار الإيرادات والحصول على تسهيلات ائتمانية بالتحايل. وتُعد العقارات إحدى الوسائل الشائعة لغسل الأموال في مصر ولبنان والمغرب وفلسطين، وذلك عبر تسجيل ملكيتها صورياً بأسماء معارف أو أقارب. وأما شبكات النفوذ العليا - كعائلة بن علي في تونس، والحاكم السابق لمصرف لبنان، والأطراف الفاعلة إبان عهد القذافي في ليبيا ممن ارتبطوا بجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية الحكومي (المعني بعقود البنية التحتية) - فقد لجأت إلى الحسابات المصرفية الأجنبية، والأدوات الخارجية، والعقارات الأجنبية بهدف نقل الأصول بعيداً عن متناول المحققين المحليين. وغالباً ما يؤدي المحامون والمحاسبون والوسطاء الماليون ومقدمو خدمات الشركات أدواراً محورية في تيسير هذه العمليات.

## كشف الأصول المسروقة والتحقيق فيها

تبدأ التحقيقات عادةً بإحالات إلى وحدات التحقيق المالي بناءً على تقارير المعاملات المشبوهة، وبلاغات كاشفي الفساد، والتحقيقات الإعلامية، والوثائق المسربة. وتُعد صلاحية النيابة العامة أهم عامل هيكلية في تقرير مصير الإحالة من حيث

لا يزال الفساد والتدفقات المالية غير المشروعة يمثلان تحديات خطيرة ومستمرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مما يهدد دعائم الحوكمة ويعرقل مساعي النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. ويتناول هذا التقرير دورة الأصول المسروقة الناتجة عن أعمال الفساد - بدءاً من تكوينها مروراً بإخفائها وحتى نقلها - في ثمانية بلدان (الجزائر، ومصر، والأردن، ولبنان، وليبيا، والمغرب، وفلسطين، وتونس) ويحدد العوائق القانونية والمؤسسية والتشغيلية التي تعرقل فاعلية جهود كشفها والتحقيق فيها واستردادها. ويستمد التقرير معطياته من دراسات الحالة، وتقارير التقييم المتبادل الصادرة عن مجموعة العمل المالي، واستبيانات البلدان لتقديم نتائج وتوصيات للإصلاح استناداً إلى الأدلة والبراهين.

## وسائل وآليات تكوين الأصول المسروقة وإخفائها ونقلها

تُظهر المواد المرتبطة بالحالات أن الاختلاس المباشر والرشوة يمثلان مصدراً لتكوين الأصول من أعمال الفساد في عموم البلدان الثمانية. ففي المخططات الكبرى، استغل المسؤولون بنود الميزانية التقديرية والهياكل المؤسسية كستار لإخفاء آثار السرقة، ومنها على سبيل المثال قضية اختلاس 44.8 مليون دولار أمريكي عبر حسابات استشارية في مصرف لبنان المركزي وقضية تحويل مبلغ 110 مليون دولار أمريكي عبر وزير الداخلية المصري. ويتجلى استغلال امتيازات الدولة (كالإعفاءات الضريبية، والقروض المدعومة، والأراضي العامة، وعقود المشتريات) بوضوح تام في الجزائر، حيث تشير حالات عدة واسعة النطاق إلى وجود هيمنة مؤسسية ممنهجة. وهنا تجدر الإشارة إلى أن الرشوة تشوّه نزاهة المشتريات والعمليات الإدارية في لبنان ومصر وتونس والمغرب، مما يسفر عن سلسلة من المخالفات التي تتدرج من الفساد الكبير لتصل إلى حد الابتزاز الإداري. وتبرز ظاهرة تضخيم تكاليف المشاريع وبيع موارد الدولة بأقل من قيمتها في كل من

الوكلاء العقاريين أو تجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة، على الرغم من أن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال صنفت هذه المجالات ضمن الفئة الأعلى خطورة. وفي الأردن، اقتصر حيلة الإبلاغ من الجهات غير المصرفية كافة على 35 تقريراً خلال خمس سنوات. وهنا تجدر الإشارة إلى أن الإبلاغ الدفاعي يتسبب في تدني جودة المعلومات في كل من الجزائر والأردن. علاوة على ذلك، لا تتعدى نسبة تقارير المعاملات المشبوهة ذات الصلة بالفساد 5% في الجزائر، و3% في مصر، و5% في لبنان. ويبرز المغرب كنموذج استثنائي إيجابي، حيث شهد تضاعف عدد التقارير المقدمة من جهات القطاع غير المالي بين عامي 2023 و2024.

يتطلب التتبع الفعال للأصول وصولاً سريعاً إلى سجلات الشركات وبيانات المستفيد الحقيقي والسجلات العقارية وإقرارات الذمة المالية، إلا أن الواقع في البلدان الثمانية يكشف عن وصول مجتزأ وبيانات تفتقر إلى الموثوقية، إذ تعاني سجلات الشركات غالباً من غياب التدقيق والتحديث اللحظي. ولا تتوفر سجلات مركزية للمستفيد الحقيقي سوى في الجزائر والمغرب وتونس، وحتى هذه السجلات تفتقر إلى آليات تحقق رصينة. وتقتصر إمكانية الوصول إلى السجلات العقارية في معظم البلدان على الطلبات الفردية، في ظل غياب قواعد البيانات التي تتيح البحث الفوري من أي مكان في المنطقة. وعلى الرغم من تقديم إقرارات الذمة المالية من المسؤولين الحكوميين، إلا أنها لا تُدقق ولا تُتاح للعموم ولا تُطابق مع مصادر البيانات الأخرى. ولا يوجد في المنطقة أي بلد يمتلك أنظمة قابلة للتشغيل المتبادل تسمح للمحققين بربط بيانات كل من ملكية الشركات والسجل العقاري والمستفيد الحقيقي وإقرارات الذمة المالية في استعلام واحد.

تمثل العوامل السياسية والهيكلية عقبة إضافية تعرقل مسار التحقيقات. وتفيد التقارير الإعلامية في الجزائر ومصر ولبنان وليبيا وتونس بأن تحريك دعاوى الفساد يتسم أحياناً بالانتقائية؛ إذ يستهدف المعارضين السياسيين ورموز الأنظمة السابقة، في حين أن القضايا التي تشمل أفراداً ذوي ارتباطات سياسية يتم إسقاطها أو تأجيلها أو تسويتها بأحكام مخففة. هذا وقد طالت ممارسات التهريب والإقالة، وحتى الملاحقة القضائية، عدداً من القضاة وأعضاء النيابة وجهات مكافحة الفساد في مصر ولبنان وليبيا وتونس (التي جمدت حكومتها عمل هيئة مكافحة الفساد عام 2021). وتتمتع السلطة التنفيذية في لبنان بهيمنة أكثر من اللازم

بدء التحقيقات وتوجيه الاتهامات. ففي مصر والأردن وتونس، تتمتع النيابة العامة بصلاحيات حصرية أو شبه حصرية لرفع الدعاوى الجنائية ومباشرتها، مما يحصر دور جهات مكافحة الفساد في الكشف والإحالة، وهو ما يفتح الباب أمام ثغرة رهينة للضغوط السياسية. وقد أثبتت التحقيقات التي فتحتها هذه الوحدات بناءً على تقارير المعاملات المشبوهة أنها من بين المسارات الأكثر فاعلية، وهو ما تجلّى بوضوح في العديد من الحالات الجزائرية واللبنانية التي أدت مباشرة إلى تجميد الأصول ومصادرتها. ولا تزال أطراف المجتمع المدني والإعلام الاستقصائي والوثائق المسربة تمثل محفزات بالغة الأهمية، لكنها تقع تحت وطأة الضغوط في كل من الجزائر (التي تُقيد الشكاوى المجهولة) والمغرب (الذي أقر مؤخراً تعديلات للحد من شكاوى المنظمات غير الحكومية في قضايا الجرائم المالية). والواقع أن ستة من البلدان الثمانية تُصنف من قبل منظمة سيفيكوس على أنها ذات حيز مدني "مجموع" أو "مغلق"، في حين يندرج لبنان والمغرب ضمن فئة الحيز المدني "المُعرقل"<sup>1</sup>.

وعلى الرغم من أن صلاحيات التحقيق في جميع البلدان الثمانية تفي إلى حد كبير بمعايير مجموعة العمل المالي، لا تزال القيود التشغيلية قائمة. ففي معظم البلدان، تُعد النيابة العامة والمحاكم - وليس وحدات التحقيق المالي - هي الجهات الوحيدة التي تملك صلاحية تجميد الأصول، مما يتسبب في تأخيرات تقوّض جهود الحفاظ على الأصول عبر الحدود. وفي الجزائر ومصر، لا تتمتع جهات مكافحة الفساد بصلاحيات مستقلة تمكنها من تجميد الأصول أو مصادرتها. أما في المغرب، فلا يُسمح لجهات إنفاذ القانون باستخدام تقنيات التحقيق الرقمية السرية في قضايا غسل الأموال. وأضف إلى ذلك أن التحقيقات المالية الموازية في بلدان متعددة نادراً ما تُجرى في مختلف بلدان المنطقة، برغم أهميتها في تتبع عائدات الفساد. ولا تستطيع وحدات التحقيق المالي في الجزائر والأردن ولبنان وليبيا تبادل التحريات مع جهات إنفاذ القانون إلا من خلال طلبات كتابية رسمية، مما يبطئ وتيرة العمل الذي يتطلب سرعة الإنجاز. تُظهر تقارير المعاملات المشبوهة فجوات كبيرة في مختلف أنحاء المنطقة، بالإضافة إلى تدني جودة التقارير في الجزائر والأردن، مما يدفع وحدات التحقيق المالي إلى أرشفتها مؤقتاً بسبب نقص البيانات، ناهيك عن المعدل شديد التدني فيما يخص الإبلاغ من القطاعات غير المالية عالية المخاطر؛ فلم تتلقَّ وحدة التحقيق المالي الجزائرية أي تقارير من

## أبرز النتائج والتوصيات

### أبرز النتائج

تواجه بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مجموعة مشتركة من العوائق الهيكلية التي تحد من قدرتها على كشف الأصول المسروقة المرتبطة بالفساد والتحقيق فيها واستردادها؛ فبرغم وجود الأطر القانونية في كثير من الأحيان، لا تزال نقاط الضعف التشغيلية، وغياب الترابط في التنسيق المؤسسي، والفجوات الكبيرة في البيانات والشفافية تعرقل جهود الوقاية والإنفاذ. وتحدُّ هذه القيود من قدرة الجهات الوطنية على التحرك بسرعة واستباقية وبطريقة تعاونية سواء على الصعيد المحلي أو مع النظراء الدوليين، مما يتيح لأطراف الفساد متسعاً من الوقت والمجال لتهريب الأصول إلى ملاذات آمنة.

### العقبات التشغيلية وتجزؤ الصلاحيات يعرقلان فاعلية التحقيقات

رغم إرساء معظم البلدان لهياكل رسمية معنية بمكافحة ممارسات الفساد وغسل الأموال، تتعثر وتيرة العمل اليومي بسبب القصور في التنسيق التشغيلي، وإخضاع تبادل المعلومات للسلطة التقديرية، وبطء آليات اتخاذ القرار.

ففي مصر والأردن وتونس، تنفرد النيابة العامة بصلاحيات فتح التحقيقات الرسمية في قضايا الفساد، ويُفرض هذا الانفراد عنق زجاجة هيكلية؛ إذ تُسأل الإجراءات تماماً في غياب موافقة النيابة العامة، حتى وإن قدمت جهات مكافحة الفساد أو وحدات التحقيق المالي أدلة دامغة. تتحول النيابة العامة إلى أدوات تحكُّم هيكلية مُعرَّضة للنفوذ السياسي وقد تعرقل القضايا الحساسة. ويمثل لبنان الاستثناء الوحيد في المنطقة بمنحه صلاحية بدء التحقيق لعدة جهات عبر قنوات متعددة مثل تسريبات كاشفي الفساد وعمليات التدقيق والتفتيش والإحالات من جهات أخرى، غير أن تروُّس حاكم مصرف لبنان المركزي لوحدة التحقيق المالي قد أدى إلى نشوء تضارب صريح في المصالح ضمن القضايا التي تمس المصرف.

وفي معظم البلدان، يعتمد التعاون بين الجهات على مذكرات تفاهم ثنائية أو طلبات كتابية غير رسمية. وتتفاوت فاعلية هذه الترتيبات؛ إذ أسست مصر والأردن والمغرب وفلسطين آليات للتعاون عبر مجموعة من المذكرات لتبادل البيانات بين جهات إنفاذ القانون والنيابة العامة والجهات الأخرى. ومع ذلك، تختلف هوية الجهات المشمولة بهذا التعاون وطرق

على مجلس القضاء الأعلى وهو المرجعية الإدارية والتأديبية الأولى للمحاكم؛ فلم يتسلم المدققون الماليون سوى 42% من الوثائق المطلوبة في قضية مصرف لبنان المركزي، حيث تُشكل السجلات المفقودة والمحجوبة حجر عثرة دائماً أمام الملاحظات القضائية.

### التعاون المحلي والدولي

تضم معظم البلدان لجاناً تنسيقية وطنية معنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تجمع تحت مظلتها الوزارات ذات الصلة، وجهات إنفاذ القانون، ووحدات التحقيق المالي، غير أن هذا التعاون نادراً ما يتجاوز حدود السياسات والإجراءات الوقائية. ومن النادر أيضاً إجراء تحقيقات مشتركة بين الجهات برغم ما تمثله من ضرورة قصوى للتعامل مع قضايا الأصول المسروقة المعقدة. وفي هذا السياق، تستعين الجزائر بفرق التحقيق المشتركة في القضايا المعقدة، بينما تكف مصر على تطوير أطر عمل تشغيلية، في حين أن الهيئة الوطنية للمعلومات المالية في المغرب أبرمت اتفاقية تعاون مع النيابة العامة عام 2022، مستهدفة الاستجابة وتبادل المعلومات في غضون 60 دقيقة، وهو مستوى من التنسيق التشغيلي تفتقر إليه أغلب بلدان المنطقة.

لا يزال التعاون الدولي يعاني من قصور ملحوظ؛ فبرغم وجود أطر عمل للمساعدة القانونية المتبادلة، إلا أن البلدان نادراً ما توظفها على نطاق يتناسب مع حركات الأصول العابرة للحدود الموثقة في أدلة القضايا. وتُظهر كل من الأردن ولبنان وليبيا والمغرب معدلات استخدام متدنية جداً لهذه الأطر في القضايا المرتبطة بالفساد. فعلى سبيل المثال، لم يرسل لبنان أي طلب لاسترداد الأصول المرتبطة بالفساد خلال فترة التقييم الأخير الذي أجرته مجموعة العمل المالي رغم وجود عدة قضايا كبرى، بينما تُشكل الجزائر ومصر استثناءً في هذا الصدد، سواء من حيث عدد وجودة الطلبات الصادرة عنهما، أو لاعتمادهما على المشاورات غير الرسمية السابقة للطلبات لتسريع وتيرة التعاون. وتستخدم جميع البلدان - باستثناء ليبيا - قنوات التواصل المباشر بين وحدات التحقيق المالي عبر مجموعة إيجمونت، غير أن التعاون غالباً ما يأتي على شكل استجابة؛ إذ تميل الجهات إلى انتظار ورود الاستعلامات بدلاً من السعي الاستباقي للحفاظ على الأصول قبل تبديدها.

الطلبات عبر أروقة النيابة العامة في العديد من البلدان. ففي الأردن وليبيا وفلسطين وتونس، تستغرق وحدات التحقيق المالي عادةً ثلاثة إلى خمسة أيام عمل لاستصدار قرارات التجميد الإداري أو الاحترازي، وهي الآلية الأساسية لردع تهريب الأموال المشبوهة. ويجب على هيئة الرقابة الإدارية في الجزائر ووحدة التحقيق المالي في مصر مطالبة النيابة العامة بالتحرك لإصدار قرار التجميد. ويبرز لبنان هنا حالة استثنائية بمنحه أجلاً زمنياً أطول يصل إلى ستة أشهر مع إمكانية التجديد. ولا تترك هذه القيود متسعاً من الوقت لتحليل المخططات المعقدة، وتلقي المعلومات المتعلقة بالملكية والأصول العابرة للحدود قبل انقضاء الآجال القانونية المحددة.

### ضعف الاستفادة من التعاون الدولي يسهم في إفلات الأصول من الملاحقة

على الرغم من إرساء الأطر الرسمية للمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون المشترك بين وحدات التحقيق المالي على نطاق واسع، يشهد تطبيقها الميداني تبايناً وبطئاً في بعض الأحيان، حيث يرتفع عدد الطلبات في الجزائر ومصر، بينما ينخفض في الأردن ولبنان وليبيا، في حين تفتقر فلسطين إلى التشريعات الوطنية الخاصة بالمساعدة القانونية المتبادلة نتيجة لوضعها السيادي المتنازع عليه. وتكاد تنعدم طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المتعلقة بملفات الفساد في العديد من البلدان التي خضعت للمراجعة. وفي حال تقديمها، يغلب الاعتماد على القنوات الورقية والدبلوماسية التقليدية، مما يعرض الإجراءات لتأخيرات جوهريّة.

تتمتع جميع البلدان باستثناء ليبيا بعضوية مجموعة إجمونت المعنية بتسهيل تشارك التحقيقات المالية دولياً. وفي حين تُعَوّل وحدات التحقيق المالي في المنطقة بشكل مكثف على المبادلات الآمنة فيما بينها، تظل هذه الجهود قاصرة ما لم تُدعم بتنسيق وثيق مع النيابة العامة على الصعيد الوطني.

### الفجوات الكبيرة في البيانات والشفافية وحفظ السجلات تعرقل مساعي الكشف وتتبع الأصول

يشكل تقييد الوصول إلى البيانات المحورية للملكيات والأصول والماليات عائقاً هيكلياً على مستوى المنطقة؛ فحتى في البلدان التي أسست سجلات معنية بالمستفيد الحقيقي، تتسم البيانات عادةً بالنقص، وغياب التدقيق، وانعدام الإتاحة اللحظية. ولا توجد تشريعات تُفصل هوية الجهات المختصة التي لها حق الوصول إلى بيانات المستفيد

إضفاء الطابع الرسمي على مشاركتها. ففي مصر، وبدلاً من الاحتكام إلى إطار سياسي شامل، يستلزم التعاون بين الجهات - بما فيها وحدة التحقيق المالي وهيئة مكافحة الفساد والبنك المركزي وجهات إنفاذ القانون - إبرام مذكرة تفاهم مستقلة بين كل شريكين مؤسسيين. ويسير الأردن أيضاً على ذات النهج الثنائي فيما يتعلق باستعمال مذكرات التفاهم، لكن يضيف إليها تعيين مسؤولين مخصصين لتنسيق التواصل. وتتضمن اتفاقية التعاون بين الوحدة المسؤولة عن المعلومات المالية والنيابة العامة في المغرب هدفاً للاستجابة لطلبات المعلومات في غضون 60 دقيقة، لتشكل نموذجاً يُحتذى به للتنسيق المحلي على المستوى التشغيلي. أما في البلدان التي تتداخل فيها الصلاحيات أو تتسم بالضبابية، أو التي تعاني فيها المؤسسات من الانقسام السياسي كما هو الحال في ليبيا، فتتفاقم تحديات التنسيق لتصبح حادة جداً.

ينصب التركيز في التعاون المحلي على الجوانب السياسية عوضاً عن التشغيلية. ورغم شيوع اللجان الوطنية، ما زال من النادر أن تتشارك الجهات العمل على القضايا فيما بينها، حيث تعاني تحقيقات الفساد من غياب الدعم العملي المتكامل بين الجهات ذات الصلة، إلا أن الجزائر تمثل استثناءً لافتاً؛ حيث يؤدي اعتمادها على فرق التحقيق المشتركة في الملفات المعقدة - بمشاركة هيئة الرقابة الإدارية، ووحدة التحقيق المالي، والبنك المركزي، وجهات مختصة أخرى - إلى تسريع وتيرة الوصول إلى المعلومات المالية وتعزيز كفاءة تتبع الأصول. وأما لبنان فلا يعتمد على الفرق المشتركة، لكنه ينفرد بامتلاك نظام موحد لتبادل المعلومات في القضايا الجارية، بالإضافة إلى أن وحدة التحقيق المالي في لبنان تتمتع بصلاحيّة إصدار أوامر تجميد عاجلة بأسماء المشتبه بهم للبنوك، بخلاف البلدان التي تشترط موافقة النيابة العامة لاتخاذ مثل هذا الإجراء.

تصطدم جهات التحقيق أيضاً بعقبات تتصل بالهيكلية المؤسسية. وبما أن صلاحية تحريك تحقيقات الفساد رسمياً في العديد من البلدان تقتصر على النيابة العامة، فقد تتعثر القضايا حتى عندما ترصد وحدات التحقيق المالي أو جهات مكافحة الفساد أدلة دامغة. ومما يفاقم من مخاطر الإنفاذ الانتقائي للقانون افتقار آليات التعيين للشفافية وضعف الاستقلالية الممنوحة لأعضاء النيابة.

وتواجه القضايا فيوداً إضافية تتمثل في الآجال القانونية الضيقة لإجراءات التجميد والتحقيق، إلى جانب إلزامية توجيه

إتاحة البيانات وحفظ السجلات، إلى جانب الثغرات المتأصلة في القطاعات شديدة الخطورة كالقطاع العقاري والخدمات المالية النقدية، علاوة على توظيف الوكلاء السوريين. وتستند التوصيات أدناه على هذه المخزجات، مُركزةً على المعايير الموحدة والممارسات المؤسسية الرامية إلى رفع كفاءة ممارسات الكشف والتحقيق في التدفقات المالية الفاسدة ضمن بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي خضعت للمراجعة.

وللتغلب على هذه التحديات، يتحتم على الجهات الإقليمية والدولية أيضاً الاضطلاع بدور استباقي لترسيخ المعايير، وحشد الإرادة السياسية نحو الإصلاح، ومساندة جهود التنفيذ. وبناءً عليه، يُنات بجامعة الدول العربية وهيئاتها المختصة، ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والشبكة الإقليمية لاسترداد الأصول لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والشركاء الدوليين وفي مقدمتهم الاتحاد الأوروبي، تقديم الدعم اللازم لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لترسيخ المعايير، وحشد الإرادة السياسية نحو الإصلاح، ومساندة جهود التنفيذ.

### تعزيز الاستقلالية وتنويع مسارات تحريك الدعاوى الجنائية

يتعين على بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا استحداث مسارات متعددة ومستقلة لبدء التحقيقات من مصادر موثوقة، وتفعيل آليات الرقابة أو المراجعة المستقلة للحد من التطبيق الانتقائي للقانون. وهنا تبرز حاجة مصر والأردن وتونس لضمان تمتع هيئات النيابة العامة بضمانات قانونية وإجرائية صريحة تكفل استقلاليتهما. وينبغي إخضاع أنظمة تعيين أعضاء النيابة لمراجعة شاملة لضمان شفافيتها، مع إقرار ضمانات مؤسسية مثل تحديد الفترات الزمنية للتكليف. ويمكن للاتحاد الأوروبي - بصفته شريكاً رئيسياً في تطوير قطاع العدالة داخل بلدان المنطقة - مساندة الإصلاحات الرامية إلى تعزيز استقلالية النيابة وإرساء الشفافية في إجراءات التعيين.

### تعزيز أطر التنسيق التشغيلي المحلي

يُستحسن لبلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن تضيفي الطابع الرسمي على أدوار الجهات المختصة وآليات اتخاذ القرار لديها، بالإضافة إلى توحيد بروتوكولات تبادل المعلومات من خلال إبرام مذكرات تفاهم بين الجهات واعتماد إجراءات تشغيل قياسية، مع فرض مُهل زمنية محددة لاستجابة الجهات الوطنية المختصة. ويلزم أن يضم هذا الإطار

الحقيقي سوى في الجزائر والمغرب وتونس، في حين تتبنى التشريعات في مصر والأردن وليبيا صياغات عريضة تشير إلى "الجهات المعنية" أو "الهيئات المخولة" دون تحديد صريح. والجزائر هي الاستثناء التشريعي الوحيد الذي يلزم بتوفير الوصول السريع "دون تأخير". وقد أنشأت تونس والمغرب سجلات مركزية للمستفيد الحقيقي متاحة للعموم نظير رسوم مالية.

وتعاني الجهات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من كون معلومات الأصول غير مدققة في الغالب، ولا تُمنح إلا بموجب طلبات (كتابية عادة)، ولا تُحفظ في تنسيق رقمي سهل الاستخدام ولا تُطابق منهجياً مع بيانات أخرى. وتعد سجلات الملكية والعقارات - التي تعتبر من الأوعية الرئيسية لعائدات الفساد - غير مكتملة ومحفوظة خارج المنظومات الشبكية، ما يعطل بشكل جسيم ربط الأموال المشبوهة بعائلات من الأصول.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن ترهل الأرشفة الحكومية يزيد من غموض المسارات المالية؛ إذ تُبرز سجلات القضايا في مختلف البلدان ضياعاً للشهادات، وعقوداً بلا تواريخ، ووثائق مشتريات غير محفوظة، وتضارباً في بيانات الهوية. وتؤدي هذه الثغرات إلى إرباك أعمال التدقيق وعرقلة جهود إعادة رسم خريطة التعاملات المالية أثناء التحقيقات.

إن هذه الاختلالات في البيانات وحفظ السجلات تصعب كشف لجوء الفاسدين الواسع لأفراد العائلة والمقربين للعمل ملاًكاً ومديرين صوريين لشبكات غسل الأموال، إذ غالباً ما تتعاضى آليات مكافحة غسل الأموال بفتور مع أقارب ودائرة معارف الأشخاص المعرضين سياسياً، مما يخلق نقاطاً عمياء خلال عملية الكشف. ووسط هذا المشهد، تحتفظ قنوات غسل الأموال شديدة الخطورة - كالأنظمة المالية وخدمات الصرافة كثيفة الاعتماد على السيولة النقدية - بجاذبيتها كوجهات مفضلة لغسل الأموال، وهو ما يتفاقم بسبب ضعف التزام مقدمي الخدمات المهنية بضوابط العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء.

## التوصيات

يُخص هذا التحليل إلى تشخيص جملة من التحديات المشتركة في البلدان التي خضعت للمراجعة، ومنها على سبيل المثال القصور في الاستفادة من التعاون الدولي، والقيود التشغيلية التي تعترض التحقيقات، والفجوات في

- على أقل تقدير - وحدات التحقيق المالي، وجهات مكافحة الفساد، وجهات إنفاذ القانون، والنيابة العامة، والهيئات الرقابية، والجهات المسؤولة عن السجلات، فضلاً عن هيئات الجمارك. ويُستحسن للبلدان أن تنشئ قنوات تواصل آمنة ومستدامة لتبادل المعلومات، وتعيين مسؤول تواصل مختص في كل جهة لتذليل العقبات الإجرائية.

ويُوصى أيضاً بإضفاء الطابع المؤسسي على العمل المشترك بين الجهات. ويُناب بمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والشبكة الإقليمية لاسترداد الأصول لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وغيرها من الجهات الإقليمية، تولى مهمة تنظيم تدريبات مشتركة للارتقاء بمهارات التحقيق المتخصصة، وتشجيع التبادلات المنظمة بين المحققين وأعضاء النيابة والقضاة.

### بناء منظومات قابلة للتشغيل المتبادل فيما يخص بيانات المستفيد الحقيقي والممتلكات والشركات

تستطيع بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بناء سجلات وطنية شاملة ومُرقمة للملكية، تدعم التشغيل المتبادل والربط الآلي مع سجلات الشركات وسجلات المستفيدين الحقيقيين. ويمكن للجهات الإقليمية أن تساند وضع معايير خاصة بشفافية المستفيد الحقيقي بوسعها تنظيم البيانات والتحقق منها بما يتماشى مع المعايير الدولية. ويجب أن تُعرّف هذه المعايير بوضوح الجهات المختصة التي تتمتع بحق الوصول المباشر، مع إتاحة فرصة وصول حقيقية للعموم وهيئات الرقابة عند الاقتضاء.

وعلاوة على ذلك، يمكن للجهات الإقليمية صياغة معايير ناطمة لاتفاقيات تبادل البيانات بين الجهات وعبر الحدود، بحيث تُحدّد من خلالها قنوات التواصل، وتنسيقات البيانات، والحد الأدنى للمحتوى، والفترات الزمنية للاستجابة، مما يُسلّح المحققين بالأدوات اللازمة لأداء عملهم بفاعلية.

### تعزيز التعاون الدولي وتوسيع نطاقه خارج إطار التبادل بين الوحدات

بههدف الارتقاء بكفاءة التعاون العابر للحدود وضمان سرعة إنجازه، يتعين على البلدان إنشاء مسارات أكثر تنظيماً ووضوحاً لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة. وتستطيع البلدان إقرار مشاورات دورية واستخدام قوالب جاهزة ومصادق عليها مسبقاً. ويُقترح أيضاً أن تطوّر البلدان أنظمة إلكترونية مساعدة تحاكي نظام الإنترنت بهدف معالجة التحديات التي

تفرضها المراسلات الرسمية الورقية وتأخيرات التسليمات الدبلوماسية.

وفي هذا السياق، تؤدي المحافل متعددة الأطراف دوراً في تعميق التعاون التشغيلي داخل المراكز المالية الدولية ومراكز العبور ذات الصلة بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وعلى وجه الخصوص، يمكن توطيد التعاون مع الهيئات القضائية في أبرز الملاذات التي تستقطب الأصول، مثل بلدان الاتحاد الأوروبي، لتبادل التحريات حول المعاملات المرتبطة باقتناء العقارات.

### توسيع صلاحيات التجميد الفعالة ومواءمة الآجال الزمنية مع مدى تعقيد القضايا

يجب إعطاء الجهات المختصة المُهل الزمنية الكافية لمباشرة أعمالها، بما يتوافق مع درجة التعقيد التي تتسم بها قضايا الفساد. وينبغي أن تتضمن صلاحيات التجميد الاحترازي أحكاماً صريحة تتيح تجديدها. وعلى جميع بلدان المنطقة إقرار قواعد "إيقاف العد الزمني" في حالات ترقب الردود على طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وذلك تفادياً لإغلاق القضايا قبل استكمال مسارها.

### تحسين الأرشفة الحكومية وقابلية التدقيق

ينبغي لجميع البلدان دعم معايير التوثيق المُلزّمة قانوناً في عمليات المشتريات والترخيص والمالية العامة، مع وجوب اعتماد مُعرّفات قياسية ووضع حدود دنيا لفترات حفظ الوثائق. ولتحقيق الوضع الأمثل، ينبغي للمؤسسات - وعلى رأسها جهات طرح المناقصات عالية القيمة - إنشاء قواعد بيانات إلكترونية لحفظ السجلات، مع مسارات تدقيق واضحة يسهل على جهات إنفاذ القانون الوصول إليها عند الطلب. ويمكن للشركاء الدوليين المساهمة بتقديم الدعم الفني اللازم.

### تعزيز العناية الواجبة للتحقق من هوية العملاء في القطاعات عالية المخاطر

ينبغي للبلدان إرساء ضوابط مبنية على تقييم المخاطر لاستهداف المعاملات عالية المخاطر، وتحديد تلك المنطوية على سيولة نقدية أو ممتلكات تابعة للأشخاص المعرضين سياسياً. ويشمل ذلك فرض تدابير مشددة للعناية الواجبة وإعطاء الأولوية للرقابة على المعاملات المشبوهة.

### الاستجابة للمخاطر بمنهجية تركز على الشبكات

يُوصى بأن تعمد البلدان إلى الفحص الدقيق للكيبانات القانونية التي يملكها أو يسيطر عليها أقارب الأشخاص

المنطقة إقرار أطر شاملة لحماية كاشفي الفساد على أن تتضمن قنوات إبلاغ سرية وضمانات صريحة تحمي من الممارسات الانتقامية، وهي مبادرة تستدعي تحفيزاً من الشركاء الدوليين.

المعرضين سياسياً، والمقربون منهم، دعماً لجهود مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي موازاة ذلك، يجب إلزام الأشخاص المعرضين سياسياً بتقديم إقرارات الذمة المالية بصفة دورية وشاملة للحيازات الداخلية والخارجية، مع إقرار عقوبات رادعة ومتناسبة على الإغفال المتعمد.

### **حماية كاشفي الفساد وتمكينهم**

يجب تأمين المسارات التي تحصل الجهات من خلالها على التحريات المؤدية لتحريك الدعاوى الجنائية، وينبغي لبلدان

# مقدمة

الأصول المسروقة ومباشرة التحقيقات فيها. ويعرض هذا التقرير شواهد وتوصيات عملية من شأنها تدعيم سبل المنع والكشف والتحقيق في جرائم الفساد الوطنية والعبارة للحدود، وكذا التدفقات المالية غير المشروعة ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

## المنهجية

يعتمد هذا التقرير على مجموعة من المصادر المتنوعة، تشمل الأطر القانونية للبلدان المعنية، ومراجعة للمنشورات الثانوية ودراسات الحالة المتاحة على المشاع. وقد أكمل باحثون من البلدان المستهدفة استبياناً شاملاً يركز على ثلاثة محاور عامة وهي: وسائل وآليات نقل الأصول المسروقة وإخفائها، والقدرة على كشف التدفقات المالية غير المشروعة والتحقيق فيها، بالإضافة إلى الأدوات المستخدمة في التحقيقات والوصول إلى المعلومات على الصعيد المحلي والدولي. وشمل الاستبيان كلاً من الإطار القانوني وتطبيقه. وجمع الباحثون البيانات عبر البحث المكتبي، وعمدوا في حالتي لبنان وفلسطين إلى إثراء النتائج عبر عقد مقابلات مع مصادر مطلعة.

كما حلل الباحثون أكثر من 70 حالة تتعلق بأصول مسروقة مرتبطة بالفساد في البلدان الثمانية. وتُعرّف الحالة في هذا السياق بأنها واقعة موثقة لأصول مسروقة ناتجة عن أعمال فاسدة (أموال عامة مُكتسبة بطرق غير قانونية). وتشمل الحالات أيضاً أمثلة موثقة لاسترداد الأصول من البلدان المستهدفة والبلدان الأخرى التي استقرت فيها الأصول المسروقة. وشملت مصادر البيانات الخاصة بالحالات مصادر حكومية رسمية، مثل ملفات القضايا والأحكام النهائية، بالإضافة إلى التقارير الإعلامية المحلية والعالمية، والتحقيقات الصحافية، وقواعد بيانات القضايا. وبحكم الطبيعة المستترة لجرائم الفساد وغسل الأموال، فإن عينة الحالات المستقاة من المصادر العلنية لا تمثل النطاق الشامل لهذه الجرائم في المنطقة. وعليه، يُستخدَم التحليل لإبراز الأنماط المتكررة والوسائل والآليات المستخدمة في تكوين الأصول

لا يزال الفساد والتدفقات المالية غير المشروعة يمثلان تحديات خطيرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا<sup>2</sup>، مما يهدد دعائم الحوكمة ويعرقل مساعي النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.<sup>3</sup> وقد اتخذت أساليب إخفاء عائدات الفساد طابعاً بالغ التعقيد، مستفيدةً من الثغرات الكامنة في الأنظمة المالية في مختلف البلدان.

تُبرز القضايا الكبرى في الآونة الأخيرة فداحة هذه الإشكالية. ففي يناير/كانون الثاني 2026، وجهت النيابة العامة اللبنانية اتهامات لحاكم مصرف لبنان السابق ومستشارين قانونيين اثنين بالاختلاس والتزوير والإثراء غير المشروع، وذلك إثر الكشف عن مخطط بقيمة 44.8 مليون دولار أمريكي يُشبهه في كونه حلقة ضمن سلسلة خسائر أوسع تكبدتها الخزينة اللبنانية بقيمة 8 مليارات دولار أمريكي.<sup>4</sup> وفي السياق ذاته، أسفرت فضيحة فساد مدوية بقطاع السيارات في الجزائر عن تورط رئيسي وزراء سابقين وعدد من رجال الأعمال البارزين.<sup>5</sup> يتضح في هذه القضايا وغيرها انتهاج أطراف الفساد آليات نمطية متكررة للتعطيم على مصدر الأصول المسروقة وإعادة دمجها ضمن الاقتصاد الرسمي، ومن أبرزها: المسارات المصرفية المحلية والدولية، وشركات الواجهة، والمعاملات العقارية، والوثائق المفبركة.

وتكابد جهات إنفاذ القانون في المنطقة صعوبات جمة في رصد هذه المخططات والتحقيق فيها بكفاءة وفاعلية، وفي حين تحدد الأطر القانونية المؤسسات المعنية بكشف الفساد والجرائم المالية والتحقيق فيها، فإن نجاعة هذا الدور ترتبط جوهرياً بمدى إعمال الجهات لصلاحياتها، وبحجم التنسيق وتشارك المعلومات داخلياً وخارجياً.

يستعرض هذا التقرير حالة ثمانية بلدان - وهي الجزائر ومصر والأردن ولبنان وليبيا<sup>6</sup> والمغرب وفلسطين وتونس - للوقوف على آليات نشأة عائدات الفساد، وطرق طمسها داخلياً، وغسلها خارجياً. وبرغم التباين الجوهري بين هذه البلدان الثمانية من حيث ظروفها الاجتماعية والاقتصادية وقدراتها المؤسسية وأطرها الحوكمية، إلا أنها تشترك في مواجهة عقبات قانونية ومؤسسية وتشغيلية تحول دون كشف

الفاسدة ونقلها. ويسهم هذا التحليل في توجيه وإثراء تحليل مسارات الكشف والتحقيق نفسها (القسم الثاني).

وبسبب تباين البلدان من حيث وفرة البيانات الحديثة المتاحة على المشاع، فلا يقدم التقرير مقارنات فردية بين البلدان لتقييم نقاط القوة والضعف في الجهود التي يبذلها كل بلد في معالجة مشكلة الأصول المسروقة، لكنه يرصد مكامن الخلل الهيكلية والفجوات النظامية الشائعة. ونتيجة لتوفر قاعدة بيانات أوسع حول الجزائر ومصر ولبنان مقارنة بالبلدان الأخرى بحسب ما حدده الباحثون، فقد حظيت هذه البلدان الثلاثة بتحليل أكثر عمقاً وتفصيلاً.

# القسم الأول: وسائل وآليات تكوين وإخفاء ونقل الأصول المسروقة / التدفقات المالية غير المشروعة

لواقع الفساد بأكمله؛ فعلى سبيل المثال، يتعلق الكثير منها بأصول ظلت داخل الحدود الوطنية، في حين أن تهريب الأصول إلى الخارج قد يكون الممارسة الأكثر شيوعاً في الواقع. وبقدر الإمكان، يُولي هذا القسم تركيزاً خاصاً للحالات ذات الامتداد العابر للحدود، وما يتصل بها من معلومات حول وجهات هذه الأصول.

## 1.1. وسائل تكوين الأصول المسروقة المرتبطة بالفساد

تُظهر أدلة تعود لعام 2017 من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن الجرائم الأصلية الأكثر شيوعاً في قضايا غسل الأموال المرتبطة بالفساد تمثلت في اختلاس المسؤولين الحكوميين (40%)، واستغلال المنصب (16%)؛ وغسل العائدات الإجرامية (16%)؛ ورشوة المسؤولين الحكوميين الوطنيين (10%)؛ والاختلاس في القطاع الخاص (6%)؛ ورشوة المسؤولين الحكوميين الأجانب (4%)<sup>7</sup>.

إن دراسة الحالات المذكورة في التقرير تؤيد تلك النتائج إلى حد كبير؛ فالاختلاس المباشر والرشوة هما الوسيلتان الأكثر انتشاراً في تكوين الأصول الفاسدة، حيث يظهران في جميع البلدان الثمانية. وتبرز حالات الاختلاس بشكل واضح في مصر والأردن ولبنان وفلسطين، بينما تبرز الرشوة بشكل واضح في مصر ولبنان وتونس، في حين أن التخصيص غير المستحق لامتيازات الدولة من خلال الإعفاءات الضريبية والقروض المدعومة وامتيازات الأراضي ومخالفات المشتريات يبرز بشكل

لا تقتصر سرقة الأصول من جانب المسؤولين الفاسدين على انتهاز الفرص العابرة، بل تمتد لتشمل وسائل راسخة؛ فهم يعتمدون بالمثل على آليات مُحكّمة تسهّل إخفاء الثروات غير المشروعة ونقلها. وتشير "الوسائل" هنا إلى سرقة الأصول عبر استغلال موارد عامة أو امتيازات دون وجه حق. وأما "الآليات"، فتمثل الخطوات والإجراءات المستخدمة في التمويه على منشأ هذه الأصول المسروقة وإعادة دمجها في الاقتصاد الرسمي. ويتناول القسم الأول من هذا التقرير الوسائل المتبعة لسرقة الأصول في البلدان الثمانية، كالاختلاس والارتشاء والتخصيص غير المستحق لمقدرات الدولة، وتضخيم قيم التعاقدات، ويبحث أيضاً في الآليات المستخدمة لإخفاء تلك الأصول ونقلها، كالحسابات المصرفية الداخلية، وشركات الواجهة، والاستثمار العقاري، والأدوات المالية الأجنبية. وبالاستناد إلى أدلة الحالات، يُحدد هذا القسم الأنماط الشائعة في سرقة الأصول وإخفائها، مسلطاً الضوء بشكل خاص على الحالات ذات الامتداد العابر للحدود. ويختتم هذا القسم بتحديد العقوبات المتكررة التي تعترض جهود الكشف والتحقيق، تمهيداً لتناولها تفصيلاً في القسمين الثاني والثالث.

تكاد تنعدم الإحصاءات أو البيانات الرسمية المتاحة على المشاع حول حالات الأصول المسروقة في أي من البلدان الثمانية. لذلك، يعتمد القسم الأول من هذا التقرير إلى حد كبير على المعلومات المستقاة من التقارير الإعلامية والتقارير الرسمية للحالات. وتكشف هذه الحالات عن بعض الاتجاهات المشتركة بين البلدان، ولكن لا ينبغي اعتبارها دائماً ممثلة

إدراج أسماء المستفيدين.<sup>9</sup> وقد تسنى تمرير هذا المخطط نتيجة هيمنته على بنود الميزانية وانعدام أي آليات رقابة خارجية فاعلة. وفي سابقة مصرية أخرى، أُدين الرئيس الأسبق حسني مبارك ونجله بعقوبة السجن لمدة ثلاث سنوات على خلفية تحويل مسار المخصصات المالية العامة لصيانة القصور الرئاسية نحو منافع خاصة، تضمنت تحديث عقارات مملوكة للعائلة.<sup>10</sup>

وتُظهر حالتان إضافيتان كيف يمكن التستر على الاختلاس خلف هياكل مؤسسية مشروعة. ففي لبنان، وجهت النيابة العامة لائحة اتهام ضد الحاكم السابق لمصرف لبنان المركزي رياض سلامة ومحامين اثنين بتهم تشمل اختلاس أموال عامة والتزوير والإثراء غير المشروع. ووفقاً للائحة الاتهام، يُزعم أن سلامة والمتورطين معه اختلسوا 44.8 مليون دولار أمريكي من "حساب الاستشارات" التابع للمصرف المركزي.<sup>11</sup> وتفيد اللائحة بأن سلامة أمر بتحويل الأموال من هذا الحساب الاستشاري إلى حسابه الشخصي عبر شريكه<sup>12</sup>، إلا أنه نفى التهم كافة المنسوبة إليه.<sup>13</sup>

وفي عام 2016، حكمت محكمة الاستئناف في المغرب على متهمين باختلاس نحو 12.5 مليار دولار أمريكي من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على مدار 30 عاماً.<sup>14</sup> وقد أمكن تنفيذ هذا التحويل الممنهج وطويل الأمد نتيجة لغياب آليات الرقابة الداخلية أو اختراقها. وتُظهر أنماط مماثلة في الأردن<sup>15</sup> وفلسطين<sup>16</sup>، وإن كانت بأشكال أقل تعقيداً. وبشكل عام، تشير هذه الحالات إلى أن الاختلاس المباشر في المنطقة نادراً ما يكون انتهازاً لفرص عابرة، بل يجمع غالباً بين السلطة غير المقيدة وضعف ضوابط الرقابة الداخلية. وتستغل الأطراف المُحتَكة الأدوات المالية والإجراءات المؤسسية المشروعة لإخفاء عمليات التحويل.

خاص في الجزائر، حيث تشير عدة حالات واسعة النطاق إلى استيلاء مؤسسي ممنهج عوضاً عن كونه تجاوزاً منفرداً. ويظهر النمط نفسه في مصر والأردن ولبنان بمقاييس متفاوتة. وتميل ممارسات تضخيم قيم التعاقدات وبيع مقدرات الدولة بأقل من قيمتها إلى الظهور في الحالات الأكبر والأكثر تعقيداً، والتي تتركز في الجزائر ولبنان ومصر والمغرب، وتتضمن عادةً استغلالاً لشجرة عدم تماثل المعلومات حول القيمة السوقية، مما يصعب من مهمة كشفها دون معرفة متخصصة. ويبقى تزوير الوثائق قاسماً مشتركاً واسع النطاق في جميع هذه الفئات والبلدان.

## قيمة الأصول المسروقة

تتراوح القيم النقدية للأصول المتعلقة بالحالات المشمولة في هذا التقرير من مبالغ صغيرة نسبياً (نحو 80,000 دولار أمريكي في قضية السفير الليبي في إيطاليا) إلى مبالغ ضخمة للغاية (ما يقارب 13 مليار دولار أمريكي في حالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في المغرب). وتكون قيمة الأصول المسروقة في العادة بالملايين أو عشرات الملايين من الدولارات الأمريكية.

## 1.1.1. الاختلاس المباشر لموارد الدولة

يُعد الاختلاس المباشر لموارد الدولة من قبل أصحاب السلطة ظاهرة شائعة في مجمل البلدان الثمانية في ظل الحالات المسجلة في كل من مصر والأردن ولبنان والمغرب وفلسطين، وتتراوح وسائل الاختلاس بين التحويلات المباشرة للأموال العامة إلى حسابات مصرفية شخصية، والمدفوعات المُقنَّعة والمُعقَّدة (على غرار المكافآت أو أتعاب الاستشارات). وقد انطوت التحويلات في غالبية هذه الحالات على تلاعب أو تزوير في السجلات المحاسبية.

تُشكل حالة وزير الداخلية المصري الأسبق، حبيب العادلي، نموذجاً صارخاً لادعاءات الاختلاس المباشر حيث اتُّهم مع 12 آخرين باختلاس ما يربو على 110 ملايين دولار أمريكي من ميزانية الوزارة إبان فترة ولايته.<sup>8</sup> وتفيد الادعاءات بأن الوزير حوّل تلك الأموال من خلال التصديق على مكافآت ضباط دون

المزعومة وقعت قبل التعديل القانوني لعام 2020 الذي ألغى سقوط هذا النوع من الجرائم بالتقادم. وقد أنكر رئيس الوزراء الأسبق هذه الاتهامات في تصريحات علنية.<sup>19</sup> أما في الأردن، فيُزعم أن نائب مدير أرسى عقود إعادة تأهيل دون إجراء مناقصات تنافسية أو فحص دقيق للفواتير.<sup>20</sup>

تُبرز هذه الحالات في مجملها أن التخصيص غير المشروع لامتيازات الدولة يقترن باستمرار باستغلال مُتخذ القرار لسلطته التقديرية لمحاباة أطراف مقربة، ويكمن الفارق الجوهرى بين هذه الحالات في النطاق. بدءاً من مخالفات فردية عمليات المشتريات، وصولاً إلى التحريف الهيكلي لمنظومات السياسة الصناعية برمتها. وفي الحالات كافة، يُعاد توجيه موارد الدولة عبر مسارات تبدو قانونية في ظاهرها والتلاعب بها لاحقاً بغية تحقيق منافع شخصية. وتُفَرِّز هذه الأنماط تداعيات مباشرة على عمليات الكشف. ولأن هذه المعاملات تُجرى عبر قنوات مؤسسية رسمية وتوثق على أنها تخصيصات مشروعة، فإنها قلماً تثير ريباً الأجهزة الرقابية، ما لم تنجح جهات الإبلاغ أو السلطات المسؤولة عن التدقيق المالي الحكومي في رصد مؤشرات مخاطر إضافية بموثوقية، كالدلائل التي تشير إلى أن الجهة المتلقية ليست سوى شركة صورية.

## 1.1.2. التخصيص غير المستحق لامتيازات الدولة أو مواردها

**يُعد التخصيص غير المستحق لامتيازات الدولة أو مواردها أحد الوسائل الأخرى الشائعة لتكوين الأصول غير المشروعة. وتشتمل الأمثلة من الجزائر ومصر والأردن ولبنان على تخصيص الأراضي العامة ومنح الإعفاءات الجمركية والضريبية، وإنشاء مشاريع وهمية للحصول على الدعم الحكومي، والحصول على ائتمانات أو قروض حكومية بالاحتيال، واستغلال الأموال العامة المخصصة لصيانة ممتلكات الدولة وتجديدها لتحقيق منافع شخصية.**

وتُعد فضيحة قطاع تجميع السيارات في الجزائر السابقة الأبرز في هذا الصدد. إذ أُدين مسؤولون حكوميون رفيعو المستوى، من ضمنهم رئيسان سابقان للوزراء، بتهمة استغلال منصبهم لمنح امتيازات غير مشروعة لرجال أعمال مقربين. فقد مُنحت المصانع إعفاءات ضريبية وجمركية دون الالتزام بنسب الإدماج الصناعي المقررة. وقدمت البنوك الحكومية قروضاً مبالغاً فيها تفوق القيمة الحقيقية للمشاريع. بالإضافة إلى تخصيص أراضٍ عامة بطرق غير سليمة لبناء المصانع. وحُكم على رئيسي الوزراء السابقين بالسجن لمدة 12 و15 عاماً.<sup>17</sup> وتكمن خطورة هذه القضية في الحجم الهائل لمعقدات الدولة المستنزفة، والتي طالت القطاع المصرفي، وتخصيص الأراضي، والسياسة الضريبية، وإجراءات الاستيراد. ويدل هذا التشعب على وجود حالة من الاستيلاء المؤسسي بدلاً من كونه مجرد محاولات فردية لاستغلال السلطة.

وتُبرز حالة جزائرية ثانية إمكانية تطبيق المخطط ذاته على نطاق أصغر. فقد وجهت النيابة العامة اتهامات لمسؤول في الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب بالتواطؤ مع موردين للحصول على شيكات الدعم الحكومي واختلاس أموال عامة، وتفديد الادعاءات بأن ذلك تم من خلال تحرير فواتير مصنعة وتأسيس مشاريع متناهية الصغر وهمية تحت غطاء ريادة أعمال الشباب.<sup>18</sup>

ويظهر هذا النمط أيضاً في أماكن أخرى في المنطقة؛ فقد زعمت النيابة العامة في لبنان أن رئيساً سابقاً للوزراء وشقيقه حصلا على عشرات الملايين من الدولارات الأمريكية في شكل قروض مدعومة من مصرف لبنان المركزي عبر بنك عودة بين عامي 2009 و2018. وقد رُفضت القضية لأن الجرائم

### 1.1.3. الرشوة لتسريع الإجراءات القانونية أو الإدارية أو إجراءات المشتريات، أو التلاعب بها

تبرهن عدة سوابق قضائية على كيفية توظيف الرشاوى لشراء الامتيازات (كالقبول في الأكاديميات المرموقة)، والاستيلاء على الموارد (كالأراضي)، والحصول على التراخيص الإدارية (كرخص مزاولة الأعمال). وقد تواترت التقارير حول تفشي الرشوة للتأثير على إرساء العقود الحكومية في مصر ولبنان.

وتُعد قضية تونس/ألستوم دليلاً على إمكانية تحول الرشوة إلى ترتيب هيكلي منظم وليس مجرد معاملة مالية منفردة. فقد صدر حكم بإدانة الفرع البريطاني لشركة ألستوم الفرنسية متعددة الجنسيات لدفعه 3 ملايين دولار أمريكي (2.4 مليون جنيه إسترليني) من خلال شركة وسيطة يديرها صهر ابن علي، وذلك للظفر بعقد مترو تونس البالغة قيمته 102.05 مليون دولار أمريكي (79.9 مليون جنيه إسترليني)، ومُرَضَّ على الفرع غرامة قدرها 20.9 مليون دولار أمريكي (16.4 مليون جنيه إسترليني).<sup>21</sup> وتوضَّح هذه القضية كيف تفتح الروابط العائلية السياسية قنوات مؤسسية تُيسر تمرير الرشاوى في عمليات المشتريات على نطاق واسع.

وفي المغرب، قضت محكمة الاستئناف بمراكش بسجن المدير الأسبق للوكالة الحضرية لمراكش لمدة 10 سنوات، وجاءت الإدانة على خلفية مطالبته برشوة قدرها 52,550 دولار أمريكي (500,000 درهم مغربي) بغية تسريع الإجراءات الإدارية لترخيص مشاريع التطوير العقاري.<sup>22</sup> ويظهر استخدام الرشوة لتأمين امتيازات إدارية أو تجارية بوضوح في كل من لبنان<sup>23</sup> ومصر<sup>24</sup>. ولا تنحصر الرشاوى دائماً في التحويلات النقدية؛ فقد واجه وزير الزراعة الأسبق في مصر اتهامات بقبول رشاوى تمثلت في هدايا فاخرة، ووحدة سكنية بضاحية راقية في القاهرة، وملابس من مصممين عالميين، ورحلات سياحية، وعضوية في نادٍ رياضي.<sup>25</sup>

وتُظهر هذه القضايا كيف تتخذ الرشوة في المنطقة مسارين مختلفين. يتمثل الأول في الفساد الكبير الذي ينخرط فيه كبار المسؤولين وتُبرم عبره العقود الضخمة، مستعيناً في الغالب بوسطاء ومتحصلاً على عائدات عابرة للحدود. ويتمثل الثاني في الفساد على المستوى الإداري، حيث يستغل المسؤولون سلطتهم التقديرية الروتينية، كالتراخيص والتسجيل والمشتريات العامة، بغية التهرب الشخصي.

### تكوين الأصول عبر الاستيلاء على موارد الدولة: حالة نظام ابن علي في تونس

خلفاً لغالبية القضايا المطروحة في التقرير، والتي اعتمدت على آلية أو آليتين لتكوين الأصول الفاسدة، عمد نظام ابن علي، الذي حكم تونس إبان الفترة من 1987 إلى 2011، إلى الاستيلاء على مفاصل الدولة بالكامل لتحقيق منافع شخصية على نطاق غير مسبق. وقد هيمنت الشركات ذات الصلة بعائلة ابن علي على أكثر من 20 بالمائة من مجمل أرباح القطاع الخاص في الدولة، مستغلة التعديلات التشريعية والتنظيمية لخدمة المقربين، وشمل ذلك إعادة هيكلة قطاعات حيوية لمحاياة الشركات التابعة للعائلة.<sup>26</sup> وبسطت زوجة ابن علي وذووها نفوذهم ليشمل القطاع المصرفي والاتصالات والإعلام والسياحة وقطاعات أخرى، مستغلين علاقاتهم السياسية للاستيلاء على المقدرات.<sup>27</sup>

أسفر تنامي الفساد والقمع عن اندلاع الثورة التونسية، التي أفضت إلى فرار ابن علي في يناير/كانون الثاني 2011. وخلال مرحلة ما بعد الثورة، باتت العديد من الآليات التي استُغلت لكسب منافع غير مشروعة إبان حكم ابن علي متاحة لشريحة أوسع من النخب السياسية والإدارية. وفي السنوات الأخيرة، سعى الرئيس الحالي إلى إعادة هيكلة النظام السياسي وتوسيع نطاق صلاحياته التنفيذية، ومارس منذ عام 2021 خطوات أحادية شملت إقالة رئيس الحكومة، والحل الرسمي للبرلمان السابق، وإصدار دستور وقانون انتخابي جديدين، مع الاستمرار في حملات الملاحقة القانونية لخصومه السياسيين، وهو ما يعيد إنتاج أنماط من احتكار السلطات المؤسسية وتراجع آليات المساءلة على غرار ما كان سائداً في عهد ابن علي.<sup>28</sup>

## 1.1.4. تضخيم تكاليف المشاريع وبيع موارد الدولة بأقل من قيمتها

**يعمد المتورطون في قضايا الفساد إلى استغلال إشكالية عدم تماثل المعلومات المتعلقة بالقيمة السوقية العادلة بغية التلاعب بتكاليف المشاريع العامة أو بخس قيمة موارد الدولة، وذلك بهدف استخلاص الفارق المالي للمنفعة الشخصية. وقد سُجِّلت قضايا مماثلة في الجزائر ومصر ولبنان والمغرب.**

في كل من الجزائر ومصر ولبنان والمغرب، استولى مسؤولون على اعتمادات مالية فائضة من مشاريع مضخمة التكاليف، وهي ممارسات يطرح كشفها تحدياً أمام الأجهزة الرقابية في غياب الخبرة الفنية المتخصصة.

وتمثل قضية تصدير الغاز المصري إلى إسرائيل سابقة بارزة في هذا الصدد؛ حيث عوقب وزير البترول المصري الأسبق ورجل أعمال بارز بالسجن لمدة 15 عاماً على خلفية إبرام صفقة أمدت إسرائيل بنحو 40% من غازها الطبيعي بأسعار أدنى من القيمة السوقية، في تجاوز جمع بين بخس قيمة مقدرات الدولة والبيع بأسعار تفضيلية.<sup>29</sup>

وتُعد قضايا سوناطراك في كل من الجزائر ولبنان دليلاً واضحاً على ممارسات المبالغة في التسعير. ففي الجزائر، وجهت النيابة العامة اتهامات تفيد بأن صفقة استحواذ سوناطراك على مصفاة أوغوستا الإيطالية عام 2018 قد قُيِّمت بأكثر من قيمتها الحقيقية بكثير، لتصل التكلفة إلى 2.1 مليار دولار أمريكي شاملة مخزون الوقود وأعمال الصيانة. وعليه، عُوِّقب الرئيس التنفيذي الأسبق للشركة في عام 2024 بالسجن 15 عاماً لإدانته بالفساد في هذا الملف.<sup>30</sup> وفي لبنان، كشفت قضية منفصلة تخص سوناطراك عن تورط عناصر فاسدة في توريد وقود غير مطابق للمواصفات وتحصيل قيمته من ميزانية الدولة على أنه وقود ممتاز، مما أدى إلى تكوين أرباح غير مشروعة.<sup>31</sup>

وتوجد مخططات مماثلة في بلدان أخرى. ففي المغرب، أُذِن رئيس بلدية المنارة في مراكش ببيع كازينو السعدي بسعر 60 دولاراً أمريكياً للمتر المربع رغم أن القيمة الرسمية تبلغ 2,000 دولار أمريكي للمتر المربع، وذلك إثر تقاضيه رشاً وفقاً للتقارير.<sup>32</sup> وفي مصر، عوقب وزير إسكان أسبق بالسجن لخمس سنوات لثبوت إدانته ببيع 18 فداناً من أراضي الدولة بأقل من قيمتها السوقية العادلة.<sup>33</sup>

## تزوير الوثائق

يمثل التزوير والتلاعب المحاسبي أداتين لتمكين الفساد في المنطقة وتعطيل مساعي المحققين في تتبع الأصول المسروقة. وتفيد الادعاءات بتورط فاسدين في الجزائر ومصر ولبنان وليبيا وفلسطين في إصدار فواتير مصطنعة لتسويغ التصرف في موارد الدولة،<sup>34</sup> فضلاً عن تزيف السجلات المالية ووثائق التحويل المصرفي،<sup>35</sup> وتزوير التراخيص والشهادات الفنية<sup>36</sup> والسجلات الطبية.<sup>37</sup> وتُظهر هذه الوقائع في سياقات متعددة، من بينها إدارة ميزانية الدولة، والمشتريات، وتوريد المحروقات، والشؤون الإدارية للسفارات. وتُوظف هذه الوثائق المزورة في الغالب لتسويغ مدفوعات نظير خدمات أو بضائع غير موردة فعلياً، أو للتلاعب التسعيري بغية الاستيلاء على الأموال.

يُشكل التزوير تعقيداً بالغاً للتحقيقات اللاحقة؛ فعندما تتضمن الوثائق الرسمية معلومات مصطنعة أو تعجز عن تقديم مسار ورقي متكامل، يتحتم على المحققين الاستناد إلى مصادر بيانات إضافية لكشف التناقضات وتتبع مسار الأموال. وفي الواقعة الخاصة بالمدير العام الأسبق لوزارة المالية في فلسطين، يُذكر أن المحققين قد التمسوا بيانات إضافية من المصارف ذات الصلة بالقضية،<sup>38</sup> وهو ما يسلط الضوء على الأهمية القصوى لضوابط حفظ السجلات، وصلاحيات وحدات التحقيق المالي والمحققين في الحصول على السجلات من المؤسسات المالية وغير المالية (يرجى الرجوع إلى القسم الثاني).

## 1.2. آليات نقل الأصول المسروقة المرتبطة بالفساد وإخفائها

وتؤكد دراسة الحالات التي أجريتها أن هذه الآليات متفشية في البلدان الثمانية، ويمثل اللجوء إلى المصارف والمؤسسات المالية المحلية أداة معتادة لنقل الأموال غير المشروعة وإخفائها، ويشجع إخفاء الأصول المسروقة أيضاً في العقارات والسلع الفاخرة وشركات الوجهة. وينسجم هذا الطرح مع التقييمات الصادرة عن الجهات المختصة في البلدان الثمانية، وكذلك مع تقارير التقييم المتبادل لأنظمة مكافحة غسل الأموال في هذه البلدان، والتي تُصنّف قطاعات الخدمات المصرفية<sup>44</sup> والصرافة<sup>45</sup> وتحويل الأموال<sup>46</sup> والعقارات<sup>47</sup> باعتبارها عالية المخاطر.

وتُبرز القضايا كذلك اللجوء المتكرر إلى أطراف ثالثة، كأفراد العائلة والوكلاء والوسطاء الآخرين، بغية التهرب من الرقابة وإبعاد مرتكب الجريمة عن دائرة الاشتباه. وتشمل الخدمات الوسيطة الشائعة المحامين والكتّاب بالعدل والمصرفيين والمحاسبين الخاضعين والمديرين الماليين ومدققي الحسابات.

### 1.2.1. المصارف والمؤسسات المالية المحلية

**من الممارسات الشائعة الأخرى في حالات الفساد الاستعانة بالحسابات المصرفية وغيرها من خدمات المؤسسات المالية المحلية لإيداع المبالغ النقدية أو تلقي التحويلات المختلصة من خزينة الدولة، وفي العديد من الحالات، تُستقبل الأموال عبر حسابات مسجلة بأسماء أزواج وأبناء المتورط في الفساد (أو أي أطراف ثالثة أخرى ذات صلة) بغرض التستر على المالك الفعلي للأصل. ولا تظهر الأدوات المالية الأكثر تعقيداً، مثل صناديق الاستثمار والأوراق المالية، بشكل بارز في عمليات غسل الأموال المحلية، إذ إن معظم البلدان الثمانية (باستثناء لبنان) لديها قطاعات مالية أقل تنوعاً.**

في الجزائر، أصدرت محكمة حكماً بإدانة نائب برلماني أسبق لثبوت حصوله بالتحايل على قروض من مصرف حكومي، وذلك بتواطؤ مع مسؤولين بالدولة، وتفيد الادعاءات بتورط المدير العام الأسبق للمصرف كذلك. وعمل هذا النائب الأسبق وأشقائه على تأسيس شركات صورية متعددة، ويُدعى أنهم هربوا الأموال عبر بنك الجزائر الخارجي الحكومي.<sup>48</sup>

يعتمد المتورطون في جرائم الفساد على مجموعة من الآليات لنقل الأصول غير المشروعة وإخفائها. ووفقاً لما أظهرته الأبحاث السابقة المستندة إلى حالات عالمية، تشمل هذه الآليات الاعتماد على النقد السائل، والمؤسسات المالية، وشركات صرف العملات، وشبكات تحويل الأموال غير الرسمية، والأصول الرقمية، فضلاً عن غسل الأموال في الأنشطة التجارية.<sup>39</sup> وفي بعض القطاعات، قد تعمل الأطراف الفاسدة على إخفاء العائدات غير القانونية في صورة "سداد قروض" أو أدوات مالية أخرى، وذلك عبر اختلاق التزامات بديون وهمية تتيح نقل الأموال عبر الحدود بما يتفادى إجراءات التدقيق الصارمة.<sup>40</sup>

تُشكل الهياكل المؤسسية قنوات شائعة لإخفاء العائدات غير المشروعة، ومنها على سبيل المثال الشركات الصورية والصناديق الاستثمارية والاستثمارية إلى جانب العقارات والأصول الأخرى ذات القيمة العالية.<sup>41</sup> وتقتزن هذه المعاملات عادةً بالاستعانة بمهنيين في قطاعات تضطلع بأدوار وسيطة، مثل المحامين ومقدمي الخدمات للشركات والصناديق والوكلاء العقاريين. ومن الآليات الشائعة أيضاً في إخفاء الأموال غير المشروعة الأصول المالية مثل الحسابات المصرفية أو الأوراق المالية. وغالباً ما يعتمد الفاسدون على وكلاء لحيازة الأصول نيابة عنهم.<sup>42</sup> إن ارتكاز مخططات الفساد على هذه الخدمات يُبرز الضرورة القصوى لكفاءة عمليات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها من جانب القطاعين المالي وغير المالي (يرجى الرجوع إلى البند رقم 2.1.2).

ومن منظور إقليمي، أكدت دراسة أجرتها مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عام 2017 على أهمية قطاعات الخدمات المصرفية وخدمات الشركات والعقارات في عمليات غسل الأموال المرتبطة بالفساد. وحددت الدراسة الآليات الشائعة لغسل الأموال في الحالات المرتبطة بالفساد، ومنها تحويل الأموال إلى الخارج (المستخدم في 24% من الحالات)؛ وتأسيس شركات واجهة (14%)؛ والعقارات (12%)؛ وحسابات الطرف الثالث (9%)؛ وشراء الأوراق المالية والسندات (9%)؛ وشراء السلع الفاخرة عبر وكلاء (5%).<sup>43</sup>

## 1.2.2. شركات الواجهة

**تُثبت الأدلة المستمدة من الحالات إقدام الفاسدين على تأسيس شركات واجهة محلية بغرض الحصول على امتيازات الدولة ومواردها دون وجه حق (كما سلف بيانه). وتتضمن الأمثلة من الجزائر وفلسطين شركات واجهة نالت إعفاءات ضريبية وتسهيلات جمركية وتخصيصات أراضٍ دون وجه حق، وتحصلت على قروض وأصدرت فواتير مصطنعة، وحصلت بالاحتيايل على تسهيلات ائتمانية ومنافع مالية وعقود حكومية. وفي بعض الحالات، عمل الفاسدون على نقل الأصول غير المشروعة بين شركات واجهة متعددة لتفادي كشف فسادهم، ويُبرز ذلك قصوراً واضحاً في آليات الإفصاح عن معلومات المستفيد الحقيقي في جميع أنحاء المنطقة.**

تُبرزُ الحالات تبايناً في درجة تعقيد شبكات شركات الواجهة. فقد اعتمد البرلمان الجزائري الأسبق - الذي أُدين بالحصول الاحتيايلي على تسهيلات ائتمانية من مصرف حكومي - على أحد أكثر هياكل شركات الواجهة تشابكاً (يرجى الرجوع أيضاً إلى الإطار المتعلق بالأصول المسروقة إبان عهد القذافي في ليبيا). وتشير التقارير الإعلامية إلى أن هذا البرلمان الأسبق أسس خلال الفترة من 2011 إلى 2018 شبكة متداخلة تجاوزت 80 شركة عبر الجزائر، والتي اقتصرت هيكله المساهمين فيها عليه وعلى أفراد أسرته.<sup>54</sup> وعمدت تلك الشركات إلى تبادل فواتير خدمات مصطنعة بغية تحويل الأرباح وإخفائها عن الجهات الرقابية. وتطرح حالة صندوق الاستثمار الفلسطيني نهجاً مختلفاً، حيث وُظف مسؤولان شركة واجهة واحدة، تحت إدارة طرف ثالث، لاحتكار عقود صيانة فندق وكازينو أريحا، بالإضافة إلى استخدام تحويلات وقرروض واستشارات وهمية للاستيلاء على نحو 33 مليون دولار أمريكي من الصندوق والشركات التابعة له.<sup>55</sup>

كما يتضح من هذه الحالات، تكتسب شركات الواجهة فاعليتها من هشاشة متطلبات الإفصاح عن المستفيد الحقيقي في جميع أنحاء المنطقة (يرجى الرجوع إلى البند رقم 2.3.2)، مما يسهل على المالكين الحقيقيين للشركات المحلية والصناديق الاستثمارية البقاء متوارين عن الأنظار. وبذلك، يُتاح للفاسدين إحكام سيطرتهم سراً على شبكات مؤسسية بأكملها.

وفي حالات معينة، تتم إيداعات نقدية بمبالغ صغيرة دون حدود الإبلاغ لتفادي الرقابة (كأن يكون الحد الأقصى 10,000 دولار أمريكي في لبنان<sup>49</sup>). وتؤكد هذه الحالات أن الأنظمة المصرفية المحلية غالباً ما تكون المحطة الأولى للأموال غير المشروعة في المنطقة. ونظراً إلى ضعف البنية التحتية للأدوات المالية غير المصرفية في أغلب البلدان الثمانية، تستمر الحسابات المصرفية العادية والسيولة النقدية في تصدر مشهد الإيداع الأولي. ويكشف استخدام أنظمة الادخار غير الرسمية عن مخاطر مرتبطة بهذه القطاعات غير الخاضعة للتنظيم، وهو ما يضع الجهات الرقابية أمام تحدي الموازنة بين احتواء هذه المخاطر وتعزيز الشمول المالي الذي تؤمنه تلك القطاعات.<sup>50</sup>

اعتمد عدد من الحالات في مصر على الأوعية الادخارية غير الرسمية وغير الخاضعة للتنظيم (التي يطلق عليها اسم "الجمعيات") لخص الأموال غير المشروعة في الاقتصاد غير الرسمي. وتُعد هذه الآليات بمثابة شريان حياة للمجتمعات ذات الأوضاع الاقتصادية الهشة التي لا تصل إليها الخدمات المصرفية الرسمية، غير أنها تستهوي الفاسدين نظراً لما توفره من إخفاء للهوية؛ إذ تتم هذه المعاملات خارج الأنظمة المالية الرسمية والرقابة التنظيمية، ولا تترك وراءها سوى أثرٍ ورقي ضئيل. ففي إحدى الحالات، ورد أن مسؤولين حكوميين أصدروا وثائق هوية شخصية مزورة للسفر مقابل مبالغ مالية، أُودعت لاحقاً في حساب طرف ثالث استثمارها في الجمعيات.<sup>51</sup> ورصدت وحدة التحقيق المالي المصرية قضيتي اختلاس واحتيال إضافيتين، تضمنتا إيداع مبالغ نقدية في حسابات شخصية وحسابات تابعة لأطراف ثالثة قبل استثمارها في الجمعيات.<sup>52</sup>

قد تكون الاقتصادات غير الرسمية الكبيرة وأنظمة التحويلات المالية غير الرسمية مثل "حوالة" أكثر عرضة للتدفقات المالية غير المشروعة. ويُعزى ذلك إلى إجراء المعاملات في الغالب خارج مظلة النظم المالية الخاضعة للتنظيم، الأمر الذي يُعقّد مهام الجهات في مراقبتها وتتبع مساراتها. وتضم البلدان الثمانية الواردة في هذا التقرير أكبر ستة اقتصادات غير رسمية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وفي طليعتها تونس وليبيا.<sup>53</sup>

## 1.2.3. العقارات

في جميع البلدان الثمانية، تُعد الاستثمارات في العقارات (والسلع الفاخرة الأخرى)، التي تُشتري أو تُسجل غالباً باسم أفراد العائلة أو أطراف ثالثة أخرى، أداة شائعة لغسل الأموال المتأتية من أعمال الفساد محلياً ودولياً. وقد سُجلت حالات واسعة النطاق في هذا الصدد في كل من مصر وفلسطين تحديداً، حيث يستقطب القطاع العقاري عمليات غسل الأموال نظراً لكون المعاملات المالية الضخمة فيه اعتيادية ومتوقعة، مما يُيسر نقل مبالغ مالية هائلة دون إثارة الشبهات. وتتم عمليات شراء العقارات عبر شركات صورية أو وسطاء لإخفاء هوية المالك الحقيقي. وعلو على ذلك، تتميز العقارات الفارحة بقدرتها الاستيعابية لرؤوس الأموال الضخمة، مقترنة بارتفاع قيمتها الاستثمارية بمرور الوقت.

تُقدم حالة المدير العام لوزارة المالية الفلسطينية نموذجاً واضحاً حول دور القطاع العقاري في تخزين الأصول غير المشروعة وإضفاء الغطاء الشرعي عليها. وبحسب التقارير، اشترى المدير العام أراضٍ ومبانٍ وسجلها باسم تاجر عقارات، ليتم لاحقاً تأجيرها لوزارات حكومية، ما أدى إلى تكوين دخل غير مشروع. واستغلت هذه الحالة أيضاً ثغرة عدم تسجيل الأراضي المقتناة لصالح السلطة الفلسطينية باسم الدولة، مما سمح بالتعامل معها باعتبارها ملكيات خاصة.<sup>56</sup>

في مصر، برزت العقارات بشكل لافت بوصفها أداة لغسل الأموال المتأتية من أعمال فاسدة على المستويين المحلي والدولي. فقد أُدين مبارك ونجله باختلاس أموال الدولة لتطوير مساكن عائلية خاصة وفيلات للعطلات في مصر، مع تسجيل جميع المصروفات بشكل احتيالي على أنها نفقات رسمية للدولة.<sup>57</sup> وتشمل الحالات المصرية الأخرى عمليات شراء وحدات سكنية وأصول عقارية سُجلت بأسماء زوجات أو شركات عائلية بهدف إخفاء المستفيد الحقيقي.<sup>58</sup>

تظهر نماذج أبسط من هذا النمط في فلسطين<sup>59</sup> ولبنان<sup>60</sup> والمغرب<sup>61</sup>.

ومن خلال استخدام العقارات والسلع الفاخرة لغسل عائدات الفساد، يستغل الفاسدون الصعوبات التي يواجهها المحققون في الحصول بشكل موثوق وسريع على بيانات حول ملكية الأصول، خاصة المهربة منها إلى الخارج (برجى الرجوع إلى البند رقم 2.3.3).

## 1.2.4. الحسابات المصرفية والشركات

### والعقارات في الخارج

على الرغم من أن غالبية الحالات المشمولة في بحثنا انطوت على إخفاء الأصول داخل بلد المنشأ، فقد سُجلت عدة حالات تم فيها تهريب الأصول للخارج. ولا تتوفر معلومات كافية لتحديد مدى تعبير هذه الحالات عن الواقع الفعلي. ومع ذلك، فبالنظر إلى أن استخدام الأصول الأجنبية يُعقد إجراءات الكشف والتحقيق، من المرجح أن يتجاوز العدد الفعلي للحالات المرتبطة بأصول في الخارج ما هو مطروح على المشاع. وفي العادة، تخص الحالات المتداولة على المشاع أفراداً رفيعي المستوى ممن لديهم علاقات وارتباطات قوية في الخارج. وغالباً ما تنطوي هذه الحالات على فساد كبير يمارسه مسؤولون رفيعو المستوى لديهم شبكات واسعة، وهو ما يجعل اكتشافها عسيراً ويحد من احتمالات التحقيق فيها محلياً، لا سيما في ظل ضعف الإرادة السياسية لمكافحة فساد الشخصيات رفيعة المستوى.

على سبيل المثال، وظفت شبكة ابن علي في تونس الأصول في الخارج لإخفاء عائدات شبكة فساد كبير. وتفيد الادعاءات بتكديس مليارات الدولارات الأمريكية في حسابات واستثمارات في الخارج، غالباً بأسماء مزورة أو عبر شبكات وسيطة. ورغم تجميد السلطات السويسرية لنحو 70 مليون دولار أمريكي ذات صلة بعائلة ابن علي في عام 2011، اصطدمت مساعي استرداد الأصول بعقبات قانونية وإجرائية مطولة، نتيجة لانتشار الأصول بين ولايات قضائية متعددة وعدم وضوح المستفيد الحقيقي.<sup>62</sup>

تُبين هذه الحالات كيفية استغلال الفاسدين للحسابات المصرفية والشركات والأصول العقارية في الخارج لإخفاء الملكية، والتعتميم على منشأ التدفقات غير المشروعة، وافتعال مستويات من التعقيد تعرقل جهود الكشف والمصادرة والملاحقة الجنائية عبر الولايات القضائية. وأضف إلى ذلك أن أساليب الغسل هذه تُيسر على الفاسدين إنفاق الأموال المسروقة دون إثارة أي شبهة.

## الأصول المسروقة إبان عهد القذافي في ليبيا

يوضح مخطط الفساد المعقد لنظام القذافي في ليبيا خلال الفترة من 1969 إلى 2011 سبل وآليات تكوين وإخفاء ونقل الأصول غير المشروعة. ويأتي على رأس هذا المخطط جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية وهو الجهة المملوكة للدولة التي تُشرف على مشاريع البنية التحتية الكبرى في القطاع العام. ووفقاً للمحققين، فقد دأب الجهاز بشكل منهجي على إرساء العقود على شركات يمتلكها أو يسيطر عليها رئيسه. وأفادت التقارير أن الشركات قدمت للجهاز فواتير بمبالغ تتجاوز بكثير التكاليف الفعلية للمشاريع، وأن رئيس الجهاز صرح بمدفوعات مقدمة لعقود لم تُنفذ قط، مع اقتطاع ما نسبته 20% من جميع العقود التي تعامل معها مكتبه.

وفي عام 2018، قدرت السلطات أن رئيس المكتب قد اختلس من 6 إلى 7 مليارات دولار أمريكي.<sup>63</sup> وقد صدرت نشرة حمراء من الإنترنت بحق رئيس الجهاز الأسبق، ثم رُفعت في عامي 2014 و2015 على التوالي، وأشارت التقارير المستندة إلى صور على وسائل التواصل الاجتماعي إلى أنه كان يعيش في ليبيا حتى وقت قريب في عام 2021، مما يرجح إغلاق ملف التحقيق.<sup>64</sup>

وتفيد التقارير أن المتقدمين من المقربين حصلوا على خطابات اعتماد نظير خدمات وهمية وواردات مزيفة،<sup>65</sup> وأن نظام القذافي دفع رشاوى طائلة لمسؤولين وشركات أجنبية لتأمين صفقات تجارية مواتية وحشد الدعم السياسي.<sup>66</sup>

أسس المسؤولون إبان عهد القذافي شبكة متشعبة شملت ما يربو على 100 شركة صورية مسجلة في ولايات قضائية متعددة؛ منها 65 في المملكة المتحدة، و16 في جزر فيرجن البريطانية، و22 في مالطا، و7 في قبرص. وقد وظف رئيس جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية وشريكه هذه الشركات لإصدار فواتير مالية مضخمة للجهاز، واستقبال المدفوعات في الملاذات الخارجية، وتحريك

الأموال بين الولايات القضائية، وشراء أملاك عقارية فاخرة (شملت فنادق في اسكتلندا وعقارات في كندا وأوروبا).<sup>67</sup> ووُجّهت اتهامات لمصارف عالمية كبرى، وتحديدًا في سويسرا، بتسهيل نقل الأصول الليبية غير المشروعة وتخزينها متجاهلةً علامات الاشتباه، وإن كان مصرف كريدي سويس قد نفى تلك الادعاءات قطعياً.<sup>68</sup> توازياً مع ذلك، دخلت غالبية خطابات الاعتماد الليبية إلى النظام المالي الدولي عبر مصارف لندن، مستغلةً نقاط الضعف في لوائح مكافحة غسل الأموال في المملكة المتحدة بشأن المراسلة المصرفية<sup>69</sup>، وهي لوائح خضعت للتعديل والتشديد لاحقاً.<sup>70</sup> وفي حالات أخرى، استُخدم تهريب السيولة النقدية عبر الحقائق (بمجموع ناهز 5 ملايين دولار أمريكي) لتجاوز إجراءات التدقيق المصرفي.<sup>71</sup>

## بلدان وجهة الأصول وعبورها

في الحالات التي تمت مراجعتها، تشمل البلدان الشائعة التي تستهدف الأصول الوصول إليها والعبور من خلالها كلاً من فرنسا وألمانيا وإيطاليا والأردن ولوكسمبورغ وبنما وإسبانيا وسويسرا والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة. وقد تلقت العديد من هذه البلدان طلبات مساعدة قانونية متبادلة للتعاون الدولي على النحو الموضح في القسم الثالث، مما يشير إلى دورها المركزي في المخططات الدولية لغسل الأموال.

ويُعد العديد من هذه البلدان (مثل لوكسمبورغ وسويسرا والإمارات والمملكة المتحدة) مراكز مالية عالمية توفر سيولة عالية، وتتيح الوصول إلى أسواق رأس المال الدولية، وتُمكن من إجراء تحويلات ضخمة دون إثارة علامات تحذيرية فورية، وذلك إضافة إلى أنها تستضيف خدمات متطورة في مجال إدارة الأصول (مثل الخدمات المصرفية الخاصة وخدمات صناديق الاستثمار) فضلاً عن المهنيين المُيسرين

وفي فلسطين، حوّل المدير العام السابق لوزارة المالية الأموال مباشرة إلى حساب شخصي في مصرف أردني له فرع في لندن.<sup>79</sup> وكشفت إجراءات المحكمة في قضية الوكالة الحضرية في مراكش في المغرب عن ادعاءات بوجود مقترح لتجنب الضرائب عن طريق تحويل الأموال إلى الخارج عبر شركة في بلد ثالث، مع وجود وسطاء مرتبطين بمواطن فرنسي.<sup>80</sup>

## خدمات الوساطة والتمثيل الدولية

في العديد من الحالات، أدى الوسطاء دوراً جوهرياً في إخفاء الأصول ونقلها. وكشف بحث أجرته منظمة الشفافية الدولية في الآونة الأخيرة عن 87 كياناً مهنيًا وتجاريًا (كالمحاسبين ومؤسسات التدقيق، وشركات استشارات الأعمال، والمحامين، والكتّاب بالعدل، والوكالات العقارية، ومكاتب الاستشارات الضريبية، ومزودي الخدمات الاستثمارية والمؤسسية) يُعتقد بتورطهم في تيسير ممارسات الفساد وإخفاء الثروات الخارجة من القارة الأفريقية.<sup>81</sup> وقد تكرر هذا الدور الجوهري للوسطاء في تسهيل إخفاء الأصول ونقلها ضمن حالات الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي تمت مراجعتها هنا، إذ تورط محاسبو القطاعين العام والخاص، والمدبرون الماليون، وشركات التدقيق، وهيئات التفتيش المالي، والمحامون، وجهات التسجيل والترخيص المهني، وشركات استشارات الأعمال، في تسهيل الفساد عبر إخفاء هويات الفاسدين، والتعتيم على منشأ الأموال غير المشروعة، والالتفاف على إجراءات الملاحقة القانونية.

استُخدمت الأصول الأجنبية في كبريات الحالات وأكثرها تشابكاً مع الدوائر السياسية، وتُبرهن هذه الحالات على أن الاقتصادات المتقدمة والمراكز المالية الكبرى - بما تمتلكه من أسواق عقارية ذات قيم كبيرة وخدمات مالية وقانونية متطورة على غرار سويسرا وإسبانيا والإمارات والمملكة المتحدة - تُمثل وجهات شديدة الجاذبية لغسل عائدات الفساد.

(مثل المحامين والمحاسبين وأخصائي الاستئمان) الذين يمكنهم المساعدة في إخفاء الملكية والعائدات غير المشروعة. وتشتهر بعض هذه البلدان بالسرية المالية: تحتل لوكسمبورغ والإمارات وبنما المراتب الخامسة والثالثة عشرة والخامسة عشرة على التوالي في مؤشر السرية المالية لشبكة العدالة الضريبية.<sup>72</sup> والعديد منها، مثل فرنسا والإمارات والمملكة المتحدة، تمتلك أيضاً أسواقاً عقارية ضخمة، طالتها إشارات متكررة في التحقيقات المتعلقة بالفساد والأصول غير المشروعة.<sup>73</sup> وأخيراً، تقدم بعض هذه البلدان - مثل بنما ولوكسمبورغ - معاملات ضريبية تفضيلية، مما يجذب رؤوس الأموال العابرة للحدود، ومن بينها التدفقات غير المشروعة.

وتوفر حالة حاكم مصرف لبنان المركزي السابق مثالاً موثقاً جيداً على دور الأصول الأجنبية في تمويه التدفقات غير المشروعة وإخفائها، وتُفيد الادعاءات أنه استخدم بمساعدة شقيقه كيانات مسجلة في الملاذات الخارجية (مثل بليز وجزر فيرجن البريطانية ولوكسمبورغ وبنما) لاستقبال وتمرير العمولات المتأتية من تعاملات المصرف المركزي مع المصارف التجارية. وتشير التقارير إلى قيام هذه الكيانات بعد ذلك بضح الأموال عبر حسابات خارجية لتوظيفها في أصول عقارية واستثمارية في كل من بلجيكا وألمانيا والمملكة المتحدة.<sup>74</sup> وتُظهر تدفقات مماثلة عابرة للحدود في عدة حالات أخرى على نطاق أصغر. ففي الجزائر، تشير الادعاءات إلى تورط حسابات مصرفية ذات صلة عائلية في سويسرا ضمن مخطط مصفاة "أوغوستا".<sup>75</sup> أما في مصر، فقد أشارت التقارير إلى قيام رجل الأعمال البارز المرتبط بعبارك، حسين سالم، بفتح 12 حساباً على الأقل لدى مصرف كريدي سويس على مدار أربعة عقود، فضلاً عن امتلاكه حصصاً في مشاريع طاقة دولية وأصولاً عقارية في إسبانيا.<sup>76</sup> وفي هذا الإطار، حددت الشرطة الإسبانية أصولاً مالية وعقارية تقارب قيمتها 36.5 مليون دولار أمريكي ترتبط بعبارك وأعوانه.<sup>77</sup> أُدين سالم ابتدئاً بتهمة الفساد وغسل الأموال، إلا أنه نال البراءة منهما لاحقاً في محاكمات الإعادة، إثر إبرام "اتفاق تصالح" مع الحكومة المصرية سلم بموجبه مبلغاً غير موضح عنه من الأموال.<sup>78</sup>

بلدان المنطقة (3.2.1)، وضعف المبادرة الاستباقية لوحدة التحقيق المالي في مصر لطلب المعلومات من النظراء الأجانب (3.2.2)، يُقوضان من صلاحيات وقدرة الجهات المختصة على ملاحقة التدفقات المالية العابرة للحدود.

إن الطابع العابر للحدود في هذه القضايا يفرض حتمية تفعيل التعاون الدولي؛ فبمجرد دمج الأصول في كيانات مؤسسية أو حسابات مصرفية أو أملاك عقارية في الخارج، تعجز جهات التحقيق المحلية عن تتبعها أو استردادها دون وجود تعاون دولي قوي، سواء أكان رسمياً أم غير رسمي. وبناءً على ما ورد في القسم الثالث، فإن القصور في تفعيل آليات المساعدة القانونية المتبادلة أو غيابها في معظم

# القسم الثاني: كشف الأصول المسروقة والتدفقات المالية غير المشروعة والتحقيق فيها

الداخلية على النحو الموضح في القسم الأول كلاهما يسهم في تقوية العوائق الهيكلية التي رصدناها. فعلى سبيل المثال، يتيح ضعف متطلبات الإفصاح المالي ومحدودية قدرات الجهات الرقابية لمخططات الفساد - على غرار قضية وزارة الداخلية المصرية - الاستمرار لفترات زمنية مطولة قبل تفعيل أي إجراءات تحقيقية. ويظهر هذا الخلل بصفة خاصة حينما يُمنح المسؤولون سلطة تقديرية واسعة للتحكم في الميزانيات، كما هو مبين في حالات الاختلاس المذكورة في القسم الأول. وعلاوة على ذلك، فإن الاستغلال المتكرر للأدوات المؤسسية المشروعة (كحسابات الاستشارات، وعمليات المشتريات، وصلاحيات التوقيع) يُعوِّد من مهام الرصد الفعال للتجاوزات المحتملة ويعرقل إصدار تقارير عالية الجودة حول المعاملات المشبوهة.

تشتمل التحديات الهيكلية والسياسية التي تواجه التحقيقات على ضعف الإرادة السياسية لمعالجة القضايا، والتدخل السياسي واسع النطاق، ومحدودية الاستقلالية القضائية، وغياب الرقابة الكافية. وتشكل هذه العوامل مجتمعة قيلاً حقيقياً يحدُّ من صلاحيات الجهات المختصة في رصد الأصول غير المشروعة، وتتبع التدفقات المالية، وصولاً إلى استرداد عائدات الفساد.

## 2.1. كيفية بدء التحقيقات

تتباين صلاحيات بدء التحقيقات في التدفقات المالية غير المشروعة المرتبطة بالفساد باختلاف البلد. ففي بلدان مثل لبنان وفلسطين، تُمنح جهات مكافحة الفساد صلاحيات واسعة لمباشرة التحقيقات بصفة مستقلة. وفي المقابل،

استعرض القسم الأول من هذا التقرير الوسائل والآليات الشائعة في تكوين الأصول المسروقة وإخفائها ونقلها في المنطقة، بينما يتناول القسم الثاني الآليات التي تتبعها الجهات المختصة في هذه البلدان الثمانية في كشف الأصول المسروقة والتدفقات المالية غير المشروعة والتحقيق فيها، مع التركيز على صلاحيات التحقيق، واستخدام التحريات المالية، ودور وحدات التحقيق المالي، والوصول إلى المعلومات الأساسية.

تكشف تقارير التقييم المتبادل المعتمدة من مجموعة العمل المالي أن الأطر التشريعية تحدد بصفة عامة الكيانات المؤسسية المناط بها كشف جرائم الفساد والجرائم المالية والتحقيق فيها. وفي حين تتوافق أغلب صلاحيات التحقيق مع معايير مجموعة العمل المالي من الناحية النظرية، لكن تظل التحديات قائمة من الناحية التطبيقية، إذ تفتقر الجهات المعنية بمكافحة الفساد وإنفاذ القانون في كل من الجزائر ومصر إلى الصلاحيات القانونية اللازمة لتجميد الأصول أو مصادرتها، في حين يضع المغرب قيوداً على بعض أدوات التحقيق. ويواجه لبنان عقبات إجرائية تعرقل مساعي تتبع الأصول وكذلك التحقيقات المالية. وحتى في الحالات التي تُكفل فيها صلاحيات وافية نظرياً، تبقى فاعليتها مرهونة بمدى تفعيل الجهات المختصة لها على أرض الواقع.

أسفر تحليلنا عن تحديد جملة من العوائق التشغيلية التي تعرقل فاعلية إجراءات الكشف والتحقيق، ومنها على سبيل المثال القصور في توظيف التحقيقات المالية الموازية، وتباين جودة تقارير المعاملات المشبوهة، فضلاً عن القيود المفروضة على الوصول إلى قواعد البيانات المالية والإدارية. وهنا تجدر الإشارة إلى أن السلطة غير المقيّدة وضعف ضوابط الرقابة

## مجموعة أوسع من الجهات والأسباب، في حين أن فلسطين تقع في المنتصف، حيث تعمل هيئة مكافحة فساد ذات صلاحيات واسعة بالتعاون مع عضو نيابة متخصص في قضايا الفساد.

المتغير الهيكلي الأكثر أهمية في المنطقة هو درجة السيطرة التي تمارسها النيابة العامة على بدء التحقيقات. ففي مصر والأردن وتونس، تتمتع النيابة العامة بسلطة حصرية أو شبه حصرية لبدء التحقيقات الجنائية؛ وأما الجهات المعنية بمكافحة ممارسات الفساد وغسل الأموال فتعمل على الكشف والإحالة، ولا يمكنها بدء هذه التحقيقات بشكل مستقل. وفي مصر، يجوز لهيئة مكافحة الفساد التحقيق بشكل مستقل في المخالفات الإدارية وإرسال الشكاوى<sup>82</sup>، وبإمكان جهاز الكسب غير المشروع فحص إقرارات الذمة المالية وإحالة المخالفات<sup>83</sup>؛ لكن يقتصر بدء التحقيقات الجنائية على النيابة العامة. ويتعين على هيئة مكافحة الفساد الأردنية<sup>84</sup> وغيرها من الجهات المعنية بمكافحة ممارسات الفساد وغسل الأموال<sup>85</sup> إخطار النيابة العامة عند الاشتباه في وقوع فساد أو غسل أموال<sup>86</sup>. وفي تونس، تتولى النيابة العامة وقضاة التحقيق بدء التحقيقات والملاحقة الجنائية في قضايا غسل الأموال، مع تولي القبط القضائي المالي اختصاص النظر في قضايا غسل الأموال<sup>87</sup>. على الجانب الآخر، يفتح لبنان الباب أمام مجموعة أوسع من الجهات والأسباب لبدء التحقيقات، حيث يمكن للنيابة العامة ووحدة التحقيق المالي وهيئة مكافحة الفساد وديوان المحاسبة وهيئة التفتيش المركزي وجهات إنفاذ القانون المتخصصة بدء التحقيقات بناءً على الشكاوى أو البلاغات المجهولة أو التحقيقات الإعلامية أو نتائج عمليات التدقيق، أو يمكنها بدء التحقيقات بمبادرة منها<sup>88</sup>. وتتمتع هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية بصلاحيات واسعة لبدء التحقيقات بشكل مستقل<sup>89</sup>، ويجوز انتداب أعضاء من النيابة العامة، بمن فيهم مساعد النائب العام، للعمل في هيئة مكافحة الفساد (لمدة سنتين قابلة للتجديد) وبإمكانهم بدء إجراءات التحقيق بصفاتهم مأموري ضبط قضائي، بمساعدة موظفي الهيئة<sup>90</sup>.

إن تركُّز سلطة التحقيق في مؤسسة واحدة، كما هو الحال في مصر والأردن وتونس، قد يخلق ثغرة هيكلية. فإذا كانت النيابة العامة بطيئة في التحرك أو تحت ضغوط سياسية أو تعاني من نقص الموارد، فلن توجد جهة أخرى يمكنها سد هذه الثغرة. وتشير الحالات الموثقة في البند رقم 2.4.1 إلى

تحصر بلدان أخرى مثل مصر والأردن وتونس صلاحيات التحقيق ضمن سلطات النيابة العامة. وتؤدي هذه الترتيبات دوراً حاسماً في كيفية كشف حالات الفساد ومدى سرعة فتح التحقيقات. وتفرض الأنظمة شديدة المركزية مخاطر أعلى مرتبطة بالتدخلات السياسية في حال عدم كفاية الاستقلال التام للقضاة والنيابة العامة، وهو ما يتضح في حالات من لبنان وفلسطين (يرجى الرجوع إلى البند رقم 2.4 أدناه). وتتطلب الإجراءات في الأردن استصدار إذن مركزي، في حين تفرض الجزائر قيوداً على الشكاوى مجهولة المصدر.

يمكن بدء التحقيقات في وقائع الفساد عبر عدة قنوات مختلفة تشمل: الإحالات من جهات مكافحة الفساد ووحدات التحقيق المالي، وبلاغات كاشفي الفساد، والتحقيقات الإعلامية، والوثائق المسربة. وتختلف البنية المؤسسية لبدء التحقيقات بقدر كبير باختلاف البلد. ففي مصر والأردن وتونس، تمثل النيابة العامة بوابة العبور للدعاوى الجنائية، مما يفرز عائقاً هيكلياً قد يكون عرضة للضغوط السياسية. وأما في لبنان، فالباب مفتوح أمام مجموعة أوسع من الجهات والأسباب لبدء التحقيقات.

تُعد إحالات وحدة التحقيق المالي بناءً على تقارير المعاملات المشبوهة من بين أكثر الأسباب فاعلية لبدء التحقيقات، لا سيما عندما تتمكن الوحدات من التصرف بسرعة وتداول التحريات بين المؤسسات دون توجيه الطلبات أولاً عبر النيابة العامة. وهنا تجدر الإشارة إلى أن المصادر الخارجية - ومنها المجتمع المدني والإعلام الاستقصائي وكاشفو الفساد - تمثل آليات مهمة أيضاً للكشف عن الفساد برغم ما تواجه من ضغوطات في الجزائر والمغرب. ويمكن أن تساعد التحقيقات المالية الموازية في تحديد عائدات الفساد أثناء سير التحقيق الجنائي الرئيسي، لكن استخدامها لا يزال محدوداً في معظم أنحاء المنطقة، إذ إن الأردن وفلسطين هما الدولتان اللتان تشيران صراحةً إلى التحقيقات المالية الموازية في أطرها القانونية.

## 2.1.1. سلطة بدء التحقيقات

تختلف سلطة بدء التحقيقات بمقدار كبير بين بلدان المنطقة. ففي مصر والأردن وتونس، تتمتع النيابة العامة باختصاص حصري أو شبه حصري لتحريك الدعاوى الجنائية، مع اقتصار دور جهات مكافحة الفساد على الكشف والإحالة. وأما في لبنان، فالباب مفتوح أمام

أن هذه الثغرة تمثل خطراً حقيقياً في المنطقة.

التابعة للشرطة القضائية عدداً من التقارير المتعلقة بمسؤول حكومي رفيع وشركاء يشتهر في تورطهم في غسل أموال وممارسات فاسدة. وأدى التحقيق إلى تحديد وتجميد وضبط أرصدة حسابات مصرفية وعقارات وسيارات مملوكة لأفراد من عائلة المشتبه به.<sup>93</sup> وفي عام 2019، استخدمت الوحدة ذاتها أيضاً معلومات من وحدة التحقيق المالي لبدء تحقيق بشأن مدير عام مؤسسة اقتصادية عامة. وكشف التحقيق أن المسؤول العام كان يستغل منصبه وصلاحياته لمنح صفقات لأحد معارفه الشخصيين، وتمكّن تحقيق مالي موازٍ بدأته الوحدة من تحديد ممتلكات وتتبعها وتجميدها وضبطها واعتراض عمليات مصرفية.<sup>94</sup>

ترسل وحدة التحقيق المالي في لبنان تعميماً بأسماء المشتبه بهم على وجه السرعة إلى جميع المصارف مع أوامر تجميد متزامنة، مما يوضح الاستخدام الفعال لصلاحياتها في التوقيات المناسب. وفي إحدى الحالات، تلقت الوحدة تقرير معاملات مشبوهة من أحد المصارف حول موظف في القطاع العام يُجري إيداعات نقدية صغيرة منتظمة. وعليه، بدأت الوحدة تحقيقاً وحصلت على معلومات إضافية من المصرف، ووجدت أنشطة لا تتماشى مع الملف التعريفي للعميل، والتي اشتملت على معاملات أجنبية. وبناءً على التحليل، عممت الوحدة أسماء جميع المتورطين على جميع المؤسسات المالية في لبنان، مما أدى إلى تحديد الحسابات ذات الصلة والمعاملات الإضافية. ومن ثم عملت الوحدة على تجميد الحسابات ووضع أمر عدم تصرف على عقارات بعد أن تتبع الأموال المشبوهة ووجدت أنها تعود إلى مؤسسة حكومية.<sup>95</sup>

في بعض الحالات، تقدم وحدة التحقيق المالي تحليلاً للجهات المعنية بالتحقيق بناءً على طلبها. ويمكن لجهات التحقيق أو النيابة العامة الاستفادة من المعرفة المالية المتخصصة لهذه الوحدات، ووصولها إلى البيانات، وقدرتها على طلب المعلومات بسرعة من الجهات النظيرة في الخارج. ففي الأردن على سبيل المثال، تلقت وحدة التحقيق المالي إخطاراً من النيابة العامة حول اشتباه في اختلاس أكثر من 3 ملايين دولار أمريكي من إحدى الوزارات وتحويلها إلى عدة حسابات مصرفية. وبعد استكمال التحليل الأولي، أحالت الوحدة ملف القضية إلى النيابة العامة.<sup>96</sup> وفي مصر، طلبت هيئة الرقابة الإدارية من وحدة لتحقيق المالي التحقيق بشأن شخصين يشتهر في قيامهما بالاختلاس. ووجدت الهيئة بالتعاون مع الوحدة أن أحد المشتبه بهما اشترى منقولات وعقارات، وأن كلا المتهمين أودعا أموالاً مختلسة في حسابات مصرفية

## الضبط في حالة تلبس

تضمنت حالتان راجعناهما ضبط أطراف فاسدة عقب جمع تحريات من الجهات المختصة. ففي مصر، أُلقت هيئة مكافحة الفساد القبض على مدير إدارة المشتريات في مجلس الدولة، جمال اللبان، فور قبوله المزعم لرشوة من أصحاب شركة أثاث مكتبي. وبعد ذلك تم القبض على الأمين العام لمجلس الدولة بوصفه المتهم الثاني في القضية ذاتها، مع تجميد أصوله وأصول عائلته على ذمة التحقيق.<sup>91</sup> وفي المغرب، رتب الشرطة القضائية لقاءً بين شاكٍ والمدير الأسبق للوكالة الحضرية في مراكش لتسليم مبلغ مالي. وقامت الشرطة، التي كانت تراقب من مسافة بعيد، بضبط المشتبه به في حالة تلبس.<sup>92</sup>

## 2.1.2. التحقيقات باستخدام وحدات

### التحقيق المالي

في كثير من الحالات، تبدأ التحقيقات بإحالات تلقائية من وحدة التحقيق المالي، وغالباً ما تعتمد على تقارير المعاملات المشبوهة من المؤسسات المالية وغير المالية. وتعد هذه التقارير ضرورية لكشف الفساد، حيث تُقدّم رؤى مفصلة حول معاملات الأطراف الفاسدة. وفي بعض الحالات، تجري الوحدة نفسها تحقيقات أولية قبل الاتصال بجهات إنفاذ القانون وجهات النيابة العامة. وفي حالات أخرى، يحدث العكس: حيث تتواصل جهات التحقيق مع وحدة التحقيق المالي لطلب الدعم. ويُبرز كلا المسارين أهمية التحريات المالية عالية الجودة والتعاون الوثيق بين وحدة التحريات وجهات إنفاذ القانون (يرجى الرجوع إلى البند رقم 3.1).

في عدة حالات، أدت تقارير المعاملات المشبوهة إلى بدء تحقيقات في قضايا فساد في المنطقة. ففي الجزائر، أحالت وحدة التحقيق المالي تلقائياً إلى وحدة مكافحة الفساد

المصرفي وعدد يسير من الكُتاب بالعدل والمحاسبين، مع غياب تام للتقارير من المؤسسات المالية وغير المالية الأخرى، إذ لم تُسجل أي تقارير من تجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة أو الوكلاء العقاريين، رغم تصنيفهما قطاعين شديدي الخطورة في مجال غسل الأموال بحسب معايير مجموعة العمل المالي.<sup>101</sup> وتأكيداً لذلك، اعتبرت الاستراتيجية الوطنية الجزائرية لمكافحة غسل الأموال القطاع العقاري الأشد خطورة وطنياً.<sup>102</sup> وبالمثل في مصر، لم تتلقَ وحدة التحقيق المالي سوى خمسة تقارير من الوسطاء العقاريين خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2019.<sup>103</sup> وفي الأردن، لم يتجاوز عدد التقارير المرفوعة إلى الوحدة خلال خمس سنوات حاجز الـ 35 تقريراً من جهات غير البنوك وشركات الصرافة (بما فيها شركات الوساطة، والوكلاء العقاريون، وتجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة) المصنفة ضمن مستوى المخاطر المتوسطة.<sup>104</sup> وفي لبنان، يُفرض على الأعمال والمهنة غير المالية تحرير تقارير المعاملات المشبوهة ورقياً عبر نماذج وحدة التحقيق المالي، بدلاً من رفعها إلكترونياً عبر النظام المتاح للمصارف.<sup>105</sup>

يُعد المغرب استثناءً بارزاً في هذا الصدد؛ إذ تضاعفت تقارير المعاملات المشبوهة الواردة من القطاع غير المالي (بما في ذلك المحامون والكتّاب بالعدل والوكلاء العقاريون والمحاسبون) بين عامي 2023 و2024.<sup>106</sup>

تميل الجهات في الجزائر والأردن إلى تبني نهج دفاعي إزاء المعاملات المشبوهة، بدلاً من تطبيق النهج القائم على المخاطر. وتعتمد مؤسسات عديدة على تقديم تقارير كثيفة تخلو من أي اشتباه فعلي، بغية درء شبهة التقصير في الإبلاغ. ويسفر هذا السلوك عن إغراق وحدات التحقيق المالي بتقارير رديئة الجودة، مما يُعقّد عملية استخلاص معلومات استخباراتية ذات قيمة عملية. ففي الجزائر، رصدت وحدة التحقيق المالي طفرة في عدد التقارير المرفوعة بين عامي 2017 و2021، مرجعاً ذلك إلى قيام بعض المصارف بالإبلاغ المنهجي عن كافة عمليات التجارة الخارجية والإيداعات النقدية التي تتخطى سقفاً محدداً.<sup>107</sup> وعلى المنوال ذاته، لاحظت السلطات في الأردن تقديم بعض جهات الإبلاغ لتقارير تفتقر لأي مبررات اشتباه. ويرجع هذا الخلل إلى هشاشة أنظمة المراقبة الداخلية لدى المصارف، وضعف الوعي بالمخاطر، ومحدودية القدرات المخصصة لمراجعة التنبيهات وتحليلها ضمن السياق الذي وردت فيه، فضلاً عن انعدام الردود من وحدة التحقيق المالي حول أهمية التقارير وفائدتها.<sup>108</sup> وعلى النقيض من ذلك، يوجّه النهج القائم على

واشتريا أوعية ادخارية لإخفاء مصدرها (يرجى الرجوع إلى البند رقم 1.2.1). وعليه، أُحيلت القضية إلى النيابة العامة.<sup>97</sup>

## جودة تقارير المعاملات المشبوهة وأهميتها

**تُعد تقارير المعاملات المشبوهة، متى كانت وثيقة الصلة وعالية الجودة، أداة حاسمة لاكتشاف الأصول المسروقة. ورغم أن البلدان الثمانية تُلزم المؤسسات المالية وغير المالية بتقديم هذه التقارير، يشهد الواقع العملي أوجه قصور تحدُّ من جدواها. وتتفاوت جودة التقارير التي تتلقاها وحدة التحقيق المالي تفاوتاً ملحوظاً باختلاف البلد والقطاع. وتبرز أهم نقاط الضعف في: محدودية تقديم تقارير المعاملات المشبوهة من القطاعات عالية المخاطر باستثناء القطاع المالي؛ واللجوء إلى أساليب "الإبلاغ الدفاعي" لدرء المساءلة، لا سيما في الجزائر والأردن؛ وضعف التركيز على المعاملات المالية المرتبطة بالفساد في بعض البلدان مثل الجزائر ومصر ولبنان.**

يُعد تدني الجودة مشكلة متكررة في تقارير المعاملات المشبوهة على مستوى المنطقة. وقد أرجع تقرير التقييم المتبادل للأردن الصادر عن مجموعة العمل المالي تدني نسبة التقارير المحالة إلى النيابة العامة (والتي لا تتجاوز 5%) إلى رداءة الجودة ومحدودية الموارد المتاحة.<sup>98</sup> وفي سياق مقارب، تعتمد وحدة التحقيق المالي الجزائرية على أرشفة العديد من التقارير بصفة مؤقتة نظراً لافتقارها إلى الدقة وعدم كفاية البيانات.<sup>99</sup> وفي المقابل، سجل تقرير التقييم المتبادل لمصر تطوراً ملموساً منذ عام 2018 في جودة التقارير والمعطيات الموجهة إلى وحدة التحقيق المالي، وهو ما يُعزى جزئياً إلى استحداث نظام تقني متطور.<sup>100</sup>

تُسجل البلدان الثمانية شحاً ملحوظاً في التقارير المرفوعة من الجهات غير المصرفية مثل المحاسبين والمحامين والكتّاب بالعدل والوسطاء العقاريين ومقدمي خدمات الشركات. ويُمثل هذا الواقع مبعث قلق بالغاً نظراً لارتفاع مستوى المخاطر المرتبطة بهذه القطاعات في المنطقة، مما يؤثر سلباً على كفاءة وحدات التحقيق المالي في رصد المعاملات المشبوهة وتتبع جرائم الفساد وغسل الأموال. ففي الجزائر على سبيل المثال، اقتصرت تقارير المعاملات المشبوهة حتى عام 2023 الواردة إلى وحدة التحقيق المالي على القطاع

هذه التي انطوت على أسماء رفيعة المستوى. وشكلت هذه الواقعة السبب المباشر لإقرار فلسطين أول نظام قانوني لحماية كاشفي الفساد في أكتوبر/تشرين الأول 2019.<sup>112</sup>

وفي لبنان باشرت النيابة العامة تحقيقاتها عام 2019 بعد نشر وسائل الإعلام تقريراً مسرياً صادراً عن لجنة الرقابة على المصارف. وقد أفصح التقرير عن توجيه قروض سكنية مدعومة، مُخصصة بالأصل للعائلات محدودة الدخل، بطرق غير مستحقة لصالح كيانات تجارية تابعة لرئيس الوزراء السابق نجيب ميقاتي وعائلته.<sup>113</sup> وفي عام 2022، أصدر قاضٍ قراراً بإسقاط القضية نظراً لانقضاء مدة التقادم.<sup>114</sup> وفي عام 2025، استهلت النيابة العامة في فرنسا تحقيقاً أولياً بحق ميقاتي بتهم أوسع نطاقاً بالاحتيال وغسل الأموال، وذلك على خلفية شكوى رسمية أودعتها منظمة "شيربا" لمكافحة الفساد.<sup>115</sup>

في قضية أخرى، باشرت النيابة العامة في بيروت إجراءاتها القانونية ضد ثمانية ضباط عسكريين سابقين، أحدهم كان قائداً للجيش، وذلك عقب كشف تقرير تلفزيوني عن وثيقة مصرفية تُظهر ثراءً غير مبرر. وأظهرت التقارير اللاحقة حيازة هؤلاء الضباط لأموال عقارية وسيارات وحسابات مصرفية تتعارض كلياً مع مداخيلهم الرسمية. وقد مثّلت هذه القضية أول تطبيق عملي لقانون الإثراء غير المشروع الجديد في لبنان.<sup>116</sup> وحظيت التحقيقات اللبنانية الجارية مع حاكم مصرف لبنان المركزي بدعم ملموس من عملية تدقيق جنائي نفذتها شركة استشارية دولية، إذ تمكنت من تحديد مسارات لتحويلات مشبوهة وعمولات غير قانونية صُرّفت من الحساب الاستشاري للمصرف.<sup>117</sup>

بالانتقال إلى ليبيا، شرعت السلطات في فتح تحقيق رسمي مع مبعوثها الدبلوماسي في بلجيكا عقب تداول تسجيل صوتي مسرب على شبكة الإنترنت. وكشف التسجيل عن طلب المبعوث استخراج فاتورة مزورة بقيمة تتجاوز 200,000 يورو (230 ألف دولار أمريكي) تحت غطاء علاج مريض بالسرطان لا وجود له. وأحال النائب العام الليبي السفير للمساءلة بتهمتي المكاسب المالية غير المشروعة واختلاس الأموال العامة.<sup>118</sup> وفي المغرب، مثّل تسجيل صوتي مسرب المحرك الرئيسي لفتح تحقيق بشأن صفقة البيع الفاسدة لأرض كازينو السعودي في مدينة مراكش. ولاحقاً، أودعت منظمة مجتمع مدني بلاغاً رسمياً ضد رئيس مجلس مقاطعة جليز المنارة وعشر متهمين آخرين لزلوعهم في التفریط في أرض الكازينو بثمن بخس مقارنة بقيمتها السوقية الفعلية.<sup>119</sup>

المخاطر منظومة الإبلاغ نحو التهديدات الأكثر جسامة، مما يُنتج تقارير أقل من حيث الكم، غير أنها مدعومة بالأدلة والأسانيد.

وأخيراً، تلاحظ عدة دول عدداً محدوداً لتقارير المعاملات المشبوهة المرتبطة بقضايا الفساد. ورغم أن هذا المؤشر قد يعكس تركيز الجرائم المالية في مصادر أخرى، فإنه يبعث على القلق في ظل المخاطر الجسيمة الناجمة عن الفساد. ففي الجزائر على سبيل المثال، تستحوذ مخالفات التجارة الخارجية على نصيب الأسد من التقارير (85%)، في حين تقتصر النسب المتبقية على الاحتيال (5%) والفساد (5%) وتجاوزات أخرى (5%).<sup>109</sup> ولم يمثل الفساد سوى 3% من التقارير في مصر<sup>110</sup> و5% في لبنان.<sup>111</sup>

### 2.1.3. التحقيقات المفتوحة بناءً على بلاغات كاشفي الفساد والشكاوى والتقارير الإعلامية

أسهمت المصادر الخارجية مثل بلاغات كاشفي الفساد والتسريبات والشكاوى والتحقيقات الصحافية وعمليات التدقيق في بدء تحقيقات في جميع البلدان الثمانية. واضطلعت منظمات المجتمع المدني بدور جوهري في عدة قضايا، غير أن هذه القنوات تواجه تضييقاً في بعض البلدان؛ فقد حظرت الجزائر بموجب نصوص صريحة الاستناد إلى الشكاوى مجهولة المصدر لإطلاق التحقيقات، بينما يبحث المغرب تحجيم الصلاحيات الممنوحة للمنظمات غير الحكومية لتقديم شكاوى في قضايا الجرائم المالية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تقطع الطريق على إحدى أكثر آليات الكشف فاعلية في المنطقة.

يُبرز العديد من الحالات الأهمية البالغة للمصادر الخارجية في إطلاق تحقيقات الفساد. ففي فلسطين، توصل مدقق مالي إلى أدلة تثبت وقوع اختلاسات ضخمة من قبل مسؤولين كبار داخل إحدى وزارات الحكومة. ورغم رفعه للأمر إلى مشرفه المباشر، لاقى البلاغ تجاهلاً تاماً، بل وتسبب في عزله من منصبه، وهو ما دفعه للجوء إلى الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) - فرع منظمة الشفافية الدولية في فلسطين - الذي باشر تحقيقه المستقل وخاطب مجلس الوزراء والوزارة وديوان الرقابة المالية والإدارية. واستجابةً لذلك، أطلقت الحكومة تحقيقاً رسمياً في قضية الاختلاس

**التحقيق الجنائي الرئيسي، إذ تتيح هذه التحقيقات الكشف عن الحسابات المصرفية والعقارات والمنقولات والشركات المسجلة بأسماء المتهمين، مما يمهد لتجميدها ومصادرتها لاحقاً ضمن الإجراءات القانونية.<sup>127</sup> وإلى جانب ذلك، يُسهّم تفعيل هذه التحقيقات المالية الموازية في تدعيم ملفات القضايا بأدلة إثبات إضافية، كفيلة بكشف شبكات الفساد الممتدة المؤلفة من العناصر الفاسدة والأطراف التي تيسر عملها.**

**نادراً ما تُجري جهات إنفاذ القانون في البلدان الثمانية تحقيقات مالية موازية، وهو ما يمثل نقطة ضعف رئيسية في قدرتها على كشف الأصول المسروقة. وفي خمس من أصل ستة بلدان خضعت لتقرير التقييم المتبادل، رصدت مجموعة العمل المالي قصوراً كبيراً يتمثل في الاستخدام المحدود أو غير الفعّال للتحقيقات المالية الموازية.**

وعلى مستوى الأطر القانونية، لا يسرد سوى بلدين فقط نصوصاً صريحة للتحقيقات المالية الموازية؛ حيث يمنح القانون الفلسطيني النيابة العامة سلطة جوازية لإجراء هذه التحقيقات المالية الموازية<sup>128</sup>، بينما يفرض القانون الأردني إلزاماً قاطعاً على جهات إنفاذ القانون والسلطات القضائية بإجرائها في كافة الجرائم الأصلية المدرة للعائدات.<sup>129</sup> وتوازياً مع ذلك، يعكف المغرب على ترسيخ التحقيقات المالية الموازية بوصفها إجراء إلزامياً ومستقلاً ضمن جميع الدعاوى الجنائية ذات الطابع المالي، وهي الخطوة التي توجت بخروج المغرب من القائمة الرمادية لمجموعة العمل المالي في فبراير/شباط 2023.<sup>130</sup>

ورغم ذلك، اعتبرت مجموعة العمل المالي أن غياب التحقيقات المالية الموازية يُشكل ثغرة رئيسية على مستوى المنطقة. وتظهر هذه الثغرة في مصر، حيث يتبين أن الجهات النيابة المعنية بملفات الجرائم الأصلية لا تستثمر أدلة الإثبات المستمدة من التحقيقات المالية الموازية على الوجه الأمثل.<sup>131</sup> وفي الجزائر، يُشير تقرير المجموعة إلى أن الجهات المختصة بإجراء تحقيقات في الجرائم الأصلية تُسجل قصوراً في توظيف التحقيقات المالية الموازية، ويعزى ذلك إلى تدني مستويات الوعي والتدريب.<sup>132</sup> وفي الأردن، تصطدم المتطلبات القانونية بغياب أي شواهد تدل على انتظام جهات إنفاذ القانون والجهات القضائية في مباشرة هذه التحقيقات.<sup>133</sup> وفي لبنان، تُجرى معظم التحقيقات المالية

وقضت المحكمة بإدانة المتهم الرئيسي بالسجن خمس سنوات وتغريمه ومصادرة الشقق التي حصل عليها من الرشوة، بينما نال المتهمون الآخرون عقوبة السجن لثلاث سنوات مصحوبة بغرامات مالية. وقد صادقت محكمة الاستئناف الجنائية على هذه الأحكام في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2020.<sup>120</sup>

في الجزائر باشرت السلطات إجراءات التحقيق مع رجل الأعمال والبرلماني الأسبق عبد المالك صراوي، بناءً على تحقيقات إعلامية مكثفة أثبتت هيمنته على شركات واجهة ووظفت للحصول على تسهيلات ائتمانية بطرق احتيالية من مصارف مملوكة للدولة.<sup>121</sup> وتُوج هذا المسار في عام 2023 بصور حكم قضائي بسجنه 10 سنوات لإدانته بجريمة الاختلاس ضمن نشاط جماعة إجرامية منظمة.<sup>122</sup> وفي مفارقة إجرائية، أصدرت الرئاسة الجزائرية في عام 2021 تعليمات صريحة تمنع اتخاذ الرسائل مجهولة المصدر مسوغاً لانطلاق التحقيقات.<sup>123</sup> وفي اتجاه مواز، تسعى السلطات المغربية إلى تبني مقاربة مطابقة؛ إذ دق ائتلاف يضم منظمات المجتمع المدني المغربية ناقوس الخطر إزاء مقترحات لتعديل تشريعي (تحديداً المادة 3 من مسودة تعديل قانون المسطرة الجنائية). وتهدف هذه التعديلات إلى تقييد المنظمات غير الحكومية من تقديم شكاوى في قضايا الجرائم المالية، وفرض اشتراطات مستحدثة لتحريك الدعاوى العمومية في قضايا التعدي على المال العام، وهي تغييرات نالت سلفاً مصادقة الغرفة الأولى للبرلمان.<sup>124</sup>

## 2.1.4. استخدام التحقيقات المالية

### الموازية

**يُشير مفهوم التحقيق المالي الموازي إلى التحقيق المالي الذي يُجرى بالتزامن مع التحقيقات الجنائية المتعلقة بجرائم غسل الأموال أو تمويل الإرهاب و/أو الجرائم الأصلية، أو الذي يندرج ضمن نطاق هذه التحقيقات.<sup>125</sup> وقد أقرت المعايير المحدثة لمجموعة العمل المالي بأن التحقيقات المالية تُعد ركناً جوهرياً في منظومة إنفاذ قانون مكافحة غسل الأموال، وتنص صراحة على التزام جهات إنفاذ القانون بمباشرة تحقيقات مالية موازية ذات طابع استباقي.<sup>126</sup>**

**تكتسب التحقيقات المالية الموازية أهميتها من دورها في تتبع وتحديد عائدات الجريمة بالتزامن مع سير**

## 2.2.1. صلاحية تعليق المعاملات المشبوهة وتجميد الأصول مؤقتاً

تُتيح التدابير الاحترازية لوحدات التحقيق المالي آلية للتدخل السريع للحيلولة دون تحويل الأموال غير المشروعة أو تبديدها أو إخفائها أثناء قيام السلطات بتحليل المعاملات المشبوهة. وتؤدي هذه التدابير دوراً محورياً في حفظ الأدلة المحتملة ورفع معدلات النجاح في تتبع الأصول المسروقة واستردادها.

في مصر، يحق لوحدة التحقيق المالي رفع طلب لجهات التحقيق لتفعيل التدابير الاحترازية، بيد أنها تفتقر لصلاحية إنفاذها المباشر، مما قد يُفرز إبطاءً في الإجراءات.<sup>138</sup> ويبدو الوضع مشابهاً في دول أخرى، وإن اختلفت الأطر الزمنية؛ ففي الأردن<sup>139</sup> وتونس<sup>140</sup> وليبيا<sup>141</sup>، يجوز لوحدات التحقيق المالي تعليق المعاملات المشبوهة لمدة تصل إلى خمسة أيام عمل (قابلة للتعميد إلى 10 أيام في ليبيا)، في حين تقتصر المدة في فلسطين على ثلاثة أيام.<sup>142</sup> وأما في لبنان، تُمنح الوحدة صلاحية تجميد الحسابات أو المعاملات المشبوهة لفترة أطول بكثير، تصل إلى ستة أشهر (قابلة للتجديد) وتصل إلى سنة استجابة لطلبات المساعدة الخارجية.<sup>143</sup> ويرجع هذا النفوذ الواسع إلى أن الوحدة اللبنانية تعمل بصفة هيئة شبه قضائية بدلاً من كونها وحدة إدارية بحتة، مما يعني أنها تستطيع ممارسة صلاحيات تتطلب في بلدان أخرى استصدار أمر قضائي. ففي مصر والأردن والمغرب وتونس، تعد الوحدات جهات إدارية يجب عليها الرجوع إلى النيابة العامة أو المحاكم لاستصدار قرارات تعديد التجميد.

ترتكز بلدان المنطقة -فيما عدا لبنان- على أنظمة قضائية تعاني أحياناً من بطء التقاضي، ومحدودية الموارد، والقابلية للتأثر بالضغط السياسية (يرجى الرجوع إلى البند رقم 2.4.2). وتتجلى الإشكالية الكبرى في القضايا العابرة للحدود، التي تتطلب تدخلاً عاجلاً للحيلولة دون خروج الأموال من نطاق السلطة القضائية، إذ إن الدورة المستندية لتمرير القضية من وحدة التحقيق المالي إلى هيئة الادعاء ثم المحكمة تُسفر عن إبطاء الإجراءات، مما يوفر ثغرة زمنية يسهل على المشتبه بهم استغلالها للتهرب.

الموازية ضمن مسار التحقيقات في الجرائم الأصلية، عوضاً عن تطبيقها في تحقيقات غسل الأموال.<sup>134</sup>

## 2.2. صلاحيات الكشف والتحقيق

يستلزم التحقيق الفعّال في جرائم الفساد والتدفقات المالية الناجمة عنها تمكين جهات إنفاذ القانون ووحدات التحقيق المالي وجهات مكافحة الفساد من ممارسة صلاحيات موسعة.<sup>135</sup> وتبرز هنا الأهمية القصوى لمنح وحدة التحقيق المالي صلاحية تعليق المعاملات المشبوهة وتجميد الأصول مؤقتاً.<sup>136</sup> وتمتد هذه الصلاحيات لتشمل إلزام المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة بتقديم سجلاتها، إلى جانب صلاحية تفتيش الأشخاص والمباني، والاستماع لإفادات الشهود، وضبط الأدلة ومصادرتها. ويجب على البلدان أيضاً أن تكفل لسلطاتها حق استخدام أساليب تحقيق متنوعة، تشمل العمليات السرية، واعتراض الاتصالات، واختراق الأنظمة المعلوماتية، وإجراءات التسليم المراقب.<sup>137</sup>

تُعد صلاحيات الكشف والتحقيق الممنوحة لجهات إنفاذ القانون وجهات مكافحة الفساد في البلدان الثمانية ملائمة على نطاق واسع من الناحية النظرية. وقد حصلت البلدان السنة الخاضعة لتقييم مجموعة العمل المالي على تصنيف "ملتزمة" أو "ملتزمة إلى حد كبير" بالتوصيات المعنية بمسؤوليات وصلاحيات التحقيق، غير أن الواقع العملي يكشف ثغرات تشغيلية؛ إذ تواجه القدرة على توقيع الحجز التجميدي العاجل على الأصول في أغلب الدول قيوداً نتيجة حصر هذه السلطة بيد النيابة العامة والمحاكم دون وحدات التحقيق المالي، مما يسفر عن إبطاء الإجراءات ومنح المشتبه بهم فرصة للتهرب. وفي الجزائر ومصر، لا تتمتع جهات مكافحة الفساد بصلاحيات مستقلة تمكنها من تجميد الأصول أو مصادرتها. ومن جهة أخرى، يظهر تباين واضح في جودة التحريات المالية التي تركز عليها التحقيقات ونطاق تغطيتها؛ ففي حين تستحوذ المصارف على النصيب الأكبر من الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، تسجل القطاعات غير المالية عالية المخاطر إسهاماً ضئيلاً. ويزيد من حدة المشكلة لجوء بعض الجهات إلى الإبلاغ الدفاعي وقلة التقارير المرتبطة بالفساد، مما يُحدِّم من توافر التحريات المحركة للدعاوى الجنائية لدى وحدات التحقيق المالي.

## 2.2.2. التدابير الإلزامية وأساليب التحقيق

تفيد تقارير التقييم المتبادل الصادرة عن مجموعة العمل المالي بأن صلاحيات الكشف والتحقيق الأخرى الممنوحة في البلدان الثمانية تفي بالغرض إلى حد

كبير، إذ حققت البلدان الستة - التي توفر حولها بيانات - تصنيف "ملتزمة" أو "ملتزمة إلى حد كبير" إزاء التوصيات المعنية بمسؤوليات وصلاحيات جهات إنفاذ القانون وجهات التحقيق.

الجدول 1:

الالتزام بتوصيتي مجموعة العمل المالي رقم 30 و31

**التوصية رقم 31: صلاحيات سلطات إنفاذ القانون وسلطات التحقيق**

**التوصية رقم 30: مسؤوليات سلطات إنفاذ القانون وسلطات التحقيق**

الجزائر	ملتزمة إلى حد كبير	ملتزمة إلى حد كبير
مصر	ملتزمة إلى حد كبير	ملتزمة إلى حد كبير
الأردن	ملتزمة	ملتزمة
لبنان	ملتزمة إلى حد كبير	ملتزمة
ليبيا	لا توجد بيانات	لا توجد بيانات
المغرب	ملتزمة إلى حد كبير	ملتزمة إلى حد كبير
فلسطين	لا توجد بيانات	لا توجد بيانات
تونس	ملتزمة	ملتزمة إلى حد كبير

في لبنان، يتعين على جهات إنفاذ القانون تقديم طلب إلى النيابة العامة للاستعانة بوحدة التحقيق المالي، التي تتفرد قانوناً بصلاحيات النفاذ إلى الحسابات المصرفية والمعاملات المالية الأخرى، وإجراء المراسلات مع وحدات التحقيق النظرية دولياً، ومن ثم تسليم ملف القضية إلى النيابة العامة عقب انتهاء التحقيق. ويؤدي هذا التعقيد الإجرائي الإضافي إلى عرقلة التدفق السريع للمعلومات الحيوية التي يركز عليها المحققون في ملفات غسل الأموال.<sup>147</sup>

ورغم ذلك، لا تزال هناك بعض أوجه القصور التي قد تحول دون كشف الأصول المسروقة والتحقيق فيها. في الجزائر ومصر، لا تتمتع جهات مكافحة الفساد بصلاحيات تتيح لها رصد الأصول أو تتبعها أو المبادرة بتجميدها ومصادرتها. ففي الجزائر، يستلزم اتخاذ هذه الإجراءات الحصول على إذن كتابي من النيابة العامة أو قاضي التحقيق.<sup>144</sup> وأما في مصر، فلا يوجد أي نص قانوني يمنح هيئة مكافحة الفساد هذه الصلاحية على الإطلاق.<sup>145</sup> وفي المغرب، لا ينص القانون صراحة على منح جهات إنفاذ القانون حق الوصول المباشر إلى أنظمة الكمبيوتر أو تنفيذ عمليات سرية ضمن تحقيقات غسل الأموال دون استصدار أمر قضائي.<sup>146</sup>

## تأسيس هيئة مختصة بتتبع الأصول في المغرب:

تشير التقارير إلى أن المغرب يشرع حالياً في تأسيس هيئة وطنية لتتبع الأصول الناتجة عن الأنشطة الإجرامية واستردادها، ويسعى مشروع القانون الجديد، الذي أعدته وزارة العدل في 2025، إلى سد الثغرات الحالية في آليات تحديد الأموال والممتلكات ذات المصادر غير المشروعة وضبطها ومصادرتها. وستعمل الهيئة المرتقبة على مركزه مهام استرداد الأصول، وتبسيط الإجراءات القضائية ورفع الضغط عن أعضاء النيابة العامة والقضاة، بالتوازي مع رفع الكفاءة العامة للمنظومة القضائية. ومن المخطط إنشاء هيكل إدارة موحد وتطوير قاعدة بيانات وطنية خاصة بالأصول الجنائية لتعزيز الشفافية والمساءلة. وتستهدف هذه المنظومة تفعيل التعاون الدولي عبر إتاحة تبادل المعلومات العابرة للحدود وتوحيد المساعي القانونية، وهو ما يبرز نهجاً استراتيجياً شاملاً لمكافحة الجرائم المالية على نطاق عالمي.<sup>148</sup>

## 2.3. الوصول إلى المعلومات لأغراض التحقيق

يمثل الوصول إلى بيانات دقيقة وذات صلة شرياناً حيوياً لجهات إنفاذ القانون عند التحقيق في قضايا الأصول المسروقة؛ وذلك لأنها تنطوي غالباً على تعقيدات مالية وهياكل تمويه للملكية وتدفقات عابرة للحدود للأموال، بالإضافة إلى أن إتاحة الوصول إلى قواعد البيانات الحكومية - مثل سجلات الشركات والمستفيد الحقيقي وسجلات الأراضي - تمنح المحققين قدرة استباقية على كشف الأنماط المالية المريبة وتتبع مسارات الأصول وكشف المستفيدين الحقيقيين وتقصي الروابط بين الأفراد والشركات. وفي غياب الوصول اللحظي لهذه المعلومات، تتسع نافذة المخاطر لتهديب الأصول أو إخفاء مساراتها أو تبيدها قبل أن تتمكن الجهات المختصة من توقيح تدابير التجميد والاسترداد.

وتتشارك البلدان الثمانية في مواجهة التحديات المرتبطة بمحدودية الوصول إلى البيانات وضعف موثوقيتها؛ فالسجلات موجودة نظرياً في معظم الحالات، لكن تكمن المعاناة في عدم دقتها وتقدمها وارتهاان الوصول إليها بموافقات قضائية لكل قضية على حدة. إلا أن تونس تنصدر المشهد من حيث التطور المنهجي عبر توحيد سجلاتها في منصة واحدة، تليها الجزائر وفلسطين بمنح وحدات التحقيق المالي وصولاً مباشراً لقواعد البيانات. وفي المقابل، تفتقر البلدان الأخرى إلى آليات التحقق وتُسجل تدنياً في الامتثال لمتطلبات التحديث، مما يجعل البيانات الجوهرية - كالمستفيد الحقيقي في لبنان وإقرارات الذمة المالية في الأردن - مجزأة أو ورقية أو رهينة لأوامر قضائية. وما يزال الوصول اللحظي إلى المعلومات عبر أنظمة قابلة للقراءة آلياً تتيح البحث المتقاطع يغيب عن البلدان الثمانية، إذ تعجز هذه البلدان كافة عن توفير استعلام موحد عبر المؤسسات يربط بين بيانات الشركات والملكيات والعقارات وإقرارات الذمة المالية، وهو ما يضع عقبات جمة أمام المحققين لرسم صورة شاملة وسريعة لشبكة الأصول والشركات والمسؤولين المعنيين.

### 2.3.1. معلومات الشركات

يكتسب الوصول إلى سجلات الشركات أهمية جوهرية، لأنه يُمكن جهات إنفاذ القانون والمجتمع المدني

ووسائل الإعلام والجمهور العام من التحقق من هويات مالكي الشركات ومديريها والمستفيدين منها، وفهم سلاسل الملكية، واقتفاء أثر الروابط بالمسؤولين الحكوميين والمعاملات المشبوهة. ويشهد مستوى الوصول إلى هذه السجلات تبايناً جوهرياً بين البلدان الثمانية؛ حيث تصدرت تونس مسار الإصلاحات الهيكلية بدمج بيانات السجلات التجارية والمهنية والجمعيات والمستفيد الحقيقي في سجل واحد عام 2019. وفي موازاة ذلك، يمنح الأردن ولبنان وصولاً عاماً مفيداً إلى بيانات الشركات الأساسية، بينما يُلزم النظام المصري باستصدار تفويضات رسمية للاطلاع على السجلات التفصيلية. وأما في ليبيا، يقتصر الوصول على جهات التحقيق بموجب آليات طلب رسمية تفتقر كلياً للتوثيق الإجمالي. ورغم إتاحة البيانات في بعض الحالات، غالباً ما تتسم بالرداءة والتقدم. وتشتمل نقاط الضعف الرئيسية المشتركة بين البلدان الثمانية على غياب الدقة في بيانات الشركات وعدم شموليتها وتقدمها، وهذا نتيجة حتمية لقصور آليات التحقق وتراخي مستويات الامتثال لمتطلبات التحديث.

يقع السجل التجاري المصري تحت إشراف الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، ويُعنى بقيد جميع الكيانات المؤسسة قانوناً في الدولة، مشتملاً على البيانات التأسيسية كالاسم والعنوان والمديرين والمساهمين ورأس المال.<sup>149</sup> ومع ذلك، تُثار تساؤلات جدية حول جودة هذه البيانات ومدى موثوقيتها. فقد أظهرت عملية فحص للبيانات الأساسية المدرجة في السجل التجاري بين عامي 2018 و2019 وجود تعارض في 13% من القيود، ويُضاف إلى ذلك ضابطة الموقف حيال مدى التزام الهيئة العامة بإجراء عمليات تحقق دورية لضمان دقة البيانات وتحديثها فور حدوث أي تعديل في هيكل ملكية الشركات أو السيطرة عليها.<sup>150</sup>

في الأردن، تُحفظ البيانات الأساسية للأشخاص الاعتباريين المُسجلين منذ عام 2008 على الموقع الإلكتروني لكل من دائرة مراقبة الشركات<sup>151</sup> ووزارة الصناعة والتجارة والتمويل<sup>152</sup>، مع الإلزام بتحديثها عند التجديد أو التعديل. وتُتاح هذه البيانات للعموم مجاناً عبر محركات بحث تدعم معايير فرز متنوعة.<sup>153</sup> ومع ذلك، فإن معلومات الشركات الأساسية على الموقع الإلكتروني لدائرة مراقبة الشركات ليست دائماً كاملة أو دقيقة. ويُعزى ذلك إلى غياب آليات التحقق من البيانات المصريح بها عند التأسيس؛ إذ تخلو سجلات بعض الشركات المحلية من بيانات جوهرية كأرقام

### 2.3.2. معلومات المستفيد الحقيقي

تمثل معلومات المستفيد الحقيقي حجر الزاوية في آليات تتبع الأصول المسروقة والتحقيق فيها، شريطة إتاحتها بالدقة والتوقيت الملائمين. وأضاف إلى ذلك الدور المحوري الذي تؤديه السجلات المركزية والرقمية للمستفيد الحقيقي في دعم فاعلية التحقيقات، لا سيما عند تحديثها وتدقيقها بصفة دورية وعندما توفر تفاصيل شاملة حول الملكية. وتُعد هذه السجلات أداة ضرورية للكشف عن الملكيات المستترة للأصول المسروقة وتفكيك الآليات والأساليب التي يستخدمها الفاسدون، وفقاً لما ورد في القسم الأول من التقرير. علاوة على ذلك، فإن إتاحة هذه السجلات للعموم تُمكن مؤسسات المجتمع المدني والصحفيين والجهات الأجنبية النظرية من فضح الممارسات غير المشروعة وإجراء مقارنة مرجعية للبيانات ورصد أي استغلال غير قانوني للهياكل المؤسسية.

وقد وجد بحث حديث أجرته منظمة الشفافية الدولية أن البلدان الثمانية في هذا التقرير لا تمنح حق الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي سوى لجهات معينة، وتختلف هذه الجهات من بلد إلى آخر.<sup>162</sup> ولا يمتلك سجلات مركزية للمستفيد الحقيقي سوى الجزائر والمغرب وتونس؛ بينما لا يوفر وصول جزئي للجمهور العام (مقابل رسوم بسيطة) سوى المغرب وتونس. وتُعاني بلدان متعددة، أبرزها ليبيا ولبنان، من هشاشة أو ضبابية في اللوائح المنظمة لتحديث تلك البيانات.

الهوية الوطنية والأسماء الكاملة، ناهيك عن التأخر الملحوظ في تحديث السجلات القائمة لتعكس التغييرات في التوقيت المناسب.<sup>154</sup>

في لبنان، تتوفر المعلومات المتعلقة بالأشخاص الاعتباريين المؤسسين في البلد للعموم بناءً على طلب يقدم إلى السجل التجاري مقابل رسوم رمزية (أقل من 0.5 دولار أمريكي). وأما المعلومات المتعلقة بالشركات المدنية (الشراكات) القائمة في البلد والأوقاف، فهي غير متاحة للعموم.<sup>155</sup>

اتجهت الحكومة التونسية في عام 2019 نحو توحيد السجلات التجارية والمهنية وسجلات الجمعيات وملكية المستفيد الحقيقي ضمن منصة مركزية أطلق عليها "السجل الوطني للمؤسسات".<sup>156</sup> وتمثل هذه الخطوة جزءاً من مسار إصلاحية يهدف إلى وتعزيز مساعي مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتهرب الضريبي. وبموجب هذه الهيكلية، يُسند السجل الوطني للمؤسسات رقماً تعريفياً واحداً لكل شركة، متيحاً في الوقت ذاته قاعدة بيانات شاملة تُفصح عن الهويات القانونية للمتصرفين في الشركات والشركاء والمديرين علاوة على توثيق القرارات القضائية ذات الصلة.<sup>157</sup>

في الجزائر<sup>158</sup> وفلسطين<sup>159</sup>، تتمتع وحدات التحقيق المالي بوصول مباشر إلى السجل التجاري وسجل الشركات، على الترتيب. ويغيب عن الجزائر الآليات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات الأساسية في السجل وتحديثها.<sup>160</sup> في ليبيا، يسمح القانون لوحدة التحقيق المالي وهيئة مكافحة الفساد بالوصول إلى البيانات عند الطلب، بيد أن الغموض لا يزال يكتنف الإجراءات المتبعة والجدول الزمني المحددة للرد على هذه الطلبات.<sup>161</sup>

يفرض الوصول الجزئي والبيانات غير الموثوقة تحديات جوهرية في مختلف أنحاء المنطقة. وفي حين تحتفظ أغلب البلدان بشكل من أشكال سجلات الشركات وتُمنح عدة وحدات للتحقيق المالي حقوق وصول رسمية، تظل دقة المعلومات والوصول إليها في التوقيت المناسب دون المستوى المطلوب، في ظل انعدام واسع النطاق لآليات التحقق. وهذه الفجوة العميقة بين الإلزام القانوني وواقع السجلات تُفقد سجلات الشركات موثوقيتها بوصفها مرجعاً يُعول عليه لتتبع مسارات الأصول ورصد أي تغييرات في هيكل السيطرة على الشركات.

الرسم البياني 1.

## الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي<sup>163</sup> الدرجات

75%	الجزائر
17.8%	مصر
50%	الأردن
39.2%	لبنان
7.1%	ليبيا
67.8%	المغرب
39.3%	فلسطين
53.6%	تونس

تفرد الجزائر والمغرب وتونس بإدراج نص صريح في تشريعاتها يحدد الجهات المختصة التي تتمتع بحق الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي، بينما تمنح مصر والأردن وليبيا هذا الحق للجهات المختصة في إطار عام دون تسمية صريحة لهذه الجهات. وفي لبنان، يقتصر حق الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي - المودعة لدى المصارف والمؤسسات المالية وغيرهما من الكيانات المعرضة للجرائم المالية - على وحدة التحقيق المالي ومديرية الواردات (الضرائب). ومع غياب النص الصريح، يُتاح لباقي الجهات المختصة الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي من خلال السجل التجاري، رغم طبيعته الورقية وقصور تحديده الدوري.<sup>164</sup> وفي فلسطين ينص قانون مكافحة غسل الأموال بكل وضوح على منح جهات محددة (تشمل وحدة التحقيق المالي والنيابة العامة ومأموري الضبط القضائي) حق الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي.<sup>165</sup>

أطلقت تونس والمغرب والجزائر سجلات مركزية للمستفيد الحقيقي في أعوام 2018 و2021 و2023 على الترتيب، بينما يعتمد لبنان نهجاً لا مركزياً تحتفظ بموجبه كل محافظة بسجلها التجاري بشكل مستقل، في حين لا يزال السجل الخاص بالأردن قيد مرحلة التنفيذ.<sup>166</sup> تفتقر مصر وليبيا وفلسطين كلياً إلى أي سجل عام للمستفيد الحقيقي. وأما في تونس، فقد سنت الحكومة مرسوماً في يناير/كانون الثاني 2026 لترسيخ الإطار القانوني الناظم لآلية الوصول إلى بيانات المستفيد الحقيقي. ويشترط المرسوم لمنح العموم حق الاطلاع على هذه المعلومات تسديد رسوم مقررّة وإثبات صفة المصلحة المشروعة، وذلك لضمان حماية البيانات الشخصية.<sup>167</sup>

تفرض الجزائر والأردن والمغرب وتونس على الكيانات القانونية تحديث المعلومات الخاصة بالمستفيدين الحقيقيين والمساهمين والمديرين ضمن سجل المستفيد الحقيقي في غضون 30 يوماً من حدوث أي تغيير،<sup>168</sup> بينما تعتمد فلسطين إدارياً يلزم بإجراء تحديثات دورية سنوية والإبلاغ عن أي تعديلات في الملكية. وتلزم مصر بالتحديث الفوري للسجلات الداخلية والسجل التجاري عند حدوث أي تغيير في حصص المساهمين، بينما لا تفرض ليبيا أي مطلب للتحديث.<sup>169</sup>

### 2.3.3. معلومات الأراضي والعقارات

تُمثل الأصول العقارية وعاءً رئيسياً لتمويه عائدات جرائم الفساد وغسل الأموال، مما يجعل الوصول إلى السجلات العقارية متطلباً حتمياً لرصد الأصول المشبوهة وإثبات التباین بين الدخل المُفصح عنه وحجم الثروة الحقيقية. ويتطابق هذا النهج مع الأدلة الجنائية التي راجعناها؛ إذ ارتكزت اتهامات الإثراء غير المشروع بحق ثمانية ضباط في الجيش اللبناني على بيانات السجلات العقارية للأملك العائدة لهم ولذويهم، مدعومة بتقارير إعلامية وإقرارات مالية كشفت عن تضم في الثروة يتعارض مع رواتبهم الرسمية المعتمدة.<sup>170</sup>

يتباين مستوى الوصول إلى البيانات العقارية بين بلدان المنطقة؛ حيث تمتلك الجزائر وفلسطين الأنظمة الأقوى، في حين تعكف مصر وليبيا على تحديث أنظمتها. ويفرض لبنان والمغرب وتونس عوائق هيكلية، مثل متطلبات الإذن القضائي، والقيود المهنية، ومحدودية البحث والرسوم، مما يقصر صلاحيات وصول المحققين على التعامل مع كل حالة على حدة. وفي جميع البلدان الثمانية، يُشكل غياب الوصول اللحظي إلى قواعد بيانات قابلة للقراءة آلياً عائقاً مشتركاً أمام تتبع الأصول.

في الجزائر، تتاح لجهات إنفاذ القانون إمكانية الوصول إلى عدة قواعد بيانات، تشمل: قاعدة بيانات السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته المتعلقة بالعقارات والمنقولات المملوكة للمجالس المحلية والمسؤولين الحكوميين، وقاعدة بيانات المحكمة العليا الخاصة بالعقارات والمنقولات العائدة لكبار مسؤولي الدولة، بالإضافة إلى معلومات المديرية العامة للأملك العقارية حول ممتلكات

والاستخدام والترخيص والمخالفات وتاريخ المعاملات. وسيتم ربط هذا الرقم بطريقة رقمية عبر جميع الجهات الحكومية ذات الصلة، مما يؤدي إلى إنشاء قاعدة بيانات عقارية موحدة.<sup>177</sup> ومع ذلك، لا ينص القانون على وصول العموم أو يحدد الجهات المختصة التي يجوز لها الوصول إلى المعلومات وشروط ذلك.

### 2.3.4. إقرارات الذمة المالية لكبار

#### المسؤولين الحكوميين

من شأن إتاحة الوصول إلى إقرارات الذمة المالية أن تمكن كلاً من جهات إنفاذ القانون والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والجمهور العام من إجراء مطابقة بين الثروة المُفصح عنها للمسؤول ودخله المشروع ورصد أي نمو غير مبرر للثروة أو الإثراء غير المشروع. ولهذه الإقرارات أهمية بالغة في مسار التحقيقات المتعلقة باسترداد الأصول المسروقة. وتطبيقاً لذلك في مصر، باشرت النيابة العامة تحقيقاً إثر بلاغ عن تخلف مسؤول حكومي عن تقديم إقراراته، ليُسفر الفحص من جانب المحققين عن تضخم ثروته وذويه بما لا يتوافق مع مصادر دخله المشروعة، ليثبت لاحقاً تورطه في تلقي رشاي لتسهيل منح عقود مقاولات وتوريدات.<sup>178</sup> وعلى الرغم من الإلزام التشريعي في البلدان الثمانية بتقديم هذه الإقرارات، يقتصر توظيفها في الغالب على المسائلة التي تأتي على شكل استجابة بدلاً من استغلالها لتكون أدوات تحقيق استباقية. ويُعزى ذلك إلى افتقار وحدات التحقيق المالي إلى قنوات موثوقة للوصول إليها، وانعدام مركزية البيانات وقابليتها للبحث المشترك، إضافة إلى كون متطلبات الامتثال والتحقق صورية في مجملها، مما يُقوّض كلاً من فاعليتها الاستقصائية ورقابة العامة.

في الجزائر، يجب على المسؤولين الحكوميين تقديم الإقرارات خلال شهر واحد من التعيين، وبعد أي زيادة كبيرة في الأصول، ومرة أخرى عند انتهاء خدمتهم. وتتولى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته استلام هذه الإقرارات ومراقبتها.<sup>179</sup> ورغم خضوع المسؤولين كافة لمتطلبات الإقرار بالذم المالية، تُفرض ضوابط أشد صرامة على رئيس الجمهورية والبرلمانيين وأعضاء المجلس الدستوري وأعضاء الحكومة وكبار القضاة.<sup>180</sup> وبالمثل، يُلزم

الأفراد.<sup>171</sup> وعلى نحو مماثل في فلسطين، تتمتع وحدة التحقيق المالي بصلاحيّة الوصول المباشر إلى قاعدة بيانات سلطة الأراضي.<sup>172</sup>

يخضع السجل العقاري اللبناني لإشراف المديرية العامة للشؤون العقارية في وزارة المالية. وتعتبر "الإفادات العقارية" المصدقة بمثابة أدلة إثبات مقبولة في قضايا غسل الأموال ذات الصلة بالفساد. ويمكن لوحدة التحقيق المالي ووحدات إنفاذ القانون المتخصصة رفع طلبات خطية إلى النيابة العامة أو قاضي التحقيق لاستصدار البيانات العقارية؛ وهو ما يحصر آلية الوصول في النطاق الفردي لكل حالة على حدة، ويحول دون التدفق اللحظي للبيانات. وفي المقابل، يُسمح للعامة باستخراج الإفادات العقارية عبر المنصات الرقمية أو المراجعة الشخصية دون اشتراط توفر مصلحة قانونية. وعلى الرغم من الجهود المبذولة في مسار التحول الرقمي، لا تزال الغالبية العظمى من السندات محفوظة بصيغة ملفات ممسوحة ضوئياً بتنسيق PDF وتفتقر إلى خاصية القراءة آلياً. وتبقى الفترات الزمنية اللازمة لتلبية الطلبات مرتفعة بمدى كثافة الأعباء التشغيلية في مكاتب السجلات العقارية المحلية.<sup>173</sup>

في المغرب، يسجل الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية معظم سندات الملكية العقارية. ويقتصر الوصول إلى البيانات الدقيقة على المهنيين من الكُتاب بالعدل والمساحين والمهندسين الطبوغرافيين (بموجب صلاحيات وصول مؤمنة بكلمات مرور)، بينما يستلزم الاستفادة من الخدمات الأولية - مثل استصدار سند ملكية أو التأكد من الوضعية القانونية للعقار - إدراج رقم السجل العقاري.<sup>174</sup> في تونس، تُجيز وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية خدمة الاستعلام الرقمي عن السجلات والمسوحات العقارية، إلا أنها تشترط الإداء برقم العقار أو بيانات هوية المالك، وتخضع هذه الخدمة لرسوم مالية.<sup>175</sup>

في ليبيا، أصدرت مصلحة التسجيل العقاري أول شهادة عقارية إلكترونية في عام 2025 في إطار جهودها الأوسع في مجال التحول الرقمي، وجاء ذلك عقب قرار عام 2022 بتفعيل السجل العقاري بعد توقف دام 11 عاماً.<sup>176</sup>

في عام 2025، اعتمدت مصر قانون الرقم القومي للعقارات لتحسين دقة السجلات العقارية، والذي بموجبه سيحصل كل عقار على رقم قومي موحد يتضمن كافة التفاصيل الفنية والقانونية والإدارية، بما في ذلك الملكية والموقع الجغرافي

ويُحظر على الصحافة والمجتمع المدني والكيانات المُلمّمة وعمامة الناس الاطلاع على هذه السجلات. ولا تتأتى للجهات الأجنبية فرصة الحصول عليها إلا من خلال طلبات المساعدة القانونية المتبادلة أو التنسيق بين وحدات التحقيق المالي، مشروطاً بموافقة قضائية.<sup>189</sup> ويترتب على عدم تقديم الإقرارات عقوبة الفصل من الخدمة، بينما يترتب على التأخير فرض غرامة مالية.

في ليبيا، يُناب بهيئة مكافحة الفساد اختصاص تلقي إقرارات الذمة المالية والتدقيق فيها وأرشفتها، ويجوز لها طلب البيانات أو التوضيحات المكتملة.<sup>190</sup> وأما في المغرب، فيجوز لجهات التحقيق الوصول إلى سجلات الأصول واستعراضها خلال مجريات التحقيقات في جرائم الفساد وغسل الأموال.<sup>191</sup> وفي المقابل، تشهد الساحة التونسية تعليقاً لإجراءات استلام إقرارات الذمة المالية والتدقيق فيها منذ عام 2021، وهذا نتيجة مباشرة للقرار الرئاسي القاضي بتعليق أعمال هيئة مكافحة الفساد.<sup>192</sup>

تتولى هيئة مكافحة الفساد في فلسطين مسؤولية إدارة إقرارات الذمة المالية وحفظها، مع التمتع بصلاحيات الاطلاع على ملفات كبار المسؤولين (يحظر الوصول إلى إقرارات رئيس السلطة الفلسطينية ورئيس الوزراء وأعضاء مجلس الوزراء، ورئيس المجلس التشريعي وأعضائه، وأعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة، إلا بتصريح من المحكمة العليا). ويسري هذا القيد على كافة الجهات الأخرى التي يُمنع عليها الاطلاع على تلك السجلات دون استصدار موافقة المحكمة العليا.<sup>193</sup>

## التشغيل المتبادل لقواعد البيانات.

في جميع البلدان الثمانية، تغيب المعطيات التي تؤكد توفر التشغيل المتبادل بين مصادر المعلومات وقواعد البيانات المركزية. وقد لاحظت السلطات في الأردن غياب الآليات التقنية لربط النظم المختلفة، ما يخلق عقبات أمام التنسيق الفعال واتخاذ القرارات الآنية.<sup>194</sup> ويشكل التشغيل المتبادل لسجلات الشركات، وسجلات المستفيد الحقيقي، وسجلات الأراضي والعقارات، ومنظومات إقرارات الذمة المالية ومجموعات البيانات الأخرى ركيزة محورية لدعم

الدستور المغربي مجموعة من الشخصيات العامة الرفيعة<sup>181</sup> بتقديم إقرارات الذمة المالية، وفي حين سجل وزراء الحكومة ونحو 99% من البرلمانيين امتثالاً تاماً بتقديم إقراراتهم للفترة الممتدة بين 2018 و2023، تغيب البيانات الموثقة حول معدلات امتثال كبار مسؤولي الخدمة المدنية والقضاة لهذه المتطلبات. ورغم سعي المغرب إلى تطوير منصة رقمية تحت إشراف المجلس الأعلى للحسابات منذ 2019، ما زال يفتقر إلى قاعدة بيانات إلكترونية مركزية والإتاحة العامة للجمهور.<sup>182</sup>

في مصر، يُناب بجهاز الكسب غير المشروع مهمة تدقيق إقرارات الذمة المالية. ويتعين على جميع المسؤولين الحكوميين باستثناء القضاة الإفصاح عن الأصول والاستثمارات والالتزامات والهديات.<sup>183</sup> ويمتلك الجهاز صلاحية التحقيق في بلاغات الثروات غير المشروعة، واتخاذ التدابير التحفظية على الأصول الخاضعة للتحقيق.<sup>184</sup> ومع ذلك، يظل الوصول إلى هذه الإقرارات محجوباً عن الجمهور العام بالإضافة إلى ضعف آليات الامتثال، مما يثير مخاوف بشأن فاعلية القانون والجهاز.

## قانون الإثراء غير المشروع في لبنان:

استهدف قانون عام 2020 إحكام الرقابة على جرائم الإثراء غير المشروع وتدقيق إقرارات الذمة المالية. ويُجيز القانون لأي شخص التقدم بشكوى دون اشتراط توفر قرائن أو أدلة إدانة مسبقة، الأمر الذي أثار مخاوف من تكديس دعاوى كيدية مسيسة.<sup>185</sup> وعلى الرغم من تداول تقارير إعلامية تفيد بإعفاء كبار المسؤولين من أحكامه، يخلو النص القانوني من أي إعفاء صريح، ليبقى البت في مدى خضوعهم لأحكام التشريع رهن الاجتهاد والتفسير القضائي.<sup>186</sup>

تتسم إقرارات الذمة المالية لكبار المسؤولين الحكوميين في الأردن بدرجة عالية من السرية، وتُودع في خزائن محصنة ضد الحريق في وزارة العدل.<sup>187</sup> وفي لبنان، تُعد هيئة مكافحة الفساد الجهة المنوط بها استلام تلك الإقرارات. ورغم أحقية الهيئة في الوصول مباشرة إلى هذه الإقرارات<sup>188</sup>، يُشترط على باقي الجهات، كوحدة التحقيق المالي ووحدات إنفاذ القانون المتخصصة، استصدار أمر قضائي للوصول إليها.

## 2.4.1. ضعف الإرادة السياسية

تفرض التدخلات السياسية وضعف استقلال القضاء والعوائق الإجرائية تحديات جسيمة أمام مسار التحقيقات في بلدان عدة؛ إذ تفيد التقارير الإعلامية في كل من الجزائر ومصر وتونس بوجود حالات لملاحقات قضائية مسيسة، يقابلها إسقاط للدعوى أو تخفيف للأحكام في الملفات التي يتورط فيها أشخاص ذوي صلات سياسية. ويضاف إلى ذلك الضغوط الممنهجة على القضاة وجهات مكافحة الفساد وعدم الاستقرار المؤسسي والمخاطر الأمنية في لبنان وليبيا وتونس، والتي تؤدي إلى عرقلة جهود التحقيق. وتتضاعف هذه التحديات جراء البطء الإجرائي وسقوط القضايا بالتقادم، مما يعرقل إجراءات التقاضي والمحاسبة، كما هو مسجل في لبنان والمغرب.

### 2.4.1.1. التحقيقات تستهدف رموز

#### الأنظمة السابقة أو المعارضين

#### السياسيين أو النقاد

بعد الاحتجاجات الشعبية في الجزائر عام 2019، حركت السلطة القضائية دعاوى كبرى ضد قيادات حكومية سابقة؛ والتي وصفها مراقبون بأنها إجراءات تطهير ذات دوافع سياسية تتجاوز الأطر القانونية البحتة.<sup>196</sup> ونتج عن ذلك إدانة وزراء وكبار مسؤولين، من بينهم رئيسا حكومة سابقان، في قضايا مرتبطة بالفساد.<sup>197</sup> وفي حين نال شقيق الرئيس السابق حكماً بالتبرئة من تهم التآمر في عام 2021، لا تزال تلاحقه اتهامات بالفساد. وتشير مؤسسة بيرتلسمان إلى وجود انطباع عام واسع النطاق يرى في هذه المحاكمات دعماً لحماية النظام القائم عبر تقديم النخبة القديمة غير المرغوب فيها أكباش فداء.<sup>198</sup> ويضاف إلى ذلك الحكم غيابياً على أحد كاشفي الفساد بتهمة "نشر معلومات كاذبة"، وهو ما اعتبره البعض عملاً انتقامياً.<sup>199</sup>

في تونس، شملت حملات مكافحة الفساد التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2024 إجراءات توقيف وملاحقات قضائية استهدفت المعارضين السياسيين.<sup>200</sup> وتجسد ذلك في توقيف رئيس حزب الاتحاد الشعبي الجمهوري، بصفته أحد أبرز منتقدي الرئيس، للاشتباه في ضلوعه في غسل الأموال فور إعلان الترشح. وبالتوازي، نُفذت قرارات سجن بحق

التحقيقات في قضايا الأصول المسروقة والتدفقات المالية غير المشروعة. ومن دونه، ستظل البيانات مجزأة، مما يفرض تحديات جسيمة أمام جهات التحقيق في تعقب الثروات غير المشروعة.

## 2.4. التحديات الرئيسية في التحقيق في قضايا الأصول المسروقة

غالباً ما تواجه قضايا الأصول المسروقة عراقيل سياسية وهيكلية مستمرة، حتى عندما يتمتع المحققون بالصلاحيات القانونية وقنوات الوصول إلى التبريات المالية. ويُشكل ضعف الإرادة السياسية العقبة الأبرز؛ حيث تفيد التقارير الإعلامية في الجزائر ومصر ولبنان وليبيا وتونس بوجود نمط من الملاحقات الانتقائية الموجهة ضد الخصوم السياسيين ورموز الأنظمة السابقة، مقابل إغلاق ملفات المقربين من السلطة أو تأجيلها أو الفصل فيها بأحكام مخففة. ووفقاً للتقارير، تعرضت كوادر القضاء والنيابات العامة وجهات مكافحة الفساد لإجراءات تعسفية شملت العزل والمساءلة والترهيب في مصر ولبنان وليبيا وتونس.

وتزيد العوائق الإجرائية من تفاقم المشكلة؛ إذ شهد لبنان سقوط دعاوى بالتقادم رغم وجود نصوص تشريعية تستثنيها من ذلك. وفي المغرب، تسبب بطء مسارات التقاضي في بقاء أصول مشبوهة بمنأى عن تدابير التجميد لسنوات. ولا تزال نقاط الضعف الهيكلية حاضرة بقوة؛ حيث يقع القضاء اللبناني تحت وطأة التدخل من السلطة التنفيذية، بينما تعيش المؤسسات القضائية الليبية في صراع مفتوح في ظل انقسام الدولة، ناهيك عن تجميد أعمال هيئة مكافحة الفساد في تونس منذ عام 2021. ويضاف إلى ذلك امتناع الجهات عن تقديم الوثائق المطلوبة أو عدم وجودها من الأساس، مما يُكبل جهود جهات التحقيق والنيابة العامة في بناء ملفات قانونية رصينة، وهو ما تجلّى بوضوح في حصول المدققين الجنائيين في قضية مصرف لبنان المركزي على 42% فقط من الوثائق المطلوبة.<sup>195</sup>

### 2.4.1.3. ضغوط غير مبررة على القضاة وأعضاء النيابة العامة وجهات مكافحة الفساد

في مصر، واجه القضاة والمدققون المستقلون إجراءات تعسفية تمثلت في النقل التأديبي وحملات تشويه ممنهجة، وملاحقات قضائية مسبقة. وتجسد هذا التوجه في عزل الرئيس الأسبق لهيئة مكافحة الفساد والحكم عليه بالسجن لخمس سنوات على خلفية اتهامه بـ "نشر معلومات تضر بالقوات المسلحة". وبعد إطلاق سراحه في عام 2023، وُجّهت إليه مرة أخرى تهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة.<sup>206</sup>

يُشكل التدخل في مسارات التقاضي تحدياً جوهرياً في لبنان؛ حيث أصدر النائب العام في عام 2021 قراراً بكف يد المدعي العام في جبل لبنان عن قضايا الفساد ذات الأهمية البالغة، بما في ذلك الملفات المرتبطة بحاكم مصرف لبنان المركزي السابق ورئيس الوزراء السابق. وفي وقت سابق، تم إبعاد قاضي التحقيق في انفجار مرفأ بيروت 2020 بناءً على دعاوى مخاصمة قدمها وزراء مشتبه بتورطهم.<sup>207</sup>

وفي ليبيا، يُزعم قيام المجلس الأعلى للقضاء بتفعيل تدابير انتقامية ضد المدعي العام في طرابلس بسبب انتقاده للفساد داخل الأروقة القضائية، حيث نزع المجلس حصانته دون إخطار أو تحقيق إداري بما يخالف القانون الليبي. وقد واجه المدعي العام تهديدات بالقتل والاختطاف منذ عام 2015 لدعوته لاستقلال القضاء وسط الانقسام السياسي.<sup>208</sup>

وأما في تونس، فقد اتخذ الرئيس قراراً في 2021 بتعليق مهام هيئة مكافحة الفساد وعزل أمينها العام، ما أسفر عن شلل تام في التحقيقات الجارية، ولا تزال أعمال الهيئة مجمدة حتى تاريخه.<sup>209</sup> وتفاقم الوضع بقرار تعليق البرلمان لعشرين شهراً، مما عطل إنفاذ تشريعات مكافحة الفساد، وانتهى بحل المجلس الأعلى للقضاء عام 2022 في إطار تضييق أشمل على القضاء.

### 2.4.1.4. السقوط بالتقادم والتأخيرات الإجرائية

شهد عام 2022 إصدار حكم قضائي بإسقاط دعوى الإثراء غير المشروع المرفوعة ضد رئيس الحكومة نجيب ميقاتي في

رئيسة الحزب الدستوري الحر بناءً على تهمة اعتبارها حزبها بأنها ذات دوافع سياسية، في حين خضع مرشحون محتلمون آخرون للتحقيق في قضايا احتيال وغسل الأموال.<sup>201</sup>

في مصر، سجنّت السلطات أحد قادة المعارضة البارزين في عام 2023 بعد أن أيدت محكمة الاستئناف حكماً بحبسه لمدة عام برفقة نحو عشرين من مؤيديه. وأفاد تقرير لمنظمة هيومن رايتس ووتش بأن هذا الحكم القضائي لم يستند سوى إلى نشاطه السياسي السلمي المرتبط بالانتخابات الرئاسية لعام 2023.<sup>202</sup>

### 2.4.1.2. إسقاط القضايا المتعلقة بالمقربين من السلطة أو عدم ملاحقتها

في الجزائر، رصد المحللون تدخلات منهجية عُرفت بمصطلح "عدالة التليفون" لتوجيه الأحكام، مما أدى إلى إسقاط التهم وتخفيف الأحكام في قضايا تشمل شخصيات ذات صلات سياسية. ففي عام 2022، تم تقليص مدة الحكم الصادر ضد المدير السابق لإقامة الدولة وخمس شركات عامة مقابل تهمة استغلال النفوذ والفساد وغسل الأموال إلى ثلاث سنوات ونصف، مع إسقاط تهمة التجسس الموجهة إليه نهائياً.<sup>203</sup> قضت محكمة التمييز اللبنانية في عام 2022 بإسقاط تهمة الإثراء غير المشروع الموجهة منذ عام 2019 ضد رئيس الوزراء وشقيقه، مستندة في ذلك إلى أسباب إجرائية. وأسفر هذا الإجراء عن إنهاء مسار التحقيق المحلي، بينما احتفظت السلطات الفرنسية والبريطانية بصلاحياتها في مواصلة تحقيقاتها المتعلقة بشبهات غسل الأموال.<sup>204</sup>

كشف تقرير صادر عن فريق تابع للأمم المتحدة في عام 2021 عن تفشي ظاهرة الاختلاس بمستويات غير مسبوق في ليبيا إبان تولي رئيس الوزراء الجديد لمنصبه. وبناءً على ذلك، حركت هيئة مكافحة الفساد دعاوى بالفساد ضد وزراء ومساعدين في الحكومة، شملت وزير الصحة والثقافة، إلا أن عمليات التوقيف أعقبتها قرارات بالإفراج المشروط أو التبرئة. وفي يناير/كانون الثاني 2023، أفادت تقارير باقتحام أفراد مجهولين لمقر هيئة مكافحة الفساد بغرض مصادرة سجلات وملفات تتعلق بمسؤولين فاسدين.<sup>205</sup>

## 2.4.2.1. الضغط الهيكلي على القضاء والجهات الأخرى

في لبنان، يشرف مجلس القضاء الأعلى على السلطة القضائية ويتولى تعيين القضاة ونقلهم. ومع ذلك، تعين السلطة التنفيذية ثمانية من أعضاء المجلس العشرة، مما يمنحها تأثيراً غير متناسب على الشؤون القضائية. ويعد فشل لبنان في إصدار مرسوم بشأن التشكيلات القضائية في عام 2019 أحد الأمثلة على كيفية تقويض الضغط والتأثير السياسي لعمل المجلس.<sup>213</sup> كما أن أعضاء النيابة العامة في لبنان يعينون على أسس طائفية ومسيحية.<sup>214</sup>

يتسم قطاع العدالة الليبي بهشاشة هيكلية واستقطاب حاد، ما يحد من كفاءة القضاء في تولي تحقيقات مجدية بشأن الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة. وتظهر هذه الأزمة في الصراعات الحادة التي تعصف بالمؤسسات القضائية الرئيسية، وتحديدًا وزارة العدل، والمجلس الأعلى للقضاء، والمحكمة العليا، ومكتب النائب العام. بل وقد تمثل المحكمة الدستورية العليا الجديدة في بنغازي تحدياً لصلاحيات المحكمة العليا في طرابلس، مما يندرج بأزمة دستورية معقدة.<sup>215</sup>

أثار المجتمع المدني في فلسطين تحفظات جوهرية إزاء محدودية دور النيابة العامة في معالجة قضايا الفساد والمماثلة في حسم الملفات المرتبطة بكبار المسؤولين، فلا توجد آلية رقابة رسمية فعالة على قرارات النيابة العامة، بما يشمل حالات إغلاق القضايا أو إحالتها للمحاكمة، ناهيك عن الأثر الفعلي المحدود للاستئناف أمام المحكمة العليا. وبشكل عام، ترتبط النيابة العامة الفلسطينية ارتباطاً وثيقاً بالسلطة التنفيذية وتفتقر إلى ضمانات الاستقلال والحياد والفاعلية.<sup>216</sup>

قضية القروض الإسكانية المدعومة، بناءً على مبدأ التقادم الزمني. وقد تجاهل القاضي تطبيق أحكام قانون الإثراء غير المشروع الصادر عام 2020، والذي أسقط صراحةً مبدأ التقادم عن هذه الجرائم، دون إبداء أسباب لقراره.<sup>210</sup> وفي الوقت نفسه، سلكت الملاحقات القضائية بحق ثمانية ضباط متقاعد من الجيش مسارها الطبيعي في قضايا الإثراء غير المشروع، تطبيقاً للقانون الجديد الذي ألغى الحصانات والقيود الزمنية التي كانت تُحصن كبار المسؤولين من المساءلة.<sup>211</sup>

سارت إجراءات التقاضي في ملف اختلاس الأموال ضمن فضيحة الكازينو في المغرب ببطء شديد، إذ استغرق الأمر سنوات عدة قبل صدور أوامر بتجميد الأصول. وقد اتسم موقف مجلس مدينة مراكش بالتردد إزاء المشاركة في القضية بصفة طرف مدني و المطالبة باسترداد الأموال المختلسة. ولم يشهد الملف حتى اليوم تحريك أي لوائح اتهام إضافية بشبهة غسل الأموال.<sup>212</sup>

## 2.4.2 ضعف الرقابة والشفافية

تشكل الاختلالات الهيكلية والمؤسسية عائقاً أمام البت في قضايا الأصول المسروقة في البلدان الثمانية؛ مما يتيح تغلغل النفوذ السياسي داخل الجهات القضائية وجهات الرقابة المالية، ويحرم الجهات المختصة من البيانات الموثوقة. ففي لبنان، أدت قوانين السرية المصرفية، وهيمنة السلطة التنفيذية على مجلس القضاء الأعلى، وتعارض المصالح داخل وحدة التحقيق المالي إلى تقويض استقلالية القضاء وشفافية التحقيقات. وفي ليبيا، أسفر الانقسام المؤسسي والاستقطاب السياسي عن إضعاف قدرة المنظومة القضائية على تتبع قضايا الفساد الجسيمة. وبالانتقال إلى فلسطين وتونس، فقد وُلد التداخل بين السلطة التنفيذية وجهات النيابة العامة وجهات الرقابة المالية هواجس مقلقة حول التأخير المتعمد، والتطبيق الانتقائي للقانون، وإساءة استخدام سلطات التحقيق. وبالتوازي مع ذلك، شكل ضعف حفظ السجلات وعدم الوضوح في الإجراءات الإدارية - تحديدًا في الجزائر - حجر عثرة أمام جهود تتبع الأصول واستجماع الأدلة في ملفات تحقيقات الفساد الكبرى.

وتُعد قضية الحاكم السابق لمصرف لبنان المركزي دليلاً على ذلك، حيث خلص التدقيق الجنائي إلى أن سجلات مالية جوهريّة إما لم تُسجّل، أو مُقدت أو أُخفيت، إلى جانب حرمان جهة التدقيق من الوصول الميداني للمصرف والاكتفاء بتزويدها بما لا يتعدى 42% من الوثائق المطلوبة.<sup>222</sup> وبالمثل، واجه التدقيق في ملفات الفساد الخاصة بشركة سوناطراك في الجزائر عقبات، إذ تبين إرساء العقود بالأمر المباشر عوضاً عن المناقصات التنافسية المفتوحة، مما عقّد من مهمة التثبت من الأسس القانونية والمشروعة لقيم العقود والمدفوعات المتعلقة بها.<sup>223</sup>

## استقلال وحدة التحقيق المالي

تتفاوت الهياكل المؤسسية لوحدات التحقيق المالي في البلدان الثمانية، مما يُلقي بظلاله على مدى استقلاليتها، ويثير مخاوف إقليمية بشأن استقلاليتها التشغيلية في ممارساتها اليومية. ففي الجزائر، يتدخل أعضاء مجلس إدارة الوحدة في تحليل وتحديد أولويات تقارير المعاملات المشبوهة، حيث يستأثر رئيس الوحدة بصلاحيّة طلب معلومات إضافية بشأنها بدلاً من المحللين المختصين.<sup>217</sup> وفي لبنان، ورغم الاستقلالية القانونية للوحدة، إلا أن ترؤسها من قبل حاكم المصرف المركزي بحكم منصبه يخلق تضارباً واضحاً في المصالح، وهو ما تجلّى في القضية المزعومة للحاكم السابق للمصرف.<sup>218, 219</sup> علاوة على ذلك، تُمرر الطلبات التشغيلية لجهات إنفاذ القانون عبر النائب العام، مما يؤخر تسليم التحريات المالية لمدة تصل إلى يومي عمل<sup>220</sup> ويزيد من هيمنة النائب العام على مشاركتها مع الوحدة. أما في تونس، فقد أصبح القضاء والبنك المركزي الذي يضم وحدة التحقيق المالي خاضعين مباشرة للسلطة التنفيذية بعد تحول البلد إلى الاستبداد عام 2022. وتشير التقارير إلى أن ذلك أدى إلى استغلال السلطات التونسية لآليات مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب، التي صُممت أساساً لمحاربة الجريمة المالية، في تجميد الأصول، والتضييق على المنظمات، واحتجاز الأفراد.<sup>221</sup>

### 2.4.2.2. غياب الوثائق

كما هو مبين في البند 2.3، يؤدي تقييد الوصول إلى قواعد البيانات الحكومية مثل سجلات الشركات والأراضي والمستفيد الحقيقي إلى إبطاء قدرة المحققين على كشف الأصول المسروقة وتتبع مساراتها. وتتفاقم هذه التحديات أمام المحققين وممثلي النيابة العامة نتيجة غياب الوثائق الخاصة بإجراءات التراخيص والمشتريات.

# القسم الثالث: التعاون المحلي والدولي

أنها تكاد تكون معدومة في المنطقة؛ حيث يحظر لبنان صراحةً التحقيقات المشتركة بين أجهزة متعددة، ولم تؤسس فلسطين أيّاً منها حتى الآن. وتُمثل الجزائر استثناءً جزئياً بتشكيلها فرقاً مشتركة في القضايا المعقدة، رغم اعتمادها الشديد على التنسيق غير الرسمي والطلبات الكتابية في عمليات تبادل المعلومات الروتينية.

## 3.1.1 آليات التنسيق

**يُمثل التعاون المحلي ركيزة أساسية لمعالجة تشتت التحريات المالية والبيانات الإدارية والصلاحيات التحقيقية عبر جهات متعددة. ففي مصر ولبنان، تُيسر لجان التنسيق عملية تبادل المعلومات بين وحدات التحقيق المالي وجهات إنفاذ القانون ومسؤولي إعداد السياسات، رغم التحديات المتمثلة في تأخير الإجراءات في لبنان جراء السرية المصرفية ومسارات الإحالة النيابية. وفي حين بادرت الجزائر والمغرب مؤخراً بإطلاق مبادرات لتعزيز التعاون المؤسسي، لا تزال الأردن وليبيا تواجهان عقبات ناتجة عن تباعد فترات الاجتماعات وضبابية الصلاحيات والانقسام السياسي.**

تعتمد أغلب بلدان المنطقة مثل الجزائر ومصر والأردن ولبنان والمغرب وفلسطين على لجان وطنية رفيعة المستوى لتنسيق السياسات. فعلى سبيل المثال، تتولى وحدة التحقيق المالي رئاسة "اللجنة الوطنية التنسيقية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" في مصر، بمشاركة 15 وزارة وجهة، وقد عقدت نحو 200 اجتماع منذ عام 2005.<sup>225</sup> ويُطبق هذا النموذج في الأردن عبر اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك بقيادة محافظ البنك المركزي،<sup>226</sup> وكذلك في الجزائر من خلال اللجنة الوطنية للتنسيق العملياتية.<sup>227</sup> وبالمثل، تظلع اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في فلسطين بدور

بعد أن سلط القسم الثاني الضوء على نقاط الضعف الرئيسية في آليات الكشف المستخدمة في قضايا الأصول المسروقة والتحقيق فيها في المنطقة، يتناول القسم الثالث أسباب تفاقم هذه التحديات جراء القصور في التنسيق والتعاون بين المؤسسات المسؤولة. ففي كثير من الأحيان، تظل آليات التعاون مجرد حبر على ورق، وتقتصر على رسم السياسات والتدابير الوقائية دون الانتقال إلى مرحلة التحقيق الفعلي وتبادل التحريات. وعلى مستوى البلدان الثمانية، يُعد تشكيل فرق التحقيق المشتركة ممارسة نادرة، باستثناء الجزائر، ومصر بدرجة أقل. وأما على الصعيد الدولي، ورغم لجوء السلطات لقنوات مثل مجموعة إيجمونت والاتفاقيات الثنائية، فإن الاعتماد على طلبات المساعدة القانونية المتبادلة - تحديداً في ملفات الفساد - يشهد تبايناً شديداً.

## 3.1 التنسيق المحلي

توصي مجموعة العمل المالي الدول بضرورة ضمان تعاون محلي فعال بين مسؤولي إعداد السياسات، ووحدة التحقيق المالي، وجهات إنفاذ القانون، وغيرها من السلطات المختصة، بما يشمل المجموعات متعددة التخصصات المعنية بالتحقيقات المالية وتحقيقات الأصول.<sup>224</sup> فبرغم وجود آليات تعاون رسمية في العديد من البلدان، لا تزال فاعليتها التشغيلية محدودة؛

إذ يقتصر التعاون المحلي غالباً على اللجان الوطنية العليا المعنية برسم السياسات، مع تأثير ضئيل على سير العمليات اليومية. ولا تتوفر أطر عمل على مستوى التحقيقات إلا في مصر ولبنان، ومؤخراً المغرب. وفي الأردن، أكدت مجموعة العمل المالي صراحةً على قصور التنسيق على المستوى التشغيلي.

وفي حين تُعد فرق التحقيق المشتركة ركيزة أساسية لمعالجة القضايا المعقدة المتعلقة بالأصول المسروقة، إلا

الفرق مهماً متنوعة تشمل نشر الوعي، وجمع البيانات، وإجراء التحليلات الاستراتيجية وتقييمات المخاطر، فضلاً عن إعداد الأبحاث والسياسات ومذكرات التفاهم.<sup>240</sup> ومع ذلك، فإن الانقسام السياسي يقوض جهود التعاون بشكل حاد؛<sup>241</sup> حيث كشف بحث أجري عام 2021 عن وجود ضابطة في المهام وتداخل في الاختصاصات بين البنك المركزي، ووحدة التحقيق المالي، ووزارة الداخلية، وذلك في ظل غياب اللجان المشتركة أو آليات التنسيق الواضحة.<sup>242</sup>

### 3.1.2. اتفاقيات التعاون الثنائي وتبادل المعلومات

تسهم اتفاقيات التعاون الثنائي وتبادل المعلومات بين الجهات الوطنية في تحديد نطاق المسؤوليات وتبسيط إجراءات التنسيق وتمكين تبادل البيانات بطرق آمنة. وقد تبنت مصر والأردن والمغرب وفلسطين أطراً تعتمد على مذكرات التفاهم، ومسؤولين مخصصين لتنسيق التواصل، وأنظمة مشفرة لتسريع تدفق المعلومات بين وحدات التحقيق المالي والنيابة العامة وجهات إنفاذ القانون، بينما تركز الجزائر على التعاون غير الرسمي والطلبات الكتابية، مما يؤدي إلى تباطؤ تبادل المعلومات وعرقلة التحقيقات المالية العاجلة.

في مصر، أبرمت جهات متعددة مذكرات تفاهم ضمت وحدة التحقيق المالي، وهيئة مكافحة الفساد، ومحكمة النقض، وأغلب جهات إنفاذ القانون، إضافة إلى البنك المركزي وهيئة العامة للرقابة المالية.<sup>243</sup> وفي الأردن، ترتبط وحدة التحقيق المالي بمذكرات تفاهم مع جميع الجهات الوطنية المختصة.<sup>244</sup> مفعلةً دور مسؤولي التواصل للتنسيق التشغيلي.<sup>245</sup> أما في فلسطين، فتضمن مذكرات التفاهم والتقنوات الإلكترونية الآمنة تحقيق السرية التامة لتبادل المعلومات مع وحدة التحقيق المالي.<sup>246</sup> وتتولى هذه المذكرات تفصيل آليات المشاركة والمسؤوليات والضوابط الوقائية لحماية البيانات.

وفي المغرب، تفرض اتفاقية تعاون مبرمة عام 2022 بين الوكيل العام للملك ووحدة التحقيق المالي تبادل المعلومات وإحالة القضايا.<sup>247</sup> وتهدف اتفاقيات إضافية مبرمة مع بنك المغرب إلى تقليل أوقات الاستجابة للطلبات إلى 60 دقيقة.<sup>248</sup> وعلى النقيض من ذلك في الجزائر، تعتمد السلطات بقدر كبير على التعاون غير الرسمي والطلبات

مماثل بوصفها جهة مركزية دائمة أُسست بموجب قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 20 لعام 2015 وتعديلاته<sup>228</sup>، وتعمل بدعم من "الفريق الوطني لتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب" المؤسس عام 2016.<sup>229</sup> وأما في لبنان، توفر لجنتان وطنيتان لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إطاراً فاعلاً لتنسيق السياسات<sup>230</sup> بمشاركة الجهات المختصة.<sup>231</sup>

ومع ذلك، لا يزال التنسيق يركز بشكل كبير على الجانب السياساتي؛ إذ يؤدي نقص اجتماعات اللجان وغياب الآليات التشغيلية إلى تراجع الفاعلية في الأردن.<sup>232</sup> وقد حددت الاستراتيجية الوطنية للوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها 2024-2026 في الجزائر فجوات مماثلة. ودعت الاستراتيجية إلى زيادة وتيرة الاجتماعات، وتعزيز التنسيق على المستويين التشغيلي والتكتيكي، وتوحيد آليات جمع البيانات، وتوفير إمكانية الوصول المباشر إلى قواعد البيانات المشتركة بين المؤسسات، بما في ذلك السجلات الخاصة بتحديد هوية المستفيد الحقيقي.<sup>233</sup>

تُعد الآليات الداعمة للتنسيق على مستوى التحقيقات محدودة ومقتصرة على بلدان قليلة. ففي مصر، يوجد تبادل منظم للمعلومات التشغيلية بين وحدة التحقيق المالي وجهات إنفاذ القانون.<sup>234</sup> وتهدف اتفاقية عام 2025 بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومماربتها في المغرب والأجهزة الأمنية (المديرية العامة للأمن الوطني والمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني) إلى تعزيز تبادل المعلومات في التحقيقات المتعلقة بالفساد، وإن كانت هذه المبادرة لا تزال في مراحلها الأولى.<sup>235</sup> أما في لبنان، فتُكفّل لجان مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتسهيل التعاون ومشاركة البيانات بين وحدة التحقيق المالي والنيابة العامة وجهات إنفاذ القانون عبر منصة مشفرة وآمنة. وتعتبر مجموعة العمل المالي أن التعاون المحلي في لبنان جيد بشكل عام.<sup>236</sup> ومع ذلك، تُضطر جهات إنفاذ القانون عند طلب مساعدة وحدة التحقيق المالي إلى تمرير طلباتها عبر النائب العام، مما يؤدي إلى تأخير يتراوح بين يومين وأسبوع، وهو وقت حرج في قضايا الأصول المسروقة.<sup>237</sup>

في ليبيا، تضم اللجان الوطنية التنسيقية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب جميع الأطراف والجهات المعنية.<sup>238</sup> واستناداً إلى قرار صادر في عام 2018<sup>239</sup>، تلزم كل جهة ذات صلة بتشكيل فريق محلي للتعاون والتنسيق وإخطار وحدة التحقيق المالي الليبية بذلك. وتتولى هذه

رغم إقرار التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال بأهميتها القصوى في التصدي للجرائم عالية الخطورة.<sup>257</sup>

الكتابية للحصول على المعلومات، مما يؤدي إلى تباطؤ التحقيقات.<sup>249</sup>

## 3.2. التعاون الدولي

يُمثل التعاون الدولي ركيزة أساسية لإنجاح التحقيقات المتصلة بالأصول المسروقة والتدفقات المالية غير المشروعة؛ ذلك لأن عائدات الفساد والجرائم المالية تُنقل بصفة دورية عبر الحدود لإخفاء مصدرها والإفلات من الملاحقة القانونية المحلية. وفي ظل غياب الدعم من الجهات الأجنبية النظيرة، تقف السلطات الوطنية عاجزة عن تتبع واسترداد الأصول المُحوّلة إلى حسابات بنكية خارجية، أو شركات في بلدان أجنبية، أو استثمارات عقارية في الخارج. وبناءً عليه، تُشكل آليات التعاون - مثل المساعدة القانونية المتبادلة وتبادل البيانات بين وحدات التحقيق المالي - أداة لا غنى عنها للوصول إلى السجلات المصرفية، والكشف عن المستفيد الحقيقي، واسترداد الأصول قبل أن يتم طمس مساراتها نهائياً.

يُلاحظ تدني مستوى تفعيل قنوات المساعدة القانونية المتبادلة في غالبية بلدان المنطقة، ومنها الأردن وليبيا والمغرب. وفي لبنان، تنعدم المؤشرات الدالة على توجيه طلبات مساعدة قانونية لاسترداد الأصول الناتجة عن الفساد، وذلك رغم بروز عدة قضايا رفيعة المستوى. وعلى الجانب الآخر، تتفرد الجزائر بأداء متقدم من حيث عدد طلبات التعاون الصادرة عنها وجودتها، إلى جانب توظيفها للمشاورات الاستباقية غير الرسمية مع النظراء الأجانب لتسريع التعاون. وفي مختلف أنحاء المنطقة، يُعد التعاون بين وحدات التحقيق المالي أكثر فاعلية بفضل الاعتماد على البنية التحتية لمجموعة إيجمونت. ومع ذلك، ما زالت هناك تحديات امتثال واضحة؛ فليبيا لم تنل بعد عضوية مجموعة إيجمونت، وتفرض الجزائر قيوداً على تبادل المعلومات فور بدء الإجراءات القضائية المحلية، بينما تتسم وحدة التحقيق المالي في مصر بقلّة المبادرة الاستباقية في توجيه طلباتها.

### 3.2.1. المساعدة القانونية المتبادلة

**تسهم المساعدة القانونية المتبادلة في تمكين السلطات من الحصول على الأدلة وتوقيع الحجزات التحفظية على الحسابات واسترداد الأصول الموجودة**

## 3.1.3. التعاون في التحقيقات المالية أو

### تحقيقات الأصول المتعلقة بالفساد

غالباً ما تتشعب قضايا الأصول المسروقة لتشمل جرائم متعددة عابرة للولايات القضائية، وهو ما يُحتم تفعيل التحقيقات المالية الموازية وتبادل التحريات. وعلى الرغم من هذه الحاجة الماسة، لا تزال التحقيقات المشتركة نادرة الحدوث في المنطقة.

في الأردن، يُلزم القانون الجهات المختصة بحالات غسل الأموال بتشكيل فرق تحقيق مشتركة لتولي مهام التحقيقات المتخصصة، بما في ذلك التحقيقات المالية، فضلاً عن حتمية التعاون مع الجهات الأجنبية المختصة،<sup>250</sup> غير أن مدى الالتزام الفعلي بتطبيق هذه الإجراءات على أرض الواقع لا يزال غير واضح المعالم.

في الجزائر، تتبع جهات إنفاذ القانون إجراءً اعتيادياً يتمثل بتشكيل فرقٍ مشتركة - تضم ممثلين عن وحدة التحقيق المالية والجهات المختصة الأخرى - للتعامل مع القضايا المعقدة والخطيرة.<sup>251</sup> وفي أحد الأمثلة، أدى تقرير معاملات مشبوهة صادر عن وحدة التحقيق المالي إلى قيام وحدة مكافحة الفساد في الشرطة القضائية بتشكيل فريق مشترك للتحقيق في الإثراء غير المشروع وعمليات غسل أموال عبر أطراف ثالثة.<sup>252</sup> وتشارك أعضاء الفريق في الوصول إلى المعلومات وتحليلها بشأن الحسابات المصرفية، والأصول المنقولة وغير المنقولة، والاستثمارات، والشركات المسجلة بأسماء المشتبه بهم.<sup>253</sup> وفي مصر، تنسق هيئة مكافحة الفساد بانتظام مع الجهات الأخرى في مرحلة جمع الأدلة للتحقيقات الموازية.<sup>254</sup>

وعلى النقيض من ذلك، يفتقر لبنان إلى التحقيقات المشتركة بين جهات متعددة لأن أعضاء النيابة العامة يستأثرون بتخصيص القضايا ويستبعدون الوحدات المتخصصة، مثل الجمارك ومديرية الضرائب، من المشاركة.<sup>255</sup> وتؤدي هذه المركزية إلى تثبيط عزيمة جهات إنفاذ القانون عن الشروع في تحقيقات مالية استباقية وموازية، ويُضعف التنسيق المشترك بين الجهات في قضايا الفساد الكبرى. وبالمثل، لم تشهد فلسطين تشكيل فرق تحقيق مشتركة<sup>256</sup> حتى اليوم،

74 طلباً بين عامي 2020 و2023<sup>264</sup>). وقد خُص تقرير التقييم المتبادل للأردن إلى أن عدد الطلبات الصادرة ذات الصلة بجرائم غسل الأموال والجرائم الأصلية يُعد منخفضاً مقارنةً بنطاق تفشي تلك الجرائم، وهو ما تبرره السلطات بأن نسبة العائدات المهربة إلى الخارج لا تتجاوز 20% (بحسب التقييم الوطني للمخاطر).<sup>265</sup>

يُسجل لبنان أداءً أكثر ضعفاً في هذا الصدد؛ حيث لم يجد تقرير التقييم المتبادل الخاص به أي أدلة تُثبت توجيه السلطات لطلبات مساعدة خارجية بهدف استرداد الأصول المرتبطة بالفساد، أو تنفيذ الأوامر الأجنبية الخاصة بالتجميد والحجز والمصادرة. وعلى مدار خمس سنوات، لم يُرسل لبنان سوى 43 طلب مساعدة، خلا جميعها من أي استهداف للأصول الناتجة عن الفساد.<sup>266</sup> ولا تزال المنظومة اللبنانية تعتمد على المذكرات الدبلوماسية والملفات الورقية للقضايا، مفتقرةً إلى أي نظام رقمي لإدارة القضايا داخل النيابة العامة،<sup>267</sup> وهو ما يمنع الربط مع أنظمة التبادل الإلكترونية ويُبطئ سير الإجراءات. وخلال عام 2024، تركزت طلبات المساعدة الصادرة عن وحدة التحقيق المالي اللبنانية بشكل أساسي نحو قبرص وفرنسا وألمانيا والعراق ومالطا وإسبانيا والسعودية والإمارات والولايات المتحدة.<sup>268</sup>

## تحديات التعاون الدولي في لبنان وفلسطين

تُسلط العديد من القضايا العابرة للحدود الضوء على الأهمية البالغة للتعاون الدولي والتحديات التي تكتنفه في آنٍ واحد. ففي لبنان، أفاد مدعون عامون أوروبيون عن مواجهتهم لصعوبات جمة في الحصول على بيانات المعاملات اللازمة لتتبع التدفقات غير المشروعة، وذلك أثناء إجراءاتهم لمهام تحقيقية بشأن مخطط الوساطة المزعوم لحاكم مصرف لبنان السابق. ورغم نجاح أعضاء النيابة العامة اللبنانيين في الوصول إلى تلك الوثائق في مايو/أيار 2022، لم يتمكنوا من مشاركتها إثر طعن قانوني قدمه الحاكم لوقف التحقيق. وكما أُشير في القسم الثاني، لطالما شكلت قوانين السرية المصرفية والقيود القانونية المفروضة على الوصول للسجلات

ضمن ولايات قضائية أجنبية، غير أن معدلات تفعيلها تشهد تبايناً واسعاً بين بلدان المنطقة؛ إذ وجهت الجزائر طلبات عديدة لتتبع وتجميد الأصول في الخارج، تركزت في فرنسا ولوكسمبورغ وإسبانيا وسويسرا والإمارات العربية المتحدة. وخلال خمس سنوات، أصدرت مصر أكثر من 100 طلب مساعدة، تركزت في فرنسا وألمانيا والسعودية وسويسرا والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة، والتي غالباً ما سبقتها مشاورات غير رسمية لتسريع التعاون. وأما فلسطين، فتوجه طلباتها عادة إلى مصر والأردن والمغرب وتركيا، بينما يبرز لبنان في نشاطه المتكرر لتبادل التحريات المالية وطلبات المساعدة مع قبرص وفرنسا وألمانيا ومالطا وإسبانيا والسعودية والإمارات والولايات المتحدة. وإجمالاً، ما زالت وتيرة الطلبات متدنية في بلدان عديدة مثل الأردن وليبيا والمغرب.

لا تمتلك فلسطين تشريعات محلية تنظم المساعدة القانونية المتبادلة، لكنها تتخذ من اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي أساساً قانونياً لطلبات المساعدة.<sup>258</sup> وترسل فلسطين ما بين 20 إلى 40 طلباً سنوياً لمختلف أنواع الجرائم (بما فيها الفساد وغسل الأموال)، والتي تكون موجّهة في معظمها إلى الأردن والمغرب ومصر وتركيا.<sup>259</sup> ولمعالجة غياب إطار محلي قوي، أنشأت فلسطين مجموعة عمل خاصة بالنزاهة ومكافحة الفساد في عام 2020، لتكون كياناً دائماً برئاسة هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية، وبمشاركة البنك الدولي (نائباً للرئيس) وخبراء من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الشرطة الأوروبية (يوروبول). وتهدف المجموعة إلى تعزيز التعاون الدولي وتنسيق سياسات النزاهة في مختلف القطاعات.<sup>260</sup> وقد أبرمت الهيئة 18 مذكرة تفاهم إقليمية ودولية، إلا أن نطاقها ينحصر في الشق السياساتي وتبادل الخبرات والاستراتيجيات دون الارتقاء للتعاون في تبادل التحريات التشغيلية.<sup>261</sup>

تُظهر دول المغرب والأردن وليبيا ولبنان قصوراً في الاستفادة من قنوات التعاون الدولي أيضاً. ووفقاً لما جاء في تقرير التقييم المتبادل للمغرب لعام 2019، لم تُصدر السلطات أية طلبات مساعدة مرتبطة بغسل الأموال أو الجرائم الأصلية، وهو ما يُعزى بدرجة كبيرة إلى عزوف السلطة القضائية عن تفعيل أدوات التعاون الدولي وضعف الوعي بأهميتها.<sup>262</sup> ويشهد الأردن<sup>263</sup> وليبيا أيضاً تدنياً في معدلات إرسال طلبات المساعدة (إذ اقتصر في ليبيا على

ورغم ذلك، أوضح تقرير التقييم المتبادل لمصر أن عدد هذه الطلبات لا يواكب مستوى المخاطر الفعلية، في حين أبدت بعض البلدان المتلقية تحفظات حول جودة الطلبات المتعلقة بجرائم الاختلاس.<sup>275</sup>

وفي هذا السياق، تتميز الجزائر ومصر بلجوئهما المتكرر إلى التعاون غير الرسمي *قبل* تفعيل القنوات الرسمية؛ إذ تبادر السلطات الجزائرية بالتواصل بالتنسيق المسبق مع نظيراتها قبل تقديم أي طلبات خطية لدى المحاكم الأجنبية، وهو ما يحدث في نحو 60% من طلباتها الخارجية.<sup>276</sup> وقد بدأت كافة الطلبات الموجهة إلى السعودية والإمارات برسائل إلكترونية غير رسمية قبل أن تأخذ طابعها الرسمي،<sup>277</sup> وهو توجه تؤكد منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أنه جديد نسبياً لكنه ينمو بتسارع.<sup>278</sup>

## تطوير التعاون الإقليمي:

تبرز الشبكة الإقليمية لاسترداد الأصول لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منصة جديدة لدعم التعاون غير الرسمي والمساعدة المتبادلة وبناء قدرات الأعضاء بهدف رصد الأصول غير المشروعة وتتبعها وتجميدها وحجزها واستردادها.<sup>279</sup> وقد شهد أكتوبر/تشرين الأول 2025 الإطلاق الرسمي للشبكة خلال اجتماعها السنوي الأول، سعياً لتوثيق التعاون الإقليمي، والشراكات الدولية، وإنشاء آليات أكثر كفاءة لاسترداد الأصول، وترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية في المنطقة.<sup>280</sup> وفي ديسمبر/كانون الأول 2025، تقرر أن تتولى مصر ولبنان والمغرب وقطر والسعودية والإمارات مقاعد اللجنة التوجيهية للسنوات الثلاث المقبلة.<sup>281</sup>

المالية حجر عثرة أمام جهود تتبع الأموال الموجهة عبر المؤسسات المالية اللبنانية. ومما يفاقم الوضع أن لبنان لا ينفذ مبدأ تسليم رعاياه في العادة، ما يجبر المحققين الأجانب على الارتهان لنتائج الملاحظات القضائية المحلية.

وفي قضية صندوق الاستثمار الفلسطيني، يُزعم أن المتهم بالاختلاس قد أسس شركات وهمية عبر ولايات قضائية متعددة لطمس الوجهة النهائية للأموال. ورغم مطالبة السلطة الفلسطينية لخمس دول بتسليم المتهم وتجميد أصوله، لم تُكلل مساعيها في الاسترداد بالنجاح.<sup>269</sup> وعلى سبيل المثال، أفادت كندا التي يوجد بها مصالح تجارية للمتهم بتعذر تقديم المساعدة بسبب غياب معاهدة رسمية للمساعدة القانونية المتبادلة مع السلطة الفلسطينية.<sup>270</sup>

تبرز الجزائر نموذجاً رائداً في توظيف المساعدة القانونية المتبادلة ضمن القضايا الدولية المتعلقة بالأصول المسروقة. فعلى مدار خمس سنوات من عام 2017 وحتى عام 2021، وجهت السلطات الجزائرية 79 طلباً لتتبع الأموال في الخارج، و217 طلباً للحجز المؤقت على الأصول، وطلبين لاسترداد الأموال من بلدان أجنبية؛ مما أثمر عن تجميد ومصادرة واسترداد أموال طائلة.<sup>271</sup> وفي منتصف عام 2019، باشرت هيئة مكافحة الفساد في الجزائر تحقيقاً موسعاً إثر تقارير إعلامية أثارت شبهات فساد حول تشييد مركز للمؤتمرات. وانتهت تحقيقات الهيئة إلى أن السلطات المعنية كانت قد أرست المشروع بناءً على المحسوبة مع تضخيم تكلفته الفعلية. وبناءً عليه، أرسلت النيابة العامة طلبات إلى ثلاث بلدان أوروبية لتحديد وتتبع وحجز عائدات إجرامية تتجاوز قيمتها 200 مليون دولار أمريكي. وقد استجاب بلدان أوروبا ببرنامج جزئية وفرت معطيات إدارية ومالية تخص الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المشمولين بتلك الطلبات.<sup>272</sup> أظهرت مصر أداءً سريعاً وعالي الجودة في تقديم المساعدة القانونية المتبادلة، مما أثمر عن إدانات قضائية في عدة جرائم.<sup>273</sup> وخلال الفترة من 2015 إلى 2019، وجهت مصر 113 طلباً، تركزت بالأساس نحو فرنسا وألمانيا والأردن والكويت وروسيا والسعودية وسويسرا والإمارات والولايات المتحدة.<sup>274</sup>

### 3.2.2. التعاون بين وحدات التحقيق المالي

يُتيح التعاون الدولي لوحدة التحقيق المالي تبادل المعلومات بسرعة وأمان حول المعاملات المشبوهة والحسابات المصرفية والمستفيدين الحقيقيين، ويُعد هذا التعاون بالغ الأهمية لكشف حركة الأصول المسروقة عبر الحدود. وتعتمد معظم بلدان المنطقة، بما فيها مصر ولبنان وفلسطين، على كل من الشبكات الدولية الرسمية والاتفاقيات الثنائية لتسهيل تبادل التحريات المالية، في حين تعتمد ليبيا بشكل أكبر على التعاون الثنائي. وتُبرز الأدلة من الجزائر أهمية التعاون بين الوحدات في التحقيقات المتعلقة بالفساد.

تعتبر مجموعة إيجمونت - وهي شبكة عالمية تضم وحدات التحقيق المالي تأسست عام 1995 - آلية رئيسية للتعاون الدولي بشأن الأصول المسروقة. وتعمل المجموعة على دعم التحقيقات العابرة للحدود من خلال تمكين أعضائها من مشاركة المعلومات بأمان وسرعة. وتسهم المجموعة من خلال منصفاتها للاتصال المشفر "شبكة إيجمونت الآمنة" في تمكين الوحدات من تبادل التحريات حول الحسابات المصرفية والمعاملات المشبوهة وهياكل المستفيدين الحقيقيين، وغيرها من البيانات ذات الصلة بالتحقيقات الجارية. وتتمتع جميع البلدان الثمانية - باستثناء ليبيا - بعضوية مجموعة إيجمونت، وسط أبناء نفيد باستعداد ليبيا للانضمام قريباً.<sup>282</sup> وأبرمت وحدة التحقيق المالي الليبية أيضاً عدة مذكرات تفاهم دولية مع بلدان مثل تونس والسودان والمغرب والإمارات والأردن واليمن.<sup>283</sup>

تمنح الجزائر لوحدتها المختصة بمعالجة المعلومات المالية الحق في تبادل المعلومات مع كيانات مماثلة تلتزم بقواعد السرية المهنية الكافية،<sup>284</sup> غير أن الجزائر تحظر التبادل إذا بدأت إجراءات جنائية في الجزائر أو إذا كان الإبلاغ قد يمس بالسيادة الوطنية أو الأمن الوطني أو المصالح الوطنية، مما يحد من نطاق التبادل الدولي.<sup>285</sup>

ورغم ذلك، أصدرت الوحدة الجزائرية 517 طلباً على مدار خمس سنوات، منها 490 طلباً منفذاً بالنيابة عن الجهات المختصة المحلية.<sup>286</sup> وارتبطت 78% من الطلبات المتبادلة بين الوحدات النظرية (بين عامي 2017 و2021 بقضايا الفساد، مما يُبرز

الأهمية المحورية والآفاق الواعدة للتعاون الدولي الذي تقوده وحدة التحقيق المالي في تعزيز جهود مكافحة الفساد.<sup>287</sup> وتوجهت أغلب هذه الطلبات إلى فرنسا وإسبانيا وسويسرا والإمارات والمملكة المتحدة.<sup>288</sup> وفي إحدى القضايا، كلفت هيئة مكافحة الفساد الوحدة باستقاء تحريات مالية من نظيراتها لتتبع متحولات إجرامية عبر عدة بلدان أجنبية. وكشفت التحقيقات الدولية أدلة تُدين مسؤولاً حكومياً بمساعدة أحد رجال الأعمال في تزوير وثائق لإخفاء مصدر الأموال وإدماجها في الاقتصاد المحلي قبل تهريبها إلى الخارج؛ وقد أُحيلت القضية إلى المحكمة وظلت قيد التداول حتى عام 2023.<sup>289</sup> وفي المقابل، لم تُرسل وحدة التحقيق المالي سوى 27 طلباً للمعلومات استناداً إلى تقارير المعاملات المشبوهة الواردة مباشرة من المؤسسات المالية والشركات الأخرى.<sup>290</sup>

تُظهر وحدة التحقيق المالي اللبنانية مستويات تعاون قوية مع نظيراتها الأجنبية عبر شبكة إيجمونت الآمنة، محققة سرعة إنجاز ملحوظة في معالجة الطلبات الصادرة والواردة.<sup>291</sup>

أما في مصر، فيبدو تعاون وحدة التحقيق المالي مع الجهات الأجنبية النظرية ضعيفاً؛ إذ نادراً ما تبادل الوحدة بالتواصل لطلب المعلومات،<sup>292</sup> وتقتصر طلباتها الرسمية لجمع الأدلة غالباً على الاستجابة لاستفسارات الوحدات الأجنبية بدلاً من تفعيلها ضمن تحقيقاتها المحلية.<sup>293</sup> وتُسلط القضايا الواردة في القسم الأول والمتعلقة بالتدفقات المالية العابرة للحدود الضوء على نقاط الضعف في النهج المصري الذي يأتي على شكل استجابة. فمثلاً، فرّ حسين سالم من مصر بعد أيام معدودة من انتفاضة 2011، وتُشير التقارير إلى شروعه الفوري في نقل أصوله، بما شمل استخدام شركة بنمية وحسابات بنكية في هونغ كونغ وسويسرا والإمارات، وذلك قبل وقت طويل من فتح السلطات المصرية لأي إجراءات قانونية رسمية.<sup>294</sup> وفي مثل هذه القضايا، يمكن لوحدة التحقيق المالي إذا اتبعت نهجاً استباقياً وسارعت بالتواصل مع نظيراتها الأجنبية أن تنجح في الحفاظ على أصول قد تختفي لولا هذا التدخل. إن النمط المصري المتمثل في انتظار المبادرة من الشركاء الأجانب والتعويل على التعاون غير الرسمي بين جهات إنفاذ القانون<sup>295</sup> يُعرقل التبادل الآتي للمعلومات ويُهدر فرصاً حاسمة لرصد الأصول وتجميدها.

# الخاتمة

الظل. وثانيها عدم كفاية تقارير المعاملات المشبوهة الواردة من القطاعات غير المالية عالية المخاطر، مما يؤدي إلى تمكين مقدمي الخدمات المهنية في القطاعات الوسيطة من العمل بمنأى عن الرقابة والتدقيق الكافيين. وثالثها العزوف الممنهج في معظم البلدان عن توظيف آليات المساعدة القانونية المتبادلة، مما يترك التدفقات العابرة للحدود بعيدة إلى حد كبير عن متناول المحققين المحليين.

وختاماً، تظل الإرادة السياسية هي العائق الأكبر. وتُثبت الأدلة المستقاة من الجزائر ومصر ولبنان وليبيا وتونس أن سلطة النيابة العامة تُمارس بصورة انتقائية؛ إذ تفيد التقارير بإسقاط القضايا المتعلقة بالمقربين من السلطة أو تأخيرها، بينما تمضي القضايا المرفوعة ضد الخصوم السياسيين أو الحلفاء السابقين. وقد تعرض القضاة وأعضاء النيابة العامة الذين يلاحقون شخصيات رفيعة لإجراءات انتقامية شملت النقل التعسفي والملاحقة القضائية والترهيب. ويمثل تعليق عمل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في تونس عام 2021، وتحتية النائب العام عن قضايا الفساد الكبرى في لبنان، وشيوع التدخلات الهاتفية "عدالة التليفون" في القضاء الجزائري، شواهد حية على التدخل السياسي. وتؤكد هذه الممارسات مجتمعة أنه في غياب الإرادة السياسية الحقيقية، تفقد حتى أقوى الأطر القانونية والتشغيلية قدرتها على تحقيق المساءلة الفاعلة.

لا يعتمد الكشف والتحقيق الناجعان على القوانين فحسب، بل من الضروري أن يقترن القانون بتزويد العناصر الفاعلة بالأدوات والصلاحيات اللازمة حتى يتسنى لهم تطبيق الإجراءات ضد الأصول المسروقة الناتجة عن الفساد بشكل فعلي. وتشدد هذه النتائج مجتمعةً على أهمية الإجراءات في حماية استقلالية جهات إنفاذ القانون، وتعزيز الوصول إلى المعلومات، وبناء القدرات التشغيلية ودعم التعاون.

تناول هذا التقرير آليات تكوين الأصول المسروقة المرتبطة بجرائم الفساد وطرق إخفائها ونقلها في ثمانية بلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وحدد العوائق القانونية والمؤسسية والسياسية التي تعرقل فاعلية جهود كشفها والتحقيق فيها. وتُظهر الأدلة المستقاة من هذه البلدان الثمانية سلسلة متطابقة من نقاط الضعف التي تفسر أسباب التعثر المتكرر للقضايا حتى تلك التي تستند إلى أدلة دامغة.

ورغم أهمية الإصلاحات القانونية، إلا أنها تظل قاصرة ما لم تقترن بالقدرة التشغيلية. فمعظم هذه البلدان الثمانية يمتلك اليوم تشريعات شاملة في مجالي مكافحة الفساد ومكافحة غسل الأموال، وحقق بعضها خطوات رائدة مثل قانون الإثراء غير المشروع في لبنان الصادر عام 2020، وتدابير حماية المبلغين عن المخالفات في فلسطين، وإطار التعاون بين وحدة التحقيق المالي والنيابة العامة في المغرب، وسجل المستفيد الحقيقي الموحد في تونس ونظيره في الأردن. ومع ذلك، لا تزال الفجوات شاسعة؛ إذ يُحرم المحققون من الوصول المباشر إلى قواعد البيانات الرئيسية، وتظل وحدات التحقيق المالي معتمدة هيكلياً على النيابة العامة، وتعجز جهات مكافحة الفساد عن إصدار قرارات مستقلة بتجميد الأصول، وحتى مع تقديم إقرارات الذمة المالية يندر التدقيق الفعلي لها. وتبرز هنا ضرورة تطوير الأنظمة وبناء القدرات ودعم الاستقلالية التشغيلية بوصفها أولويات قصوى للإصلاح.

وتتركز أبرز نقاط الضعف في الجوانب الهيكلية والتشغيلية، حيث يتكرر ظهور ثلاث إشكاليات تقريباً في معظم آليات الإخفاء الموثقة في القسم الأول من التقرير. وأولها غياب آليات التحقق والتحديث اللحظي والربط المتبادل لسجلات الشركات والعقارات والمستفيد الحقيقي - إن وُجدت - مما يتيح لشركات الواجحة وترتيبات الملكية الصورية العمل في

# شكر وتقدير

تتقدم منظمة الشفافية الدولية بالشكر للمؤسسات والأفراد التاليين للمساهمة بالأبحاث في هذا التقرير:

- الأردن: رشيد للنزاهة والشفافية (الشفافية الدولية - الأردن)
  - لبنان: منظمة الشفافية الدولية - لبنان
  - المغرب: منظمة ترانسبرانسي المغرب (الشفافية الدولية المغرب)
  - فلسطين: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان (منظمة الشفافية الدولية فلسطين)
  - تونس: منظمة أنا يقظ تونس (منظمة الشفافية الدولية تونس)
- والشكر موصول أيضاً إلى الاستشاريين في الجزائر ومصر وليبيا.

# الحواشي الختامية

<sup>1</sup> سيفيكوس (دون تاريخ). "مرصد تتبع الحيز العدني". متاح على: <https://monitor.civicus.org/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>2</sup> منظمة الشفافية الدولية (2023) مؤشر مُدركات الفساد (CPI) لعام 2022 لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الفساد يُعَدّي الصراع المستمر (برلين: منظمة الشفافية الدولية). <https://www.transparency.org/en/news/cpi-2022-middle-east-north-africa-corruption-fuels-ongoing-conflict>.

<sup>3</sup> انظر على سبيل المثال: معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (2021) التدفقات المالية غير المشروعة واسترداد الأصول في دولة ليبيا (تورينو: معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة)؛ معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (2021) التدفقات المالية غير المشروعة واسترداد الأصول في الجمهورية التونسية (تورينو: معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة).

<sup>4</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد - (2026) "لبنان يتهم حاكم مصرف لبنان السابق رياض سلامة باختلاس 44.8 مليون دولار"، 14 يناير/كانون الثاني 2026. متاح على: [www.occrp.org/en/news/lebanon-charges-ex-bank-chief-salame-over-448-million-embezzlement](http://www.occrp.org/en/news/lebanon-charges-ex-bank-chief-salame-over-448-million-embezzlement). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>5</sup> جوردن تايمز (2021) "الفساد: كيف اصطدم قطاع السيارات في الجزائر بالحائط"، جوردن تايمز، 14 فبراير/شباط 2021. متاح على: [jordantimes.com/news/business/corruption-how-algerias-auto-sector-hit-wall](http://jordantimes.com/news/business/corruption-how-algerias-auto-sector-hit-wall). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>6</sup> لا يتناول التقرير سوى حكومة الوحدة الوطنية المعترف بها لدى الأمم المتحدة ومقرها طرابلس. وعليه، لا يشمل التقرير جزءاً كبيراً من شرق ليبيا.

<sup>7</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - (2019) تقرير التطبيقات حول غسل الأموال والفساد (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا).

<sup>8</sup> الجزيرة (2017). "حبيب العادلي: حكم بالسجن سبع سنوات بتهمة الفساد". متاح على: <https://www.aljazeera.com/news/2017/4/15/habib-el-adly-seven-year-jail-sentence-for-corruption> seven-year-jail-sentence-for-corruption تاريخ آخر زيارة 2026/04/20  
المصري اليوم (2019) تفاصيل محاكمة حبيب العادلي في «الاستيلاء على أموال الداخلية» متاح على: [www.almasryalyoum.com/news/details/1383848](http://www.almasryalyoum.com/news/details/1383848). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>9</sup> فيتو (2015) محامي «العادلي» يتسلم ملف قضية «فساد وزارة الداخلية». متاح على: [www.vetogate.com/1809312](http://www.vetogate.com/1809312). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31  
المصري اليوم (2019).

<sup>10</sup> وكالة الأناضول (2014) "محكمة مصرية تسجن مبارك 3 سنوات بتهمة فساد"، وكالة الأناضول. متاح على: [www.aa.com.tr/en/world/egypt-court-jails-mubarak-for-3-years-over-corruption-charges/49128](http://www.aa.com.tr/en/world/egypt-court-jails-mubarak-for-3-years-over-corruption-charges/49128). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>11</sup> رويترز (2026) "اتهام حاكم مصرف لبنان السابق رياض سلامة باختلاس 44.8 مليون دولار"، 13 يناير/كانون الثاني 2026. متاح على: <https://www.reuters.com/world/middle-east/lebanon-charges-ex-central-bank-governor-salameh-over-alleged-448-mln-2026-01-13/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>12</sup> دجاني، وسلوخ، (2025) "المساءلة: قراءة في القضايا المرفوعة ضد رياض سلامة في لبنان"، معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط، 26 سبتمبر/أيلول 2025. متاح على: [timep.org/2025/09/26/accountability-breaking-down-the-cases-against-riad-salameh-in-lebanon](http://timep.org/2025/09/26/accountability-breaking-down-the-cases-against-riad-salameh-in-lebanon). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>13</sup> رويترز (2026) "اتهام حاكم مصرف لبنان السابق رياض سلامة باختلاس 44.8 مليون دولار"، 13 يناير/كانون الثاني 2026. متاح على: <https://www.reuters.com/world/middle-east/lebanon-charges-ex-central-bank-governor-salameh-over-alleged-448-mln-2026-01-13/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>14</sup> زنقة 20 (2020) فضيحة اختلاس 12 مليار دولار من صندوق CNSS .. إدانة وزير سابق وبراعة صهر البصري. متاح على: [rue20.com/451786.html](http://rue20.com/451786.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

هسبريس (2020) هذه قصة تبديد 115 مليار درهم من "صندوق الضمان الاجتماعي". متاح على: <https://www.hespress.com/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D9%82%D8%B5%D8%A9-%D8%AA%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D8%AF-115-%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D8%B1%D9%87%D9%85-%D9%85%D9%86-D8%B5%D9%86%D8%AF%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B6-589751.html>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>15</sup> حُكم على مدير سابق لدائرة المخبرات العامة بالسجن 13 عاماً بتهمة اختلاس أموال عامة وغسل الأموال واستغلال المنصب. وتفيد التقارير أنه سرق نحو 34 مليون دولار أمريكي في إطار قضية ذات أبعاد أوسع.

بي بي سي (2012) "سجن مدير المخبرات الأردني السابق بتهمة فساد".

<sup>16</sup> حكمت محكمة جرائم الفساد على مدير عام سابق بوزارة المالية بالسجن 15 عاماً غيابياً بتهمة الفساد وغسل الأموال. وتفيد التقارير أنه استغل صلاحية التوقيع لديه لتحويل 300,000 دولار أمريكي إلى حسابه الشخصي في فرع بنك أجنبي في لندن.

جراسا الإخبارية (دون تاريخ). مسؤول فلسطيني مقيم في الأردن متهم بالفساد وغسيل الأموال. متاح على: <https://www.gerasanews.com/print/212986?utm>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) (2016) محكمة جرائم الفساد تحكم على سامي الرملاوي مدير عام وزارة المالية السابق بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمسة عشرة سنة وبغرامات ومصداقة بالملايين. متاح على: [aman-palestine.org/media-center/6230.html](http://aman-palestine.org/media-center/6230.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

جيروزاليم بوست (2017) "محكمة فلسطينية تسجن مديراً عاماً سابقاً بوزارة المالية لمدة 15 عاماً".

<sup>17</sup> العربي الجديد (2019) تجميع سيارات الجزائر من قاطرة اقتصاد إلى حاضنة فساد. متاح على: <https://www.alaraby.co.uk/%D8%AA%D8%AC%D9%85%D9%8A%D8%B9-%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D9%85%D9%86-%D9%82%D8%A7%D8%B7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%AD%D8%A7%D8%B6%D9%86%D8%A9-D9%81%D8%B3%D8%A7%D8%AF>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

دويتشه فيله (2021). "الجزائر.. أحكام سجن طويلة بحق رئيسي وزراء سابقين" متاح على: <https://www.dw.com/en/algeria-confirms-long-jail-terms-for-ex-prime-ministers/a-56370080>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/20.

مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2019). "سجن رئيسي وزراء جزائريين سابقين أثناء تحقيق في قضية فساد".

جوردن تايمز (2021). "الفساد: كيف اصطدم قطاع السيارات في الجزائر بالحائط".

<sup>18</sup> لا سنتينيل (2025) "اختلاس الأموال والفساد: مدير سابق للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في قبضة العدالة"، لا سنتينيل، 11 فبراير/شباط 2025. متاح على: [lasentinelles.dz](http://lasentinelles.dz). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>19</sup> لوريان توداي (2023) "الإثراء غير المشروع: غادة عون توجه اتهامات ضد رياض سلامة ونجيب ميقاتي وشقيقه طه"، لوريان توداي. متاح على: [today.lorientlejour.com/article/1450104/illicit-enrichment-ghada-aoun-files-charges-against-riad-salameh-najib-mikati-and-his-brother-taha.html](http://today.lorientlejour.com/article/1450104/illicit-enrichment-ghada-aoun-files-charges-against-riad-salameh-najib-mikati-and-his-brother-taha.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>20</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 40

<sup>21</sup> منظمة أنا يقظ (2019). "تقرير تقدم المنتدى العالمي لاسترداد الأصول بشأن تونس - ديسمبر/كانون الأول 2019". متاح على: <https://uncaccoalition.org/files/Asset-Recovery-Tunisia-GFAR-2019.pdf> تاريخ آخر زيارة 2026/04/20.

<sup>22</sup> موروكو وورلد نيوز (2020) "محكمة مراكش تقضي بسجن مدير الوكالة الحضرية الأسبق 10 سنوات في قضية فساد"، موروكو وورلد نيوز، فبراير/شباط 2020. متاح على: [www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years](http://www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>23</sup> ذا ناين سيكس وان (2021) "الإثراء غير المشروع لكبار ضباط الجيش". متاح على: [www.the961.com/high-military-officers-illicit-enrichment](http://www.the961.com/high-military-officers-illicit-enrichment) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

ذا ناشيونال (2023) "إعادة فتح مراكز تسجيل المركبات في لبنان بعد شهور من الإغلاق"، ذا ناشيونال، 5 سبتمبر/أيلول 2023. متاح على: <https://www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/09/05/lebanons-vehicle-registration-centres-reopen-after-months-of-closures/#:~:text=Facilities%20have%20been%20intermittently%20closing%20since%202019%20amid%20a%20corruption%20cas> تاريخ آخر زيارة: [e&text=Vehicle%20registration%20centres%20reopened%20in,of%20the%20country's%20economic%20crisis](https://www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/09/05/lebanons-vehicle-registration-centres-reopen-after-months-of-closures/#:~:text=Facilities%20have%20been%20intermittently%20closing%20since%202019%20amid%20a%20corruption%20cas) 2026/03/31.

<sup>24</sup> مدى مصر (2016) "الحكم على وزير الزراعة الأسبق بالسجن 10 سنوات بتهم فساد"، مدى مصر، 11 أبريل/نيسان 2016. متاح على: [www.madamasr.com/en/2016/04/11/news/u/former-agriculture-minister-sentenced-to-10-years-in-jail-on-corruption-charges](http://www.madamasr.com/en/2016/04/11/news/u/former-agriculture-minister-sentenced-to-10-years-in-jail-on-corruption-charges) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>25</sup> مدى مصر (2016) "الحكم على وزير الزراعة الأسبق بالسجن 10 سنوات بتهم فساد"، مدى مصر، 11 أبريل/نيسان 2016. متاح على: [www.madamasr.com/en/2016/04/11/news/u/former-agriculture-minister-sentenced-to-10-years-in-jail-on-corruption-charges](http://www.madamasr.com/en/2016/04/11/news/u/former-agriculture-minister-sentenced-to-10-years-in-jail-on-corruption-charges) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>26</sup> البنك الدولي (2014) كل شيء في العائلة: الاستيلاء على موارد الدولة في تونس. (واشنطن العاصمة: البنك الدولي). متاح على: [documents.worldbank.org/en/publication/documents-reports/documentdetail/440461468173649062](https://documents.worldbank.org/en/publication/documents-reports/documentdetail/440461468173649062) تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>27</sup> ذا جارديان (2012) "تونس: الأموال المخفية البالغة 11 مليار دولار أمريكي قد تكون مجرد غيبض من فيض". متاح على: <https://www.theguardian.com/world/2012/jan/13/tunisia-11bn-hidden-funds-ben-ali> تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>28</sup> فريدم هاوس (2024) الحرية في العالم 2024: تونس. متاح على: [www.freedomhouse.org/country/tunisia/freedom-world/2024](http://www.freedomhouse.org/country/tunisia/freedom-world/2024) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>29</sup> بي بي سي (2012). "الحكم على مبارك بالسجن المؤبد"، بي بي سي نيوز، 2 يونيو/حزيران 2012. متاح على: [www.bbc.com/news/world-middle-east-18623625](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-18623625) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>30</sup> أفريقيا نيوز (2022) "الجزائر: الحكم على الرئيس التنفيذي الأسبق لشركة سوناتراخ بالسجن 15 عاماً"، أفريقيا نيوز، 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2022. متاح على: [www.africanews.com/2022/11/15/algeria-former-sonatrach-ceo-sentenced-to-15-years-in-prison](http://www.africanews.com/2022/11/15/algeria-former-sonatrach-ceo-sentenced-to-15-years-in-prison) تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>31</sup> مساعد، وشلهوب، وجمالي، (2022) الشفافية في قطاع الطاقة في لبنان (بيروت: الجامعة الأمريكية في بيروت، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية): 13.

<sup>32</sup> ترانسبرانسسي المغرب (2024) بيان صحفي متعلق بملف كازينو السعدي: بعد أزيد من 15 سنة من التداول أمام المحاكم، محكمة النقض ترفض طلب الطعن بالنقض متاح على: <https://transparencymaroc.ma/wp-content/uploads/2025/06/Press-Release-the-Saadi-Casino-Case-1.pdf> تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

ماروك إيبو (2025). "قضية كازينو السعدي: اعتقال عبد اللطيف أبودح، النائب السابق عن حزب الاستقلال بمراكش".

العمق المغربي (2024). 'قضية "كازينو السعدي"'. ترانسبرانسبي المغرب تحذر من تآكل الثقة في القضاء إقرأ المزيد. متاح على: <https://al3omk.com/1031109.html>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/02.

<sup>33</sup> الجزيرة (2011) "مصر تسجن وزير الإسكان السابق بتهمة الكسب غير المشروع"، الجزيرة، 26 مايو/أيار 2011. متاح على: [www.aljazeera.com/news/2011/5/26/egypt-jails-ex-housing-minister-over-graft](http://www.aljazeera.com/news/2011/5/26/egypt-jails-ex-housing-minister-over-graft). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>34</sup> لا سنتينيل (2025) "اختلاس الأموال والفساد: مدير سابق للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في قبضة العدالة"، لا سنتينيل، 11 فبراير/شباط 2025. متاح على: [lasentinelle.dz](http://lasentinelle.dz). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>35</sup> جراسا الإخبارية (دون تاريخ). مسؤول فلسطيني مقيم في الأردن متهم بالفساد وغسيل الأموال. متاح على: <https://www.gerasanews.com/print/212986?utm>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

الاتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) (2016) محكمة جرائم الفساد تحكم على سامي الرملاوي مدير عام وزارة المالية السابق بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمسة عشرة سنة وبغرامات ومصادرة بالملايين. متاح على: [aman-palestine.org/media-center/6230.html](http://aman-palestine.org/media-center/6230.html). تاريخ آخر زيارة في 2026/03/31

<sup>36</sup> مساعد، وشلهوب، وجمالي، (2022) الشفافية في قطاع الطاقة في لبنان (بيروت: الجامعة الأمريكية في بيروت، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية): 13.

<sup>37</sup> ليبيا ريفيو (2023) "فضيحة مالية في السفارة الليبية في بروكسل تترك الموظفين دون رواتب"، ليبيا ريفيو؛ ليبيا ريفيو (2023) "النائب العام: اعتقال السفير الليبي لدى إيطاليا"، ليبيا ريفيو. متاح على: [libyareview.com](http://libyareview.com). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>38</sup> جراسا الإخبارية (دون تاريخ). مسؤول فلسطيني مقيم في الأردن متهم بالفساد وغسيل الأموال. متاح على: <https://www.gerasanews.com/print/212986?utm>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>39</sup> مبادرة استرداد الأصول المسروقة (2011) محررو الدمى: كيف يستخدم الفاسدون الهياكل القانونية لإخفاء الأصول المسروقة وماذا نعمل حيال ذلك (واشنطن العاصمة: البنك الدولي)

<sup>40</sup> البنك الدولي (2021) أثر توصيات مجموعة العمل المالي وتنفيذها على الشمول المالي: رؤى من التقييمات المتبادلة وتقييمات المخاطر الوطنية (واشنطن العاصمة: البنك الدولي).

الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة (2021): توصيات لتسريع وتبسيط استرداد الأصول (نيويورك: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة).

مجموعة العمل المالي (2011) غسل عائدات الفساد (باريس: مجموعة العمل المالي).

<sup>41</sup> البنك الدولي (2021) أثر توصيات مجموعة العمل المالي وتنفيذها على الشمول المالي: رؤى من التقييمات المتبادلة وتقييمات المخاطر الوطنية (واشنطن العاصمة: البنك الدولي)؛ الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة (2021): توصيات لتسريع وتبسيط استرداد الأصول (نيويورك: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة).

منظمة الشفافية الدولية (2021) "مخابئ الأموال القذرة: كيف تختفي أموال الفساد وراء البحار". متاح على: [www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets](http://www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>42</sup> البنك الدولي (2021) أثر توصيات مجموعة العمل المالي وتنفيذها على الشمول المالي: رؤى من التقييمات المتبادلة وتقييمات المخاطر الوطنية (واشنطن العاصمة: البنك الدولي)؛ الفريق الرفيع المستوى المعني بالمساءلة المالية الدولية والشفافية والنزاهة (2021): توصيات لتسريع وتبسيط استرداد الأصول (نيويورك: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة)؛ منظمة الشفافية الدولية (2021) "مخابئ الأموال القذرة: كيف تختفي أموال الفساد وراء البحار". متاح على: [www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets](http://www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>43</sup>مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - (2019) تقرير التطبيقات حول غسل الأموال والفساد (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا).

<sup>44</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 5؛ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 7

<sup>45</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 7

<sup>46</sup> الحكومة المغربية (2024) "تحويلات المغاربة المقيمين بالخارج تسجل مستوى قياسياً قدره 119 مليار درهم في 2024"، البوابة الوطنية للمغرب. متاح على: [maroc.ma/en/news/remittances-moroccan-expats-hit-record-level-119-bln-mad-2024](https://maroc.ma/en/news/remittances-moroccan-expats-hit-record-level-119-bln-mad-2024). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31

<sup>47</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2019) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المملكة المغربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 17؛ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 5

<sup>48</sup> الإذاعة الجزائرية (2023) محكمة سيدي أحمد: 10 سنوات حبساً نافذاً في حق رجل الأعمال عبد المالك صراوي. متاح على: [news.radioalgerie.dz/ar/node/35892](https://news.radioalgerie.dz/ar/node/35892). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

شهاب برس (2023) رجل الأعمال صراوي أمام القضاء بتهم ثقيلة. متاح على: <https://www.shihabpresse.dz/%D8%B1%D8%AC%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%B5%D8%AD%D8%B1%D8%A7%D9%88%D9%8A-%D8%A3%D9%85%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A8%D8%AA%D9%87%D9%85-%D8%AB%D9%82>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

لوريان توداي (2023) "ميزانيات عمومية مبالغ فيها، وخسائر غير مبلغ عنها: وكالة أفرانز أند مارسال تستهدف مصرف لبنان"، لوريان توداي. متاح على: [today.lorientlejour.com/article/1346210/overestimated-balance-sheets-underreported-losses-am-takes-aim-at-bdl.html](https://today.lorientlejour.com/article/1346210/overestimated-balance-sheets-underreported-losses-am-takes-aim-at-bdl.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>49</sup>مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التطبيقات الدوري (كل سنتين) الصادر عام 2022 (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 44: القضية 29.

<sup>50</sup>البنك الدولي (2021) أثر توصيات مجموعة العمل المالي وتنفيذها على الشمول المالي: رؤى من التقييمات المتبادلة وتقييمات المخاطر الوطنية (واشنطن العاصمة: البنك الدولي).

<sup>51</sup>مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 44

<sup>52</sup>مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 48 و49

<sup>53</sup>TheGlobalEconomy.com (دون تاريخ) تصنيفات الاقتصادات غير الرسمية: منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. متاح على: [www.theglobaleconomy.com/rankings/informal\\_economy\\_mimic/MENA](https://www.theglobaleconomy.com/rankings/informal_economy_mimic/MENA). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>54</sup>ألجيربي بارت (2021) عبد المالك صراوي: كيف يخفي النائب الملياردير ملياراته عن الضرائب الجزائرية. متاح على: [www.algeriepart.com/documents-exclusifs-comment-le-depute-milliardaire-abdelmalek-sahraoui-dissimule-ses-milliards-au-fisc-algerien](https://www.algeriepart.com/documents-exclusifs-comment-le-depute-milliardaire-abdelmalek-sahraoui-dissimule-ses-milliards-au-fisc-algerien). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

جون إندياندان (2021) وضع رجل الأعمال عبد المالك صراوي رهن الحبس المؤقت. متاح على: <https://www.jeune-independant.net/lhomme-daffaires-abdelmalek-sahraoui-place-en-detention-provisoire>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>55</sup> حكم محكمة جرائم الفساد، القضية الجنائية رقم 13 لعام 2012 في: مرمش، نزمين (2015) الإطار الناظم لاسترداد الأصول على المستوى المحلي والدولي (بيرزيت: جامعة بيرزيت). ص 71-99. متاح على: <https://fada.birzeit.edu/handle/20.500.11889/67>

<sup>56</sup> جراسا الإخبارية (دون تاريخ). مسؤول فلسطيني مقيم في الأردن متهم بالفساد وغسيل الأموال متاح على: <https://www.gerasanews.com/print/212986?utm>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

الاتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) (2016) محكمة جرائم الفساد تحكّم على سامي الرملاوي مدير عام وزارة المالية السابق، بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمسة عشرة سنة وبغرامات ومصادرة بالملايين. متاح على: [aman-palestine.org/media-center/6230.html](http://aman-palestine.org/media-center/6230.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>57</sup> الجزيرة (2015) الحكم على مبارك بالسجن ثلاث سنوات بتهمة فساد، الجزيرة، 9 مايو/أيار 2015. متاح على: [www.aljazeera.com/news/2015/5/9/mubarak-sentenced-to-three-years-in-jail-for-corruption](http://www.aljazeera.com/news/2015/5/9/mubarak-sentenced-to-three-years-in-jail-for-corruption). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>58</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التطبيقات حول: غسل الأموال عبر قطاع العقارات (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): الحالة رقم 9: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 64.

<sup>59</sup> مقام - البوابة القانونية لجامعة النجاح (2017) حكم محكمة النقض رقم 256. متاح على: [maqam.najah.edu/judgments/4945](http://maqam.najah.edu/judgments/4945). تاريخ آخر زيارة في 2026/03/31: مقام - البوابة القانونية لجامعة النجاح (2020) حكم محكمة النقض رقم 767. متاح على: [maqam.najah.edu/judgments/7258](http://maqam.najah.edu/judgments/7258). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>60</sup> ذا ناين سيكس وان (2020) "الإثراء غير المشروع لكبار ضباط الجيش". متاح على: [www.the961.com/high-military-officers-illicit-enrichment](http://www.the961.com/high-military-officers-illicit-enrichment). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>61</sup> موروكو وورلد نيوز (2020) "محكمة مراكش تقضي بسجن مدير الوكالة الحضرية الأسبق 10 سنوات في قضية فساد"، موروكو وورلد نيوز، فبراير/شباط 2020. متاح على: [www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years](http://www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>62</sup> رويترز (2012) "تونس تطلب تسليم بن علي وتتبع الأصول المخفية"، رويترز، 22 مايو/أيار 2012. متاح على: [www.reuters.com/article/uk-tunisia-justice-benali/tunisia-seeks-extradition-of-ben-ali-traces-hidden-assets-idUKBRE84L11720120522](http://www.reuters.com/article/uk-tunisia-justice-benali/tunisia-seeks-extradition-of-ben-ali-traces-hidden-assets-idUKBRE84L11720120522). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>63</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2018) "سجلات قبرص تسلط الضوء على ملايين ليبيا المخفية". متاح على: [www.occrp.org/en/investigation/cyprus-records-shed-light-on-libyas-hidden-millions](http://www.occrp.org/en/investigation/cyprus-records-shed-light-on-libyas-hidden-millions). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>64</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2022). "الليبيون الذين نهبوا صناديق التنمية المليء بالفساد في عهد القذافي أودعوا أموالهم في كبري سويس". متاح على: <https://www.occrp.org/en/project/suisse-secrets/libyans-who-looted-gaddafis-graft-ridden-development-fund-banked-at-credit-suisse>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/20.

<sup>65</sup> جلوبال ويتنس (2021) فقدان المصداقية (لندن: جلوبال ويتنس). متاح على: [gw.hacdn.io/media/documents/Discredited\\_-\\_16\\_Feb\\_2021.pdf](http://gw.hacdn.io/media/documents/Discredited_-_16_Feb_2021.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>66</sup> منظمة الشفافية الدولية (2014) أكبر 5 فضائح فساد في ليبيا، مدونة منظمة الشفافية الدولية، 28 يوليو/تموز 2014. متاح على: <https://web.archive.org/web/20150214022244/http://blog.transparency.org/2014/07/28/libyas-top-5-corruption-scandals-2/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

فرانس 24 (2025) محاكمة ساركوزي: تمويل الحملات، القذافي، 50 مليون دولار، حقائب نقدية، فرانس 24، 9 يناير/كانون الثاني 2025. متاح على: [www.france24.com/en/france/20250109-explainer-sarkozy-trial-campaign-funding-gaddafi-50-million-suitcases-cash](http://www.france24.com/en/france/20250109-explainer-sarkozy-trial-campaign-funding-gaddafi-50-million-suitcases-cash). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>67</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2018) "سجلات قبرص تسلط الضوء على ملايين ليبيا المخفية". متاح على: [www.occrp.org/en/investigation/cyprus-records-shed-light-on-libyas-hidden-millions](http://www.occrp.org/en/investigation/cyprus-records-shed-light-on-libyas-hidden-millions). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>68</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2022) الليبيون الذين نهبوا صندوق التنمية الليبيء بالفساد في عهد القذافي أودعوا أموالهم في كبري سويس"، أسرار سويس، 2022. متاح على: [www.occrp.org/en/project/suisse-secrets/libyans-who-looted-gaddafis-graft-ridden-development-fund-banked-at-credit-suisse](http://www.occrp.org/en/project/suisse-secrets/libyans-who-looted-gaddafis-graft-ridden-development-fund-banked-at-credit-suisse). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>69</sup> جلوبال ويتنس (2021) "جلوبال ويتنس تكشف عن خطابات اعتماد ليبية احتيالية: الأموال تدخل النظام المالي الدولي عبر لندن". متاح على: [globalwitness.org/en/press-releases/global-witness-reveals-fraudulent-libyan-letters-of-credit-money-entering-international-financial-system-via-london](http://globalwitness.org/en/press-releases/global-witness-reveals-fraudulent-libyan-letters-of-credit-money-entering-international-financial-system-via-london). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>70</sup> مجموعة العمل المالي (2022) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: المملكة المتحدة. تقرير المتابعة (باريس: مجموعة العمل المالي): 2. هـ

<sup>71</sup> ميدل إيست آي (2025) ساركوزي يواجه ادعاءات جديدة بشأن حقائب القذافي النقدية، ميدل إيست آي، يناير/كانون الثاني 2025. متاح على: [www.middleeasteye.net/news/sarkozy-faces-new-claims-over-gaddafi-suitcases-cash](http://www.middleeasteye.net/news/sarkozy-faces-new-claims-over-gaddafi-suitcases-cash). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>72</sup> شبكة العدالة الضريبية (دون تاريخ). مؤشر السرية المالية: القائمة الكاملة. متاح على: [fsi.taxjustice.net/full-list](http://fsi.taxjustice.net/full-list). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>73</sup> منظمة الشفافية الدولية (2021) مخابئ الأموال القذرة: كيف تختفي أموال الفساد وراء البحار. متاح على: [www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets](http://www.transparency.org/en/news/dirty-money-hiding-spots-how-corruption-funds-disappear-overseas-billions-africa-assets). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>74</sup> ذا ناشيونال (2023) كشف الحقائق: كيف أدار رياض سلامة عملية الاختلاس بالمصرف المركزي بحسب المحققين، ذا ناشيونال، 2 فبراير/شباط 2023. متاح على: [www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/02/02/revealed-how-investigators-say-riad-salameh-conducted-central-bank-embezzlement-operation](http://www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/02/02/revealed-how-investigators-say-riad-salameh-conducted-central-bank-embezzlement-operation). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>75</sup> إنيتيلي نيوز (2025) سويسرا تراجع طلباً جزائرياً لاسترداد أصول سرقها ابن الرئيس التنفيذي السابق لسوناتراك. متاح على: [www.intellinews.com/switzerland-reviews-algerian-request-to-recover-assets-stolen-by-ex-sonatrach-ceo-s-son-393395](http://www.intellinews.com/switzerland-reviews-algerian-request-to-recover-assets-stolen-by-ex-sonatrach-ceo-s-son-393395). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>76</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2022). روابط رجل الأعمال المصري حسين سالم بينك كبري سويس صعدت أمام عقود من الفضائح، أسرار سويس، 2022. متاح على: [www.occrp.org/en/project/suisse-secrets/egyptian-tycoon-hussein-salems-ties-to-credit-suisse-weathered-decades-of-scandal](http://www.occrp.org/en/project/suisse-secrets/egyptian-tycoon-hussein-salems-ties-to-credit-suisse-weathered-decades-of-scandal). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>77</sup> الجزيرة (2012) إسبانيا تصادر أصولاً لمبارك بقيمة 36.5 مليون دولار، الجزيرة، 13 ديسمبر/كانون الأول 2012. متاح على: [www.aljazeera.com/economy/2012/12/13/spain-seizes-36-5m-worth-of-mubarak-assets](http://www.aljazeera.com/economy/2012/12/13/spain-seizes-36-5m-worth-of-mubarak-assets). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>78</sup> ميدل إيست مونيتور (2017). متاح على: <https://www.middleeastmonitor.com/20170519-egypt-court-acquits-mubarak-era-tycoon-over-gas-sales-to-israel>. تاريخ آخر زيارة في 2026/04/13.

ميدل إيست مونيتور (2017). محكمة مصرية تبرئ حسين سالم من تهمة غسل الأموال. متاح على: <https://www.middleeastmonitor.com/20170823-egypt-court-acquits-hussein-salem-of-money-laundering>. تاريخ آخر زيارة في 2026/04/13.

<sup>79</sup> جراسا الإخبارية (دون تاريخ). مسؤول فلسطيني مقيم في الأردن متهم بالفساد وغسل الأموال متاح على: [https://www.gerasanews.com/print/212986?utm\\_source=aman](https://www.gerasanews.com/print/212986?utm_source=aman). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) (2016) محكمة جرائم الفساد تحكم على سامي الرملاوي مدير عام وزارة المالية السابق بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمسة عشر سنة وبغرامات ومصادرة بالملايين. متاح على: [palestine.org/media-center/6230.html](http://palestine.org/media-center/6230.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

- <sup>80</sup> لو ديسك (2022) في قلب قضية خالد وبة، لو ديسك. متاح على: <https://ledesk.ma/enoff/au-coeur-de-laffaire-khalid-ouaya-la-societe-ifa-conseil-liquidee/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>81</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025) محترفو استغلال الثغرات: دور المهن الوسيطة في تسهيل التدفقات المالية غير المشروعة (برلين: منظمة الشفافية الدولية). متاح على: <https://www.transparency.org/en/publications/loophole-masters>.
- <sup>82</sup> هيئة الرقابة الإدارية (مصر) (2024) جهود وأفضل ممارسات الأجهزة الرقابية في مصر والجهاز المركزي للمحاسبات في مجال مكافحة الفساد، ورقة قُدمت في اجتماع مجموعة العمل المعنية بمكافحة الفساد وغسل الأموال لعام 2024. متاح على: [wgfacml.asa.gov.eg](http://wgfacml.asa.gov.eg). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>83</sup> البنك المركزي المصري (دون تاريخ). أهم الأطراف الرئيسية في منظومة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. متاح على: [www.cbe.org.eg/en/aml-cft/about-the-egyptian-anti-money-laundering-and-combating-terrorist-financing-system](http://www.cbe.org.eg/en/aml-cft/about-the-egyptian-anti-money-laundering-and-combating-terrorist-financing-system). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>84</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 212
- <sup>85</sup> على سبيل المثال: الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وهيئة الرقابة الإدارية، وجهاز مكافحة الجرائم المالية وغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- <sup>86</sup> المادة 21 من القانون رقم 11 لسنة 2014 بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد؛ المادة 2 من القرار رقم 195 لسنة 2024 بإنشاء جهاز مكافحة الجرائم المالية وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والمادتان 38 و42 من القانون رقم 20 لسنة 2013 بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية.
- <sup>87</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2016) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية التونسية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 46
- <sup>88</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 75-76
- <sup>89</sup> قرار بقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن تعديل قانون مكافحة الكسب غير المشروع رقم (1) لسنة 2005، المادة 9. متاح على: [https://www.unodc.org/cld/uploads/res/document/pse/anti-corruption\\_law\\_english\\_html/Anti-Corruption\\_Law\\_20101.pdf](https://www.unodc.org/cld/uploads/res/document/pse/anti-corruption_law_english_html/Anti-Corruption_Law_20101.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31 <https://www.pacc.ps/library/viewbook/10277>.
- <sup>90</sup> قرار بقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن تعديل قانون مكافحة الكسب غير المشروع رقم (1) لسنة 2005، المادة 17. متاح على: [https://www.unodc.org/cld/uploads/res/document/pse/anti-corruption\\_law\\_english\\_html/Anti-Corruption\\_Law\\_20101.pdf](https://www.unodc.org/cld/uploads/res/document/pse/anti-corruption_law_english_html/Anti-Corruption_Law_20101.pdf)
- <sup>91</sup> الأهرام أونلاين (2019) انتحار الأمين العام الأسبق لمجلس الدولة المصري في الحجز: مصادر قضائية، الأهرام أونلاين. متاح على: <https://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/254304/Egypt/Politics/-BREAKING-Former-secretarygeneral-of-Egyptys-State-C.aspx>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.
- ميدل إيست آي (2017) انتحار مسؤول مصري رفيع وسط تحقيق في قضية فساد، ميدل إيست آي. متاح على: <https://www.middleeasteye.net/news/top-egyptian-official-kills-himself-prison-amid-corruption-case>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>92</sup> موروكو وورلد نيوز (2020) محكمة مراكش تقضي بسجن مدير الوكالة الحضرية الأسبق 10 سنوات في قضية فساد، موروكو وورلد نيوز، فبراير/شباط 2020. متاح على: [www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years](http://www.morocoworldnews.com/2020/02/73756/marrakech-court-sentences-corrupt-urban-agency-director-to-10-years). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>93</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 56
- <sup>94</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 61.

- <sup>95</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التطبيقات الدوري (كل سنتين) الصادر عام 2022 (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 44.
- <sup>96</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 41
- <sup>97</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 49
- <sup>98</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 5
- <sup>99</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 37
- <sup>100</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 53
- <sup>101</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 46
- <sup>102</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 37
- <sup>103</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 52/51
- <sup>104</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 42
- <sup>105</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 63
- <sup>106</sup> تيل كيل (2026) "غسل الأموال: المغرب يشدد موقفه لتجنب القائمة الرمادية"، تيل كيل، 28 يناير/كانون الثاني 2026. متاح على: [https://telquel.ma/2026/01/28/money-laundering-morocco-toughens-stance-to-avoid-the-gray-list\\_1972460](https://telquel.ma/2026/01/28/money-laundering-morocco-toughens-stance-to-avoid-the-gray-list_1972460). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>107</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 49-47
- <sup>108</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 99
- <sup>109</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 48/47
- <sup>110</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 54

<sup>111</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 67

<sup>112</sup> منظمة الشفافية الدولية (2019) بناء ثقافة الإبلاغ عن الفساد في فلسطين، مدونة منظمة الشفافية الدولية. متاح على: [www.transparency.org/en/blog/building-a-whistleblowing-culture-in-palestine](http://www.transparency.org/en/blog/building-a-whistleblowing-culture-in-palestine). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>113</sup> ذا ناشيونال (2023) موناكو تعلن استمرار التحقيق مع نجيب ميقاتي رغم إغلاق القضية في لبنان، ذا ناشيونال، 14 مارس/آذار 2023. متاح على: [www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/03/14/monaco-says-investigation-of-najib-mikati-will-continue-despite-lebanon-closing-case](http://www.thenationalnews.com/mena/lebanon/2023/03/14/monaco-says-investigation-of-najib-mikati-will-continue-despite-lebanon-closing-case). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>114</sup> صوت بيروت إنترناشونال (2022). 'إسقاط الملاحقة عن ميقاتي وشركائه بدعوى القروض المدعومة'. متاح على: <https://www.sawtbeirut.com/lebanon-news/%d8%a5%d8%b3%d9%82%d8%a7%d8%b7-%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%84%d8%a7%d8%ad%d9%82%d8%a9-%d8%b9%d9%86-%d9%85%d9%8a%d9%82%d8%a7%d8%aa%d9%8a-%d9%88%d8%b4%d8%b1%d9%83%d8%a7%d8%aa%d9%87-%d8%a8%d8%af%d8%b9%d9%88>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/20.

<sup>115</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2025). "فرنسا تفتح تحقيقاً في الاحتيال مع رئيس وزراء لبنان السابق ميقاتي". متاح على: <https://www.occrp.org/en/news/france-opens-fraud-probe-into-lebanons-ex-pm-mikati>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/20.

<sup>116</sup> الجزيرة (2020). "اتهام قائد جيش لبناني سابق ورؤساء استخبارات بالفساد"، شبكة الجزيرة، 2 ديسمبر/كانون الأول 2020. متاح على: [www.aljazeera.com/news/2020/12/2/lebanon-ex-army-boss-intelligence-heads-charged-with-corruption](http://www.aljazeera.com/news/2020/12/2/lebanon-ex-army-boss-intelligence-heads-charged-with-corruption). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>117</sup> دجاني، وسلوخ، (2025) "المساءلة: قراءة في القضايا المرفوعة ضد رياض سلامة في لبنان"، معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط، 26 سبتمبر/أيلول 2025. متاح على: [time.org/2025/09/26/accountability-breaking-down-the-cases-against-riad-salameh-in-lebanon](http://time.org/2025/09/26/accountability-breaking-down-the-cases-against-riad-salameh-in-lebanon). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>118</sup> تشاينلز تي في (2023) ليبيا تأمر باحتجاز مبعوثها في بروكسل على خلفية تهمة فساد، تشاينلز تي في، 3 أكتوبر/تشرين الأول 2023. متاح على: <https://www.channelstv.com/2023/10/03/libya-orders-detention-of-brussels-envoy-over-corruption-charges>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31. ليبيا ريفيو (2023) فضيحة مالية تضرب السفارة الليبية في بروكسل، ليبيا ريفيو. متاح على: <https://libyareview.com/43042/financial-scandal-at-libyan-embassy-in-brussels-leaves-staff-unpaid>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>119</sup> لو 360 (2024) مراكش: قضية كازينو السعودي تطفو على السطح مجدداً، لو 360. متاح على: [fr.le360.ma/politique/marrakech-laffaire-du-casino-es-saadi-refait-surface\\_B6jRY3AJVBA4FDBNZP3XMCF2AI](https://fr.le360.ma/politique/marrakech-laffaire-du-casino-es-saadi-refait-surface_B6jRY3AJVBA4FDBNZP3XMCF2AI). تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

يا بلادي (2024) كبار المسؤولين يمثلون أمام القضاء لمواجهة عقوبات بالسجن، موقع يا بلادي. متاح على: [en.yabiladi.com/articles/details/157735/high-ranking-officials-face-prison-court.html](https://en.yabiladi.com/articles/details/157735/high-ranking-officials-face-prison-court.html). تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>120</sup> يابلادي (2024) كبار المسؤولين يمثلون أمام القضاء لمواجهة عقوبات بالسجن، موقع يا بلادي. متاح على: [en.yabiladi.com/articles/details/157735/high-ranking-officials-face-prison-court.html](https://en.yabiladi.com/articles/details/157735/high-ranking-officials-face-prison-court.html). تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>121</sup> جون إندياندان (2021) وضع رجل الأعمال عبد المالك صراوي رهن الحبس المؤقت، جون إندياندان. متاح على: [www.jeune-independant.net/lhomme-daffaires-abdelmalek-sahraoui-place-en-detention-provisoire](https://www.jeune-independant.net/lhomme-daffaires-abdelmalek-sahraoui-place-en-detention-provisoire). تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31. وكالة إيه إن إن (2023) ملفات الفساد: إدانة الملياردير عبد المالك صراوي وإصدار حكم قضائي بسجنه 10 سنوات نافذة. متاح على: [anndz.dz/fr/corruption-abdelmalek-sahraoui-condamne/?lang=fr&vp\\_on\\_pageload=1](https://anndz.dz/fr/corruption-abdelmalek-sahraoui-condamne/?lang=fr&vp_on_pageload=1). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>122</sup> الإذاعة الجزائرية (2023) محكمة سيدي أحمد: 10 سنوات حبساً نافذاً في حق رجل الأعمال عبد المالك صراوي. متاح على: [news.radioalgerie.dz/ar/node/35892](http://news.radioalgerie.dz/ar/node/35892). تاريخ آخر زيارة في 2026/03/31.

<sup>123</sup> وكالة الأناضول (2022) الجزائر: قضايا الفساد تضع ثروات المسؤولين الحكوميين تحت طائلة التحقيقات، وكالة الأناضول. متاح على: [www.aa.com.tr/fr/afrique/alg%C3%A9rie-corruption-les-fortunes-des-agents-publics-cibl%C3%A9es-par-des-enqu%C3%AAtes/2463826](https://www.aa.com.tr/fr/afrique/alg%C3%A9rie-corruption-les-fortunes-des-agents-publics-cibl%C3%A9es-par-des-enqu%C3%AAtes/2463826). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>124</sup> موروكو وورلد نيوز (2025) المنظمات غير الحكومية المغربية تدق ناقوس الخطر بشأن الإصلاحات القانونية وتلوح باللجوء للأمم المتحدة، موروكو وورلد نيوز، يونيو/حزيران 2025، متاح على: <https://www.morocoworldnews.com/2025/06/221062/moroccan-ngos-sound-alarm-over-legal-reforms-threaten-un-action/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>125</sup> مجموعة العمل المالي (2012)، حُدثت في أكتوبر/تشرين الأول (2025). توصيات مجموعة العمل المالي (باريس: مجموعة العمل المالي): 112.

<sup>126</sup> مجموعة العمل المالي (2012) المسائل التشغيلية: إرشادات التحقيقات المالية (باريس: مجموعة العمل المالي).

<sup>127</sup> على سبيل المثال، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 59

<sup>128</sup> قرار بقانون رقم 39 لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المادة 46. متاح على: [https://www.ffu.ps/public/files/2024/pdf/AMLCFT\\_Law\\_2022\\_No.\\_\(39\)\\_of\\_2022-EN.pdf](https://www.ffu.ps/public/files/2024/pdf/AMLCFT_Law_2022_No._(39)_of_2022-EN.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>129</sup> قانون رقم (20) لسنة 2021 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المادة 29 (أ).

<sup>130</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2022). تقرير المتابعة المعزز الثالث للمملكة المغربية. المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 15.

مجموعة العمل المالي (2023) الدول الخاضعة للمتابعة المعززة"، فبراير/شباط 2023 (باريس: مجموعة العمل المالي). متاح على: [www.fatf.gafi.org/en/publications/High-risk-and-other-monitored-jurisdictions/Increased-monitoring-february-2023.html](http://www.fatf.gafi.org/en/publications/High-risk-and-other-monitored-jurisdictions/Increased-monitoring-february-2023.html)

<sup>131</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 63

<sup>132</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 38

<sup>133</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 8

<sup>134</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 9

<sup>135</sup> مجموعة العمل المالي (2012)، حُدثت في أكتوبر/تشرين الأول (2025). توصيات مجموعة العمل المالي (باريس: مجموعة العمل المالي، التوصيات 4، 29، و30، 31g.

<sup>136</sup> مجموعة إيجمونت (2019) "أدوات وممارسات وحدات التحقيق المالي للتحقيق في غسل عائدات الفساد: الملخص العام (لاهاي: مجموعة إيجمونت).

<sup>137</sup> مجموعة العمل المالي (2012)، حُدثت في أكتوبر/تشرين الأول (2025). توصيات مجموعة العمل المالي (باريس: مجموعة العمل المالي، التوصيات 4، 29، و30، 31g.

<sup>138</sup> وحدة مكافحة غسل الأموال المصرية: اختصاصات الوحدة. متاح على: [mlcu.org.eg/ar/1072](http://mlcu.org.eg/ar/1072). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>139</sup> قانون رقم (20) لسنة 2021 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المادة 10. متاح على: [https://www.amlu.gov.jo/ebv4.0/root\\_storage/en/eb\\_list\\_page/anti\\_money\\_laundering\\_and\\_counter\\_terrorist\\_financing\\_law\\_no.\\_20\\_of\\_2021.pdf](https://www.amlu.gov.jo/ebv4.0/root_storage/en/eb_list_page/anti_money_laundering_and_counter_terrorist_financing_law_no._20_of_2021.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>140</sup> قانون أساسي عدد 26 لسنة 2015 بشأن مكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال. متاح على: [spinellimechri.com/en-US/notizie/law-no-2015-26-concerning-the-fight-against-terrorism-and-the-repression-of-money-laundering](http://spinellimechri.com/en-US/notizie/law-no-2015-26-concerning-the-fight-against-terrorism-and-the-repression-of-money-laundering). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>141</sup> القرار رقم 1013 لسنة 2017 بشأن إصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

<sup>142</sup> قرار بقانون رقم 39 لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المادة 44. متاح على: [www.ffu.ps](http://www.ffu.ps). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>143</sup> قانون رقم (44) بشأن مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب. متاح على: [sic.gov.lb/sites/default/files/laws-regulations/Law%2044%20En.pdf](http://sic.gov.lb/sites/default/files/laws-regulations/Law%2044%20En.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>144</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 250.

<sup>145</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 234 و 236.

<sup>146</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2019) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المملكة المغربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 180.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2024). تقرير المتابعة المعزز الخامس للمملكة المغربية. المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا).

<sup>147</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 75-76.

<sup>148</sup> 7 نيوز المغرب (2025) "المغرب يستعد لإطلاق هيئة وطنية لتتبع واسترداد الأصول الجنائية". متاح على: <https://en.7news.ma/morocco-to-launch-national-agency-to-track-and-recover-criminal-assets>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>149</sup> واي كيه جي جلوبال (دون تاريخ) سجل الشركات المصري. متاح على: <https://www.ykgglobal.com/local-page/egypt-company-registry>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>150</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 159.

<sup>151</sup> مركز مكافحة الفساد (الأردن): بوابة استعلام الشركات. متاح على: [portal.ccd.gov.jo/searchcriteria](http://portal.ccd.gov.jo/searchcriteria). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>152</sup> مركز مكافحة الفساد (الأردن): بوابة هيئة النزاهة الوطنية. متاح على: [ccr.mit.gov.jo](http://ccr.mit.gov.jo). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>153</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 113.

<sup>154</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 116.

<sup>155</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 13.

<sup>156</sup> القانون رقم 52 لسنة 2018 الصادر في 29 سبتمبر/أيلول والذي بدأ تنفيذه في 6 فبراير/شباط 2019.

<sup>157</sup> مجموعة أكسفورد للأعمال (2019) إصلاحات جديدة في تونس تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال ودعم التواصل ومكافحة الأنشطة غير القانونية. متاح على: <https://oxfordbusinessgroup.com/reports/tunisia/2019-report/economy-for-the-record-reforms-look-to-improve-the-business-climate-facilitate-new-business-creation-and-boost-communication>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>158</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 41

<sup>159</sup> رد وحدة التحقيق المالي على أسئلة الباحث في 4 يونيو/حزيران 2025 عبر البريد الإلكتروني.

<sup>160</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 160

<sup>161</sup> المادة 6 والمواد من 62 إلى 76 من قانون مكافحة غسل الأموال؛ والمواد من 27 إلى 30 من القانون رقم 20 لسنة 2013 بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية؛ والمادة 2 من القرار رقم 195 لسنة 2024 بإنشاء جهاز مكافحة الجرائم المالية وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والمواد من 485 إلى 490 من القانون رقم 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري؛ والمادتان 1 و3 من القرار رقم 103 لسنة 2022 بإنشاء مصلحة السجل التجاري.

<sup>162</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025) إلى العلن: قياس أطر شفافية المستفيد الحقيقي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (برلين: منظمة الشفافية الدولية).

<sup>163</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025). إلى العلن: قياس أطر شفافية المستفيد الحقيقي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (برلين: منظمة الشفافية الدولية).

<sup>164</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025): 16.

<sup>165</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025): 16.

<sup>166</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025): 5.

<sup>167</sup> قرار رئيسة الحكومة المؤرخ في 13 يناير/كانون الثاني 2026، والمتعلق بإجراءات الحصول على المعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي من الهيئات الاعتبارية والترتيبات القانونية.

<sup>168</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025) إلى العلن: قياس أطر شفافية المستفيد الحقيقي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (برلين: منظمة الشفافية الدولية).

<sup>169</sup> منظمة الشفافية الدولية (2025) إلى العلن: قياس أطر شفافية المستفيد الحقيقي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (برلين: منظمة الشفافية الدولية). مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 14.

<sup>170</sup> لوريان توداي (2021) خفايا قضية جان قهوجي: كيف تهدد المتاهات القضائية والسرية المصرفية مسار التحقيقات. متاح على:

<https://today.lorientlejour.com/article/1248895/whats-behind-the-case-against-jean-kahwagi-and-how-a-judicial-maze-and-banking-secrecy-may-derail-the-investigation.html>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

ذا ناين سيكس وان (2021) توجيه اتهامات بالإثراء غير المشروع لثمانية من كبار الضباط العسكريين اللبنانيين. متاح على: <https://the961.com/high-military-officers-illicit-enrichment>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>171</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 41

<sup>172</sup> رد وحدة المتابعة المالية على أسئلة الباحث في 4 يونيو/حزيران 2025 عبر البريد الإلكتروني.

<sup>173</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 57-59

<sup>174</sup> بيكر ماكزي (دون تاريخ) دليل العقارات المؤسسية العالمية: المغرب. متاح على: [resourcehub.bakermckenzie.com/en/resources/global-corporate-real-estate-guide/europe-middle-east-and-africa/morocco](https://resourcehub.bakermckenzie.com/en/resources/global-corporate-real-estate-guide/europe-middle-east-and-africa/morocco). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>175</sup> وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية (تونس): الديوان الوطني للملكية العقارية. متاح على: <https://www.cpf.gov.tn/CPFWebSite/Arabe/PublicationDescriptionTitre.php>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>176</sup> صحيفة ليبيا هيرالد (2025) مصلحة التسجيل العقاري تصدر أول شهادة عقارية إلكترونية، ليبيا هيرالد، أبريل/نيسان 2025. متاح على: <https://libyaherald.com/2025/04/real-estate-registry-authority-issues-its-first-electronic-real-estate-certificate>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>177</sup> ديلي نيوز إيجيبت (2025) إقرار قانون الرقم القومي الموحد للعقارات بمصر دعماً لمعايير الحوكمة والشفافية في القطاع العقاري، ديلي نيوز إيجيبت، 4 مايو/أيار 2025. متاح على: <https://www.dailynewsegypt.com/2025/05/04/egypt-approves-property-id-law-to-enhance-real-estate-governance-transparency/>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>178</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 64

<sup>179</sup> المادة 4 من القانون رقم 01-06، المؤرخ في 21 محرم 1427، الموافق 20 فبراير/شباط 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل والمتمم؛ والمادتان 4 و5 من القانون رقم 08-22 المؤرخ في 05 مايو/أيار 2022، المتعلق بتحديد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها؛ والمادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 22-36 المؤرخ في أول جمادى الثانية 1443 الموافق 4 يناير/كانون الثاني 2022 الذي يحدد مهام وحدة التحقيق المالي وتنظيمها وسيرها؛ والمادة 5 من المرسوم الرئاسي رقم 426-11 المؤرخ في 13 محرم 1433 الموافق 8 ديسمبر/كانون الأول 2011 الذي يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره.

<sup>180</sup> المادة 6 من القانون رقم 01-06 الصادر بتاريخ 20 فبراير/شباط 2006، متاح لدى الديوان المركزي لقمع الفساد.

<sup>181</sup> أعضاء الحكومة، وأعضاء البرلمان، والقضاة رفيعو المستوى، وكبار مسؤولي الخدمة المدنية والمسؤولون الحكوميون في المناصب عالية المخاطر. دستور المملكة المغربية، المادة رقم 158.

<sup>182</sup> منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2025) مؤشرات النزاهة العامة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: صحيفة حقائق دولة المغرب 2025 (باريس: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية).

<sup>183</sup> منصة حماية المبلغين عن المخالفات في إفريقيا (دون تاريخ) ملف جمهورية مصر العربية. متاح على: [www.pplaa.org/country/egypt.html](http://www.pplaa.org/country/egypt.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>184</sup> منظمة الشفافية الدولية (2024) مصر: الفساد ومكافحة الفساد. التركيز على مخاطر الفساد غير المالية. تقرير مكتب المساعدة (برلين: منظمة الشفافية الدولية). متاح على: <https://cdn.sanity.io/files/1f1lcoov/production/7b8dd0993a512ba5077c6ebacb2d3235e3c2e4eb.pdf>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>185</sup> مرهج، (2021) كسر لعنة الفساد في لبنان (لندن: تشاتام هاوس).

<sup>186</sup> مرهج، (2021) كسر لعنة الفساد في لبنان (لندن: تشاتام هاوس).

<sup>187</sup> وزارة العدل (الأردن) (دون تاريخ) الإفصاح المالي. متاح على: [www.moj.gov.jo/EN/Pages/Financial\\_Disclosure](http://www.moj.gov.jo/EN/Pages/Financial_Disclosure). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>188</sup> الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (لبنان) (2025) دليل المواطن حول قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاينة الإثراء غير المشروع. متاح على: <https://nacc.gov.lb/en/financial-disclosure-page>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>189</sup> الجمهورية اللبنانية (2020) قانون رقم 2020/189 حول التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع، الجريدة الرسمية، 22 أكتوبر/تشرين الأول 2020.

<sup>190</sup> المادتان 4 و5 من القانون رقم 10 لسنة 1994 بشأن التطهير.

<sup>191</sup> القانون رقم 46.19 المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

<sup>192</sup> مرهج، (2021) كسر لعنة الفساد في لبنان (لندن: تشاتام هاوس).

<sup>193</sup> قانون مكافحة الفساد رقم 1 لسنة 2005 وتعديلاته، المادة 16. متاح على: [www.pacc.ps/library/viewbook/10277](http://www.pacc.ps/library/viewbook/10277). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>194</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 52

<sup>195</sup> اقتصاد الشرق (2021). ماذا بعد انسحاب "ألفاريز ومارسال" من تدقيق حسابات لبنان؟ متاح على: <https://asharqbusiness.com/financial-markets/771/%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A7%D8%A8-%D8%A3%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B2-%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%AA%D8%AF%D9%82%D9%8A%D9%82-%D8%AD%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/13.

<sup>196</sup> ميدل إيست مونيتر (2019) فتح تحقيقات في 50 ملف فساد ضد مسؤولين رفيعي المستوى في الجزائر، ميدل إيست مونيتر، 30 مايو/أيار 2019. متاح على: [www.middleeastmonitor.com/20190530-algeria-investigates-50-corruption-cases-involving-senior-officials](http://www.middleeastmonitor.com/20190530-algeria-investigates-50-corruption-cases-involving-senior-officials). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>197</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2020) رؤساء وزراء سابقون من بين المدانين في قضايا الفساد في الجزائر، مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد، 2020. متاح على: [www.occrp.org/en/news/former-pms-among-those-convicted-in-algeria-for-corruption](http://www.occrp.org/en/news/former-pms-among-those-convicted-in-algeria-for-corruption). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>198</sup> شبكة المعلومات الأوروبية لبلدان المنشأ (2024) تقرير البلدان 2024: الجزائر (فيينا: شبكة المعلومات الأوروبية لبلدان المنشأ). متاح على: [https://www.ecoi.net/en/file/local/2105801/country\\_report\\_2024\\_DZA.pdf](https://www.ecoi.net/en/file/local/2105801/country_report_2024_DZA.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>199</sup> منظمة العفو الدولية ببليكا (2025) الحكم على أحد المُبلّغين عن المخالفات بالسجن المؤبد، منظمة العفو الدولية في بلجيكا. متاح على: <https://www.amnesty.be/veux-agir/agir-individus/reseau-actions-urgentes/article/lanceur-alerte-condamne-reclusion-perpetuite>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>200</sup> مجلس الشرق الأوسط للشؤون الدولية (2024) "انتخابات تونس المقبلة: كيف تؤثر أجندة مكافحة الفساد على هذا الاستحقاق؟"، مجلس الشرق الأوسط للشؤون الدولية، 21 أغسطس/آب 2024. متاح على: [mecouncil.org/blog\\_posts/tunisia-upcoming-elections-how-anti-corruption-campaign-is-putting-the-election-in-question](http://mecouncil.org/blog_posts/tunisia-upcoming-elections-how-anti-corruption-campaign-is-putting-the-election-in-question). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>201</sup> الجزيرة (2024) اعتقال زعيم المعارضة التونسية لطفي المرابحي، الجزيرة، 4 يوليو/تموز 2024. متاح على: [www.aljazeera.com/news/2024/7/4/tunisia-opposition-leader-lotfi-mraihi-arrested](http://www.aljazeera.com/news/2024/7/4/tunisia-opposition-leader-lotfi-mraihi-arrested). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>202</sup> هيومن رايتس ووتش (2024) مصر: سجن زعيم معارض، هيومن رايتس ووتش، 4 يونيو/حزيران 2024. متاح على: [www.hrw.org/news/2024/06/04/egypt-opposition-leader-imprisoned](http://www.hrw.org/news/2024/06/04/egypt-opposition-leader-imprisoned). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>203</sup> أتلانار (2023) قرارات غريبة للقضاء الجزائري، 12 أبريل/نيسان 2023. متاح على: [www.atalayar.com](http://www.atalayar.com). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

- <sup>204</sup> رويترز (2019) المدعي العام اللبناني يوجه اتهامات لرئيس وزراء أسبق، وبنك عودة بشأن قروض، رويترز، 2019. متاح على: <https://www.reuters.com/world/lebanese-prosecutor-charges-ex-pm-and-bank-audi-over-loans-idUSKBN1X2133>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- لوريان توداي (2021)، محكمة التمييز تبطل قضية الإثراء غير المشروع " لوريان توداي. متاح على: <https://today.lorientlejour.com/article/1301878/court-of-cassation-voids-illicit-enrichment-case-against-mikati-sources-say.html>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>205</sup> مؤسسة بيرتلسمان (2024) تقرير الدولة لعام 2024 بشأن ليبيا (مؤشر بيرتلسمان للتحويل) (غوترسلوو: مؤسسة بيرتلسمان). متاح على: [www.bti-project.org/en/reports/country-report/LBY](http://www.bti-project.org/en/reports/country-report/LBY). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>206</sup> منظمة الشفافية الدولية (2024) مصر: الفساد ومكافحة الفساد. التركيز على مخاطر الفساد غير المالية. تقرير مكتب المساعدة (برلين: منظمة الشفافية الدولية). متاح على: <https://cdn.sanity.io/files/1f1lcoov/production/7b8dd0993a512ba5077c6ebac2d3235e3c2e4eb.pdf>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.
- <sup>207</sup> اللجنة الدولية للحقوقيين (2024) لبنان: أوقفوا عزل سلطات التحقيق المشرفة على قضايا الفساد والإهمال الجنائي ربيعة المستوى، اللجنة الدولية للحقوقيين. متاح على: [www.icj.org](http://www.icj.org). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>208</sup> المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان (2021) المرصد الأورومتوسطي يخاطب المقرر الأممي الخاص إثر التدابير التعسفية للقضاء الليبي ضد النائب العام بطرابلس، المرصد الأورومتوسطي. متاح على: [euromedmonitor.org](http://euromedmonitor.org). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>209</sup> الجزيرة (2021) تونس: الشرطة تغلق مقر هيئة مكافحة الفساد وسعيّده ينهي مهام رئيسها. متاح على: <https://www.aljazeera.net/politics/2021/8/20/%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A5%D8%AE%D9%84%D8%A7%D8%A6%D9%87-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%B8%D9%81%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D8%B7%D8%A9>. تاريخ آخر زيارة في 2026/03/31.
- <sup>210</sup> صوت بيروت إنترناشونال (2022). "إسقاط الملاحقة عن ميقاتي وشركاته بدعوى القروض المدعومة".
- المركز اللبناني للدراسات (2022) تطبيق قانون 2020 بشأن الإثراء غير المشروع: التحديات والفرص، المركز اللبناني للدراسات. متاح على: <https://www.lcps-lebanon.org/en/articles/details/4815/the-implementation-of-the-2020-law-on-illicit-enrichment-challenges-and-opportunities>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>211</sup> الجزيرة (2020). "اتهام قائد جيش لبناني سابق ورؤساء استخبارات بالفساد"، شبكة الجزيرة، 2 ديسمبر/كانون الأول 2020. متاح على: [www.aljazeera.com/news/2020/12/2/lebanon-ex-army-boss-intelligence-heads-charged-with-corruption](http://www.aljazeera.com/news/2020/12/2/lebanon-ex-army-boss-intelligence-heads-charged-with-corruption). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>212</sup> تيل كيل (2024) "قضية كازينو السعدي: ترانسبرانسسي المغرب تندد بطول مدة المحاكمة، تيل كيل، 19 ديسمبر/كانون الأول 2024. متاح على: [https://telquel.ma/instant-t/2024/12/19/affaire-casino-es-saadi-transparency-maroc-denonce-la-duree-du-proces\\_1909500](https://telquel.ma/instant-t/2024/12/19/affaire-casino-es-saadi-transparency-maroc-denonce-la-duree-du-proces_1909500). تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31؛ هبة بريس (2024) قضية كازينو السعدي تعود إلى الواجهة. متاح على: <https://en.hibapress.com/27430.html>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>213</sup> المركز اللبناني لحقوق الإنسان (2022) خطة العمل الوطنية لتعزيز استقلال القضاء في لبنان 2022 (بيروت: المركز اللبناني لحقوق الإنسان). متاح على: [https://www.cldh-lebanon.org/HumanRightsBrie/382d0b9e-8056-4684-8f73-655eb2815d67\\_National\\_Action\\_Plan\\_to\\_Promote\\_the\\_Independence\\_of\\_the\\_Judiciary\\_in\\_Lebanon\\_2022.pdf](https://www.cldh-lebanon.org/HumanRightsBrie/382d0b9e-8056-4684-8f73-655eb2815d67_National_Action_Plan_to_Promote_the_Independence_of_the_Judiciary_in_Lebanon_2022.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>214</sup> مرهج، (2021) كسر لعنة الفساد في لبنان (لندن: تشاتام هاوس): 21.
- <sup>215</sup> هيومن رايتس ووتش (2025) ليبيا: عوائق أمام العدالة، هيومن رايتس ووتش، 2 يونيو/حزيران 2025. متاح على: [www.hrw.org/news/2025/06/02/libya-barriers-justice](http://www.hrw.org/news/2025/06/02/libya-barriers-justice). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

- <sup>216</sup> الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) (2025) ائتلاف أمان يناقش مسودة تقرير حول استقلالية النيابة العامة الفلسطينية وأثرها على نزاهة الحكم. متاح على: [www.aman-palestine.org/en/activities/29491.html](http://www.aman-palestine.org/en/activities/29491.html). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>217</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 37.
- <sup>218</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد - (2026) "لبنان يتهم حاكم مصرف لبنان السابق رياض سلامة باختلاس 44.8 مليون دولار"، 14 يناير/كانون الثاني 2026. متاح على: [www.occrp.org/en/news/lebanon-charges-ex-bank-chief-salame-over-448-million-embezzlement](http://www.occrp.org/en/news/lebanon-charges-ex-bank-chief-salame-over-448-million-embezzlement). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>219</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 69.
- <sup>220</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 53.
- <sup>221</sup> التحالف العالمي للمنظمات غير الحكومية المعني بمجموعة العمل المالي (2025) دليل جديد يسلط الضوء على استغلال أدوات مجموعة العمل المالي في تونس. متاح على: [fatfplatform.org/news/new-guide-highlights-fatf-misuse-in-tunisia](http://fatfplatform.org/news/new-guide-highlights-fatf-misuse-in-tunisia). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>222</sup> لوريان توداي (2021) وزير المالية يصرح بأن مزاعم المصرف المركزي بتعاونه الكامل في التدقيق الجنائي "تتعارض مع الواقع". متاح على: [today.lorientlejour.com/article/1257346](http://today.lorientlejour.com/article/1257346). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>223</sup> أكسفورد أناليتيكا (2010) الجزائر: سوناطراك قد تخرج أقوى من الفضيحة. متاح على: <https://www.proquest.com/docview/192447443/abstract?sourcetype=Wire%20Feeds>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.
- جان إنتيغريتي (دون تاريخ) تقرير مخاطر الدولة للجمهورية الجزائرية. متاح على: [ganintegrity.com/country-profiles/algeria](http://ganintegrity.com/country-profiles/algeria). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>224</sup> مجموعة العمل المالي (2012). حُدثت في أكتوبر/تشرين الأول 2025). توصيات مجموعة العمل المالي (باريس: مجموعة العمل المالي): 10-11 و 24-25.
- <sup>225</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 37.
- <sup>226</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 31.
- <sup>227</sup> خلية معالجة الاستعلام المالي بالجزائر (2024) وثيقة "الاستراتيجية الوطنية للوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها 2024-2026". متاح على: [https://ctrf.mf.gov.dz/pdf/cooperation/Doc no 07 - Strategie nationale de Prevention et de lute contre le Blanchiment\\_2024-2026\\_VF.pdf](https://ctrf.mf.gov.dz/pdf/cooperation/Doc%20no%2007%20-%20Strategie%20nationale%20de%20Prevention%20et%20de%20lute%20contre%20le%20Blanchiment%20_2024-2026_VF.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>228</sup> عملاً بالمادة (29) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- <sup>229</sup> القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الجريدة الرسمية - الوقائع الفلسطينية، العدد 195 (رام الله). متاح على: [www.ffu.ps/Article/215](http://www.ffu.ps/Article/215). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>230</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 49.
- <sup>231</sup> النيابة العامة التمييزية، ولجنة الرقابة على المصارف، والجمارك، ومديرية قوى الأمن الداخلي، ووزارة العدل، ووزارة المالية، ووزارة الداخلية والبلديات، ووزارة الخارجية والمغتربين، ووزارة الاقتصاد والتجارة، وبورصة بيروت). الاتجاهات والأنماط الرئيسية لغسل الأموال وتمويل الإرهاب الناتجة عن التحليل الاستراتيجي.

<sup>232</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 7 و 31.

<sup>233</sup> خلية معالجة الاستعلام المالي بالجزائر (2024) وثيقة "الاستراتيجية الوطنية للوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها 2024-2026". متاح على: [https://ctrf.mf.gov.dz/pdf/cooperation/Doc no 07 - Strategie nationale de Prevention et de lute contre le Blanchiment 2024-2026\\_VF.pdf](https://ctrf.mf.gov.dz/pdf/cooperation/Doc%20no%2007%20-%20Strategie%20nationale%20de%20Prevention%20et%20de%20lute%20contre%20le%20Blanchiment%202024-2026_VF.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>234</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 61

<sup>235</sup> الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها (المغرب) (2025) توقيع اتفاقية شراكة وتعاون بين الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها وقطب المديرية العامة للأمن الوطني والمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني. متاح على: <https://inplc.ma/ar/twqy-atfaqyt-shrakt-wtawn-byn-alhyyt-alwtnyt-llnzaht-walwqayt-mn-alrshwt-wmharbtha-wqtb-almdryt>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

وكالة الأناضول (2025). "المغرب يوقع اتفاقية لمكافحة الفساد في أعقاب احتجاجات على مستوى البلاد". متاح على: <https://www.aa.com.tr/en/middle-east/morocco-signs-anti-corruption-deal-following-nationwide-protests/3710563>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/02.

<sup>236</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 49

<sup>237</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 53

<sup>238</sup> المادة 6 والمواد من 62 إلى 76 من قانون مكافحة غسل الأموال؛ والمادة 2 من القرار رقم 195 لسنة 2024 بإنشاء جهاز مكافحة الجرائم المالية وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والمواد من 27 إلى 30 من القانون رقم 20 لسنة 2013 بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية.

<sup>239</sup> قرار اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (5) لسنة 2018.

<sup>240</sup> وحدة التحقيق المالي الليبية (2024) قرار اللجنة الوطنية رقم 5. متاح على: <https://fiu.gov.ly/holupup/2024/07/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B1%D9%82%D9%855-%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%AF-%D8%A2%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A.pdf>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>241</sup> مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2018) تقرير مراجعة الوضع في ليبيا (فيينا: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة): 9.

<sup>242</sup> معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (2021) التدفقات المالية غير المشروعة واسترداد الأصول في دولة ليبيا (تورينو: معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة).

<sup>243</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 38

<sup>244</sup> البنك المركزي الأردني، وهيئة الأوراق المالية الأردنية، وإدارة التأمين، ومديرية الأمن العام، ومديرية الأمن العسكري، ودائرة الأراضي والمساحة، ووزارة العدل، ودائرة الجمارك الأردنية.

<sup>245</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 31

<sup>246</sup> مقابلة أجراها الباحث مع نائب رئيس هيئة مكافحة الفساد، الدكتور جمال قاش، بتاريخ 18 يونيو/حزيران 2025؛ ومقابلة أجراها الباحث مع الدكتور توفيق حرز الله، مدير عام الإدارة العامة للتعاون القانوني القضائي بوزارة العدل بتاريخ 16 يونيو/حزيران 2025.

<sup>247</sup> الاتحاد العام لمقاولات المغرب (دون تاريخ) "اتفاقية تعاون في مجال الأمن المالي بين رئاسة النيابة العامة والهيئة الوطنية للمعلومات المالية". متاح على: [cgem.ma](https://www.cgem.ma). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>248</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2024) تقرير المتابعة المعزز الخامس للمملكة المغربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 12.

<sup>249</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 41 و55.

<sup>250</sup> قانون رقم 20 لسنة 2021 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. متاح على: [https://www.amlu.gov.jo/ebv4.0/root\\_storage/en/eb\\_list\\_page/anti\\_money\\_laundering\\_and\\_counter\\_terrorist\\_financing\\_law\\_no.\\_20\\_of\\_2021.pdf](https://www.amlu.gov.jo/ebv4.0/root_storage/en/eb_list_page/anti_money_laundering_and_counter_terrorist_financing_law_no._20_of_2021.pdf). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.

<sup>251</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 37.

<sup>252</sup> هيئة الرقابة الإدارية، ووحدة التحقيق المالي، البنك المركزي وجهات أخرى.

<sup>253</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 57.

<sup>254</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 38.

<sup>255</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 79.

<sup>256</sup> مقابلة أجراها الباحث مع نائب رئيس هيئة مكافحة الفساد، الدكتور جمال قاش، بتاريخ 18 يونيو/حزيران 2025.

مقابلة أجراها الباحث مع الدكتور عزمي الشعبي، الخبير في مجال مكافحة الفساد والحوكمة الرشيدة، بتاريخ 14 يونيو/حزيران 2025.

<sup>257</sup> وحدة المتابعة المالية (فلسطين) (2024) ملخص التقييم الوطني والقطاعي لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب (2017-2022) (رام الله: وحدة المتابعة المالية): 27. متاح على: [https://www.ffu.ps/public/files/2024/pdf/ML-TF\\_National\\_&\\_Sectoral\\_Risk\\_Assessment\\_Summary.pdf](https://www.ffu.ps/public/files/2024/pdf/ML-TF_National_&_Sectoral_Risk_Assessment_Summary.pdf)

<sup>258</sup> النيابة العامة (فلسطين) (2024) التقرير السنوي الخامس عشر للنيابة العامة 2024 (رام الله: النيابة العامة): 35.

<sup>259</sup> النيابة العامة (فلسطين) (2024) التقرير السنوي الخامس عشر للنيابة العامة لعام 2024 (رام الله: النيابة العامة): 35؛ والنيابة العامة (فلسطين) (2023) التقرير السنوي الرابع عشر للنيابة العامة لعام 2023، ص 59؛ والنيابة العامة (فلسطين) (2022) التقرير السنوي الثالث عشر للنيابة العامة لعام 2022، الصفحات من 104 إلى 106.

<sup>260</sup> هيئة مكافحة الفساد (فلسطين) (2021) التقرير السنوي لعام 2020 (رام الله: هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية): 78. متاح على: <https://www.pacc.ps/library/viewbook/30397>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.

<sup>261</sup> هيئة مكافحة الفساد (فلسطين) (2022) التقرير السنوي لعام 2020 (رام الله: هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية): 63. متاح على: <https://www.pacc.ps/library/viewbook/40439>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31؛ ومقابلة أجراها الباحث مع نائب رئيس هيئة مكافحة الفساد، الدكتور جمال قاش، بتاريخ 18 يونيو/حزيران 2025.

- <sup>262</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2019) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المملكة المغربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 109
- <sup>263</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 118
- <sup>264</sup> وحدة التحقيق المالي للبيبة (2024) التقرير السنوي لوحدة التحقيق المالي 2018-2023. متاح على: <https://fiu.gov.ly/holupup/2024/12/FIU-Annual-Report2018-2023.pdf>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>265</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2020) تقرير التقييم المتبادل للمملكة الأردنية الهاشمية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 122
- <sup>266</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 89
- <sup>267</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 189-194
- <sup>268</sup> هيئة التحقيق الخاصة (2025) التقرير السنوي لعام 2024 (بيروت: هيئة التحقيق الخاصة): 69-70. متاح على: <https://sic.gov.lb/sites/default/files/publications/SIC%20Annual%20report%202024%20En.pdf>. تاريخ آخر زيارة: 2026/03/31.
- <sup>269</sup> العربية (2012) استهداف المسؤول المالي لعرفات في أبرز تحقيق فساد فلسطيني، العربية باللغة الإنكليزية، 17 مايو/أيار 2012. متاح على: <https://english.alarabiya.net/articles/2012/05/17/214664>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>270</sup> تايمز أوف إسرائيل (2013) البحث عن مختلس مدان من السلطة الفلسطينية يقود إلى كندا. متاح على: [www.timesofisrael.com/search-for-convicted-pa-embezzler-leads-to-canada](http://www.timesofisrael.com/search-for-convicted-pa-embezzler-leads-to-canada/). تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>271</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 162 و172
- <sup>272</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 173
- <sup>273</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 180
- <sup>274</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 170
- <sup>275</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 168 و169
- <sup>276</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 170
- <sup>277</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة): مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: 170
- <sup>278</sup> منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2012) التصنيف الخاص بالمساعدة القانونية المتبادلة في قضايا الرشوة الأجنبية (باريس: دار نشر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية): 18.

- <sup>279</sup> الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها (المغرب) (2025) انتخاب المملكة المغربية عضواً في اللجنة التوجيهية لشبكة استرداد الموجودات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. متاح على: <https://inpplc.ma/fr/election-du-royaume-du-maroc-membre-du-comite-directeur-du-reseau-mena-arin>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>280</sup> ليبيا أبدت (2025) الإطلاق الرسمي للشبكة الإقليمية لاسترداد الأصول لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: ليبيا تدعو إلى توحيد الجهود وتفعيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. متاح على: <https://libyaupdate.com/mena-arin-network-officially-launches-libya-calls-for-unifying-efforts-and-activating-the-united-nations-convention-against-corruption>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>281</sup> موروكو وورلد نيوز (2025) المغرب ينضم إلى مصر في اللجنة التوجيهية للشبكة الإقليمية لاسترداد الأصول لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. على أن تتولى قيادة الشبكة في عام 2028، موروكو وورلد نيوز، ديسمبر/كانون الأول 2025. متاح على: <https://www.morocoworldnews.com/2025/12/270681/morocco-joins-egypt-on-mena-arin-steering-committee-set-to-lead-network-in-2028>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>282</sup> وحدة التحقيق المالي الليبية (2024) التقرير السنوي لوحدة التحقيق المالي 2018-2023. متاح على: <https://fiu.gov.ly/holupup/2024/12/FIU-Annual-Report2018-2023.pdf>. تاريخ آخر زيارة 2026/03/31.
- <sup>283</sup> وحدة التحقيق المالي الليبية (2024) التقرير السنوي لوحدة التحقيق المالي 2018-2023.
- <sup>284</sup> المادتان 25 و26 من القانون رقم 01-05 لعام 2005 وتعديلاته.
- <sup>285</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 207
- <sup>286</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 174
- <sup>287</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 45
- <sup>288</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 174
- <sup>289</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 46
- <sup>290</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تقرير التقييم المتبادل للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 52
- <sup>291</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2023) تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. الجمهورية اللبنانية. تقرير التقييم المتبادل (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 188-202
- <sup>292</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021) تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 174
- <sup>293</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021). تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 169
- <sup>294</sup> مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد (2012). رحلة البحث عن أموال مصر. متاح على: <https://www.occrp.org/en/investigation/the-hunt-for-egypts-money>. تاريخ آخر زيارة 2026/04/13.
- <sup>295</sup> مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2021). تقرير التقييم المتبادل لجمهورية مصر العربية (المنامة: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا): 169



منظمة الشفافية الدولية  
السكرتارية الدولية  
Alt-Moabit 96, 10559 برلين, ألمانيا  
الهاتف: +49 30 34 38 200  
ti@transparency.org  
www.transparency.org

@anticorruption.bsky.social



/transparencyinternational



@anticorruption



@transparency-international



@Transparency\_International



@transparency\_international



@TransparencyIntl

